إبراء ذمة المسلمين من إمامة المرأة للمصلين



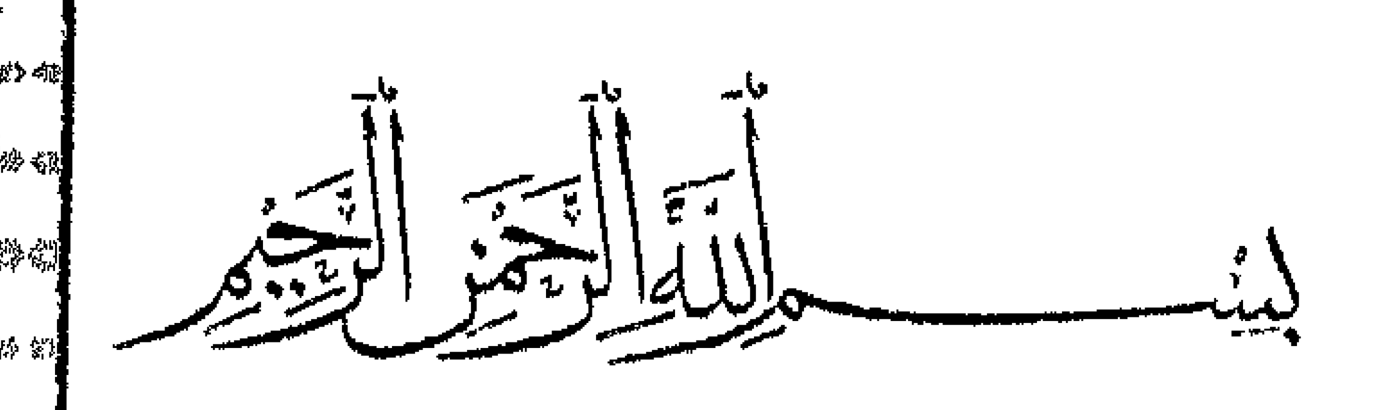


الغُلو وأثره السيء في الأمة

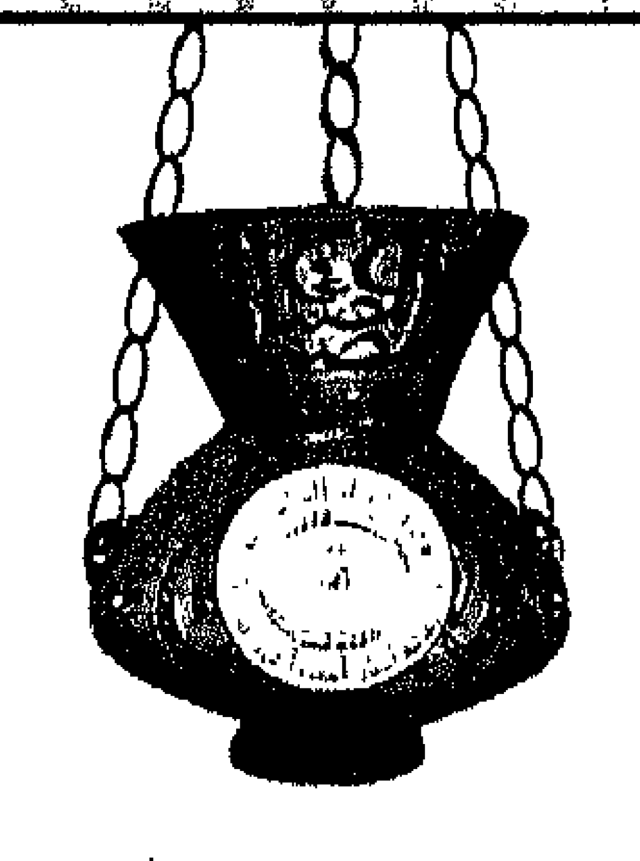
تكفير المسلمين من معتقد فرقة الخوارج

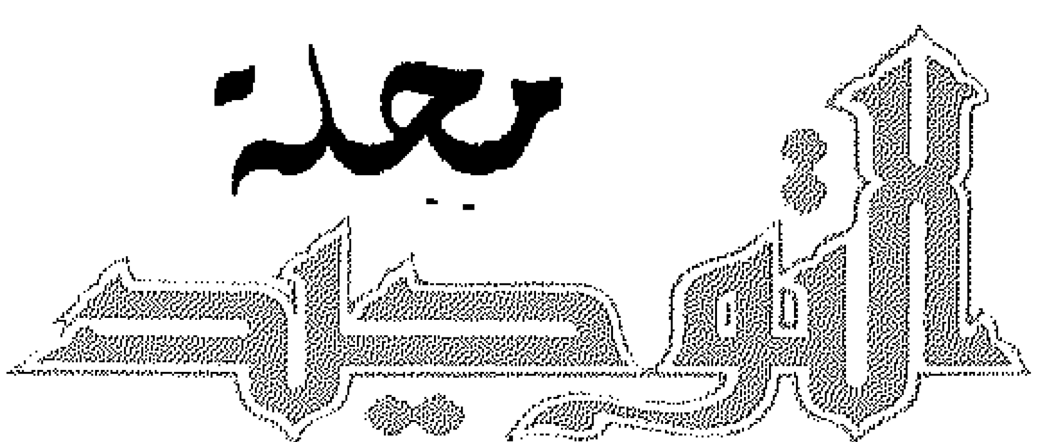
وزير الأوقاف يصرح: الموالد إساءة إلى الإسلام

مجلة . إسلامية . ثقافية . شهرية . تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية
العدد ٣٩٩ السنة الرابعة والثلاثون . ربيع أول . الثمن ١٥٠ قرشا



رئيس مجلس الإدارة د. جمال المراكبي



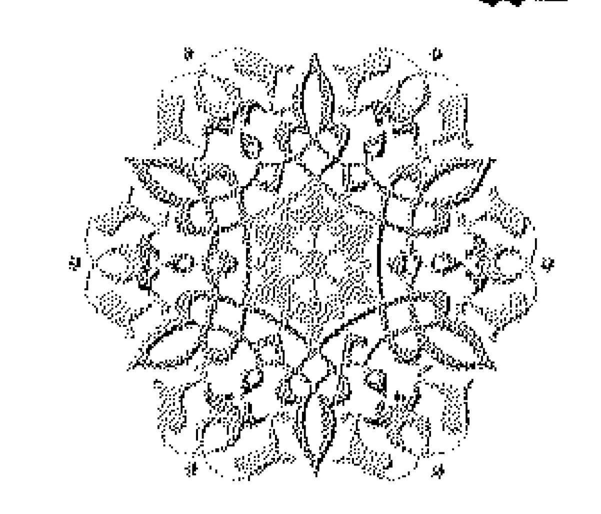


إسلامية - ثقافية - شهرية

السنة الرابعة والثلاثون

العدد ٣٩٩ - ربيع أول ١٤٢٦هـ

الثمن ١٥٠ قرشًا



السلام عليكم

هؤلاء هم الرجال، وبهم تعلو الأمم

في حرب القادسية بين جيش المسلمين بقيادة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وبين جيش الفرس خرج رجل من الفرس ينادي: مَنْ يُبارز؟ فقام له «علباء بن جحش» فتصدى له وضربه ضربةً أصابت سَحْره وهو الرئة- وضربه الفارسي ضربة أصابه في أمعائه- وسقط الاثنان، فأما الفارسي فمات من ساعته، وأما المسلم فخرجت أمعاؤه خارج بطنه، فلم يستطع القيام، فحاول إدخالها فلم يقدر حتى مَرَّ به رجل من المسلمين فقال له: يا هذا؛ أَعِنِّي على بطني، فأدخله له، فأخذ يمسك بجلد بطنه حتى لا تخرج أمعاؤه مرة أخرى، ثم زحف نحو صف العدو متحديًا لا يلتفت إلى المسلمين، فأدركه الموت وبينه وبين صف فارس ثلاثون ذراعًا.

سبحان الله! يطلب العون على بطنه وأمعائه لتدخل، ونحن نطلب العون على بطوننا لنأكل!!

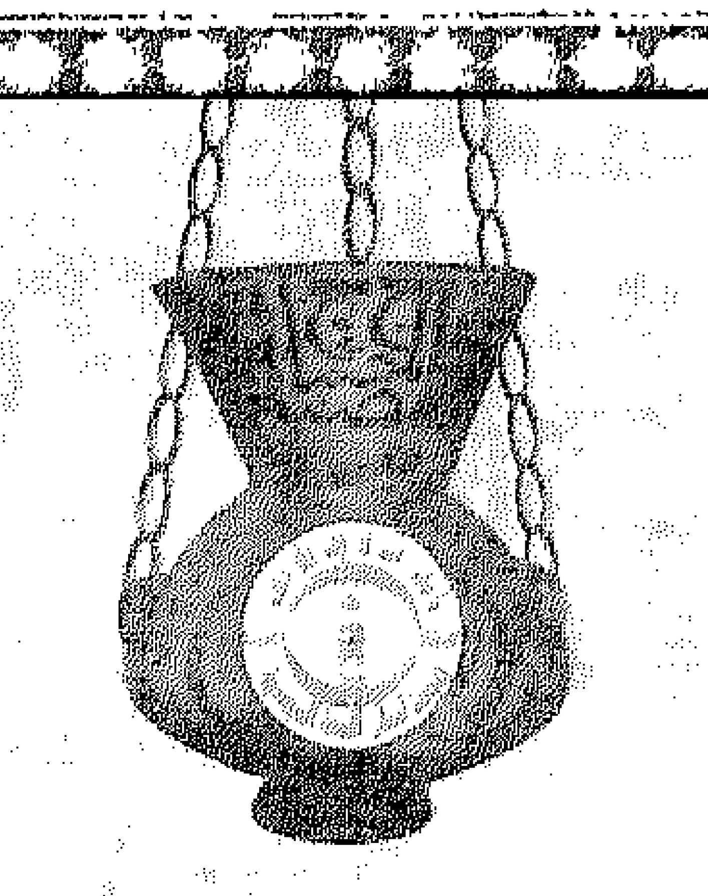
التحرير

البريد الإلكتروني
المجلة Mgtawheed@hotmail.com
رئيس التحرير Gshatem@hotmail.com
التوزيع والاشتراكات Ashterakat@hotmail.com
موقع المجلة على الإنترنت www.altawhed.com
موقع المركز العام www.ELsonna.com

التحرير / ٨ شارع قوله - عابدين القاهرة
ت: ٣٩٣٦٥١٧٠ - فاكس: ٣٩٣٠٦٦٢
مطابع الأهرام التجارية - قليوب - مصر قسم التوزيع والاشتراكات ت: ٣٩١٥٤٥٦

رئيس التحرير **جمال سعد حاتم** مدير التحرير الفني **حسين عطا القراط**

في هذا العدد



صاحبة الامتياز

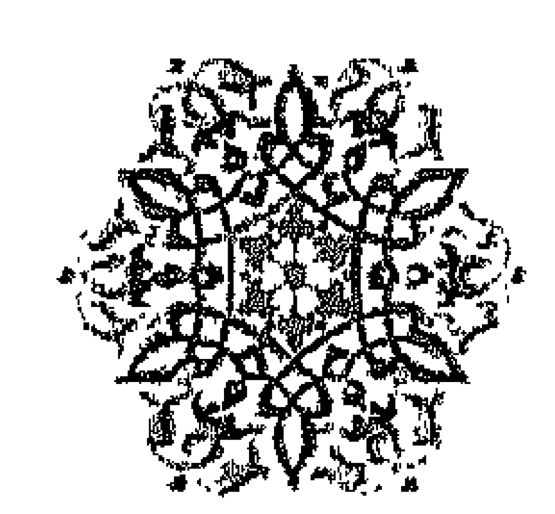
جماعة أنصار السنة المحمدية

ثمن النسخة

مصر ١٥٠ قرشًا، السعودية ٦ ريالات، الإمارات ٦ دراهم، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال عماني، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو.

الاشتراك السنوي:

١- في الداخل ٢٠ جنيهاً (بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد ـ على مكتب بريد عابدين).
٢ ـ في الخارج ٢٠ دولاراً أو ٧٥ ريالا سعوديا أو ما يعادلها.
ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الاسلامي ـ فرع القاهرة ـ باسم مجلة التوحيد ـ انصار السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).



المركز العام: القاهرة ـ ٨ شارع قوله ـ عابدين

هاتف: ٣٩١٥٥٧٦ ـ ٣٩١٥٤٥٦

التوزيع الداخلي
مؤسسة الأهرام
وفروع أنصار السنة المحمدية

مطابع الأهرام التجارية ـ قليوب ـ مصر



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وبعد:

في ظل الهجمة الشرسة على ثوابت الدين، تطل علينا من أمريكا الفتن والمؤامرات، وما أكثر ما يصيب الإسلام من أهله ببدعة جديدة، وهي إمامة المرأة لجموع المسلمين، لذا فقد دار هذا الحوار:

قال لي محاورًا: هل سمعت الخبر الذي تناولته وكالات الأنباء؟

قلت: أي خبر؟

قال: امرأة أمريكية مسلمة تؤم المسلمين في صلاة الجمعة.

قلت: لا حول ولا قوة إلا بالله وإنا لله وإنا إليه راجعون.

قال: لماذا تسترجع؟ وهل هناك مخالفة شرعية في ذلك أم أن المخالفة لأعرافنا وعاداتنا في بلاد حطت من شأن المرأة وظلمتها على مدى قرون عديدة؟

قلت: أنا أسترجع ولا أستغرب أن يحدث هذا وأكثر منه، فالنبي ﷺ أخبرنا عما يحدث في هذه الأمة من تفريط في الدين ومتابعة لهدي غير المسلمين، فقال: «لا تترك هذه الأمة شيئًا من سنن الأولين حتى تأتيه». وقال: «لتركبن سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتموه ولو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق لفعلتموه. قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: فمن».

وقد أصبح المسلمون يقلدون الغرب في كل شيء ويزعمون أن تقدم هذه البلاد في متابعة هؤلاء الغربيين ونقل حضارتهم وثقافتهم ويا ليتهم نقلوا لنا تقدمهم التقني والعلمي، بل نقلوا لنا من عاداتهم وأخلاقهم الفاسدة وانحرافاتهم الكثيرة، وأنا لا أستبعد أن يصل هؤلاء في تقليدهم للغرب وأهله أن يخرج علينا من يبيح الزواج المثلي، أي زواج الرجل بالرجل وزواج المرأة بالمرأة وإباحة اتخاذ المرأة صديقًا تعاشره معاشرة الأزواج، فهذه هي الحرية عندهم وهذه هي أمريكا كعبة الحرية وقبلة

الديمقراطية.

قال: دعك من هذا وقل لي: هل هناك ما يمنع المرأة من الإمامة وما الدليل؟

قلت: أجمعت الأمة على ذلك فلا يجوز للمرأة أن تؤم الرجل ولا نعرف في تاريخ المسلمين حالة واحدة لامرأة تؤم المصلين حتى خرجت علينا هذه الأمريكية بهذه البدعة.

قال: لم تأت بدليل من الكتاب والسنة وتدعي الإجماع على ذلك، وقد قال الإمام أحمد: «من ادعى فقد كذب»، وما يدريك لعل الناس اختلفوا؟ وإنما هي العادات والأعراف البالية التي حرمت المرأة من حقوقها عبر العصور، ولكن أين أدلة الكتاب والسنة على ما تقول؟

قلت: الإجماع دليل قطعي ولا يستطيع أحد أن يأتي بسابقة تخرق هذا الإجماع، ومع هذا سأذكر لك الأدلة من الكتاب والسنة وهي عام وخاص.

قال تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾.

قال: هذه في الأسرة وليست في الصلاة.

قلت: نعم وفيها إشارة إلى أن النساء لا يتقدمن على الرجال، لقد جعل الله تعالى أحكامًا عامة للتكليف يشترك فيها كل المكلفين رجالاً ونساءً، وهذه عامة أحكام العقائد والتكاليف الشرعية وخص بعض المكلفين بأحكام خاصة، فالقوامة للرجال على النساء وترك الصلاة والصيام حال الحيض والنفاس من خصوصيات النساء وعدم وجوب الجهاد على النساء؛ لقول النبي ﷺ: «جهادكن الحج».

قال: أريد نصًا في الإمامة في الصلاة.

قلت: لن تفهم النص ودلالته ما لم تفهم هذه المسائل ومع هذا فسوف أعطيك ما تريد، قال رسول الله ﷺ: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

قال: هذه واقعة عين، لما علم النبي ﷺ أن الفرس ولو- أمَّروا- عليهم ابنة كسرى أخبر أنهم لن يفلحوا وهذا خاص بالفرس.

قلت: ولكن الخبر خرج مخرج العموم والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال: ولكن هذا الخبر في الإمامة العامة وليس في إمامة الصلاة.

قلت: وإمامة الصلاة فرع عن الإمامة العامة لعموم المسلمين ومع ذلك فسأذكر لك ما ورد في الصلاة بصفة خاصة فقد جعل النبي ﷺ الإمامة للرجال فقال لنسائه وهو في مرض موته: «مروا أبا بكر فليصلّ بالناس». وأمر الرجال بالتقدم في الصفوف وأمر النساء بالتأخر وذلك في صلاة الجماعة، فقال: «خير صفوف الرجال أولها وشر صفوف الرجال آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشر صفوف النساء أولها». [رواه مسلم].

بل وجعل صفوف النساء خلف صفوف الرجال وخلف صفوف الصبيان وما هذا إلا لأن النساء أمرن بالقرار في البيوت ونهين عن البروز والتبرج، قال تعالى: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا (٣٢) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى ﴾.

ولو كان التقدم في صفوف الصلاة صالحًا للنساء لما أمرهن النبي ﷺ بالتأخر فكيف تتقدم المرأة على الجميع رجالاً ونساءً في إمامة الصلاة وفي ذلك مفاسد عظيمة تتعلق بستر المرأة وعدم إظهار زينتها وعورتها حتى قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات».

وقال ﷺ: «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبًا» رواه مسلم. وعند أبي داود: «وبيوتهن خير لهن».

وكان ﷺ إذا سلم من الصلاة ينتظر حتى ينصرف النساء فيدخلن بيوتهن قبل أن ينصرف الرجال وجعل للنساء بابًا وكان عمر ينهى أن يدخل الرجال من باب النساء. وقال ﷺ: لو تركنا هذا الباب للنساء. فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات.

قال: لم تأتني بنص يمنع المرأة من إمامة وأنا أذكر لك حديثًا يبيح للمرأة أن تكون إمامًا في الصلاة.

قلت: تعني حديث أبي داود عن عبدالرحمن بن خلاد الأنصاري عن أم ورقة الأنصارية أن

النبي ﷺ كان يزورها في بيتها وجعل لها مؤذنًا يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها.

قال: نعم والحديث رواه أحمد في مسنده من طريق أخرى.

قلت: الحديث في إسناده مقال، ولهذا اختلف أهل العلم في قبوله والعمل به.

قال شارح السنن: ثبت من هذا الحديث أن إمامة النساء وجماعتهن صحيحة ثابتة من أمر النبي ﷺ وقد أمت النساءَ عائشةُ وأُم سلمة رضي الله عنهما في الفرض والتراويح.

وذكر الحافظ في تلخيص الحبير هذه الأحاديث وأن عائشة كانت تؤم النساء فتقوم معهن في الصف.

وأن أم سلمة أمت نساء فقامت وسطهن. قال الدارقطني: إنما أذن لها أن تؤم نساء أهل دارها، وذهب الجمهور إلى عدم صحة إمامتها لهم.

قال صاحب «الفتح الرباني»: ويمكن الجواب عن حديث أم ورقة بأنه ليس صريحًا في أن المؤذن والغلام كانا يصليان خلفها، فيحتمل أن المؤذن كان يؤذن لها ثم يذهب إلى المسجد ليصلي فيه، وكذا الغلام، فكانت تؤم نساء دارها لا غير، ويؤيده ما رواه الدارقطني من طريق عمرو بن شيبة قال: حدثنا الوليد بن جميع عن أمه عن أم ورقة أن رسول الله ﷺ أذن لها أن يؤذن لها ويُقام وتؤم نساءها.

والحديث معارض بمثله وهو حديث جابر مرفوعًا: «ألا لا تؤمنَّ امرأة رجلاً، ولا يؤم أعرابي مهاجرًا، ولا يؤم فاجر مؤمنًا، إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه وسوطه». رواه ابن ماجه في سننه وسنده ضعيف.

قال في سبل السلام: وهو يدل على أن المرأة لا تؤم الرجل وهو مذهب الهادوية والحنفية والشافعية وغيرهم.

وقال ابن حزم: وجميع فرق أهل القبلة ليس منهم أحد يجيز إمامة المرأة. [الفصل في الملل والأهواء والنحل].

قال: كلامهم هذا فيه ظلم للمرأة واتهام لها بالنقص.

قلت: أجمع العلماء على عدم جواز تولي المرأة منصب الخلافة، ويدخل في ذلك الآن رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة، وذلك للحديث: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة». وجمهور العلماء على عدم جواز توليها منصب القضاء.

قال البغوي: اتفقوا على أن المرأة لا تصلح أن تكون إمامًا ولا قاضيًا لأن الإمام يحتاج إلى الخروج لإقامة أمر الجهاد والقيام بأمور المسلمين والقاضي يحتاج إلى البروز لفصل الخصومات والمرأة عورة لا تصلح للبروز وتعجز لضعفها عن القيام بأكثر الأمور، ولأن المرأة ناقصة والإمامة والقضاء من كمالات الولايات فلا يصح لها إلا الكمال من الرجال. انتهى. [شرح السنةجـ١٠ ص٧٧].

قال: ما هذا الكلام، عورة وناقصة؟


قلت: الذي أمرها بالستر والقرار في البيوت هو الله سبحانه، ووصفُها بالنقص ثابت في صحيح السنة وهو من سماتها وخصائصها، ولا يعني هذا الحط عليها بل لعله من حسناتها، والكمال ليس محجوبًا عنها، ولكن الكمال بحسب الالتزام، ثم إن هؤلاء اللواتي يتحدثن عن حرية المرأة وحقوق المرأة هل ترى منهن امرأة ملتزمة في حجابها إلا من رحم ربي أم أن القضية هي الإفتتان بمنهج الغرب والسير على سننه، وأخيرًا أذكر بقول رسول الله ﷺ: «يا معشر النساء، تصدقن وأكثرن من الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار». فقالت امرأة منهن جزلة- عاقلة-: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: «تكثرن اللعن وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لذي لُب منكن».

قال: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين؟

قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين. رواه مسلم.

وقوله ﷺ: «كَمُلَ من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد». ﷺ ورضي الله عنهن.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



وزير الأوقاف يصرح: الموالد إساءة إلى الإسلام

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وبعد:

إن الخشية من المخلوق ذلّ ومهانة، ومن خشي من خالقه عاش عزيزًا، وفي حياته سعيدًا، وأنار بصيرته فكان متذكرًا، قال سبحانه: ﴿سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَى﴾، واتعظ بالمواعظ والعبر، قال جل وعلا: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّمَن يَخْشَى﴾ [النازعات: ٢٦]، وكان كتاب الله له سعادة وذكرًا: ﴿مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى (٢) إِلاَّ تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَى﴾ [طه: ٢، ٣].

فاجعل ربك بين ناظريك، واخش الأمن مكره وحلول عقوبته، ولا تخشى غير الله في قطع رزق أو تأخر شفاء أو حلول شقاء، قال سبحانه: ﴿فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٠].

والعبد ضعيف بنفسه، فقير إلى عون ربه القوي، وبالاستعانة به جل وعلا تستغني عن الاستعانة بالخلق، والطلب من المخلوق، ومن لم يكن مستعينًا بالله مفتقرًا إليه في حصوله أغلقت في وجهه الدروب، وتعثرت أمامه المكاسب كما قال نبي الأمة ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: «يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله». والاستعانة عليها مدار الدين: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

وقد وقعت عيناني على حوار أجرته جريدة الأهرام المصرية في يوم الجمعة ١٩ ديسمبر ١٩٧٥م مع فضيلة الدكتور محمد محمد حسين الذهبي وزير الأوقاف شئون الأزهر الأسبق، رحمه الله، فدحض من خلال ردوده بدع المتنطعين ووهم الواهمين من منتسبي التصوف يرفض فيه إقامة الموالد، ويدحر الخرافات والبدع.

أجرأ ما قاله وزير الأوقاف

أفضل إلغاء الموالد لأن الشر فيها أكثر من الخير

- الإلغاء يحتاج إلى شجاعة وإلى تعاون كل الهيئات والأزهر على رأسها.

- الأضرحة ليست من الإسلام وإقامة أضرحة جديدة ممنوع قانونًا!!

- وزارة الأوقاف لا تملك إلا الدعوة إلى الحق بالحكمة والموعظة الحسنة.

قال فضيلة الدكتور محمد محمد حسين الذهبي وزير الأوقاف وشئون الأزهر أنه لا يوافق شخصيًا على إقامة الموالد، ولكنه في نفس الوقت مضطر إلى حضورها لكي لا تخلو الساحة للمروجين للخرافة والانحراف وحدهم.

وقال: إن من المؤسف أن صوت الخرافة أقوى من صوت الحقيقة، وأن البدع كثيرًا ما تنتصر على الحقائق، وقال: إن وزارة

الأوقاف ليس لديها سلاح تحارب به الضلال والانحراف إلا الدعوة إلى الحق بالحكمة والموعظة الحسنة، وأنها ليست وحدها المسئولة، ولابد أن يساندها الأزهر، ووسائل الإعلام المختلفة للقيام بثورة لتصحيح المفاهيم الإسلامية، وتخليص المعتقدات والسلوك من الانحرافات التي لا يرضى عنها الله ورسوله.

في البداية نريد أن نعرف رأيك، وأنت على قمة المسئولية، في الموالد التي تشارك فيها الملايين، هل هذه الصورة يقرها الإسلام؟

أقول لك: الحقيقة أن الموالد الآن شرها أكثر من نفعها، المفروض أنها تقام لإحياء ذكرى رجال الإسلام العظماء وأبطاله، والمفروض أن تكون مناسبة نأخذ منها شحنة من الإيمان الصحيح تدعم القيم الإسلام الصحيحة لكن هذا لا يحدث، إنها مليئة بأمور لا تليق بالمسلمين، ولا تليق بجلال الذكرى، وفيها الكثير مما لا يقره الإسلام بمثل صور الذكر بالطبول والراقصات.

وكم مولد يقام في مصر؟

الموالد التي تقام في كل المدن والقرى لا يمكن حصرها، ولكن هناك موالد شبه رسمية مثل مولد الحسين والسيدة زينب والسيدة نفيسة والسيد البدوي والسيد إبراهيم الدسوقي والسيد عبد الرحيم القناوي.

ألا تقام هذه الموالد بتراخيص من وزارة الأوقاف؟

الأوقاف توافق على إقامة بعض الموالد، ووزارة الداخلية هي التي تصدر التراخيص.

وإذا كنت كوزير مسئول لا توافق عليها، فلماذا تعطي الوزارة موافقتها؟

بحكم ما جرت به العادة منذ عشرات السنين، صحيح أن في الموالد خيرًا، لكن جانب الشر فيها هو الغالب، ومادمنا لا نستطيع أن نحافظ فيها على شعائر الإسلام الحقة فإنني أرى أن إلغاءها أفضل لأنها بصورتها الراهنة تسيئ إلى الإسلام.

إذا كان هذا هو الرأي، فكيف تشهد كوزير للأوقاف وشئون الأزهر هذه الموالد؟

لأن ما لا يدرك كله لا يترك كله، وإلى أن نحقق فكرة الإلغاء لابد أن نمضي في طريقنا لمحاولة الإصلاح، ووجود وزير الأوقاف وعلماء الإسلام الهدف منه في الحقيقة توحيد هذه الموالد وجهة سليمة، لأننا لا نستطيع أن نترك الساحة للمنحرفين وحدهم لينفردوا بهذه الموالد، ويفعلوا فيها ما يشاءون بعيدًا عن أعين رجال الدين.

ومتى يبدأ الإلغاء ما دام الرأي الصحيح أن هذه الموالد لا يقرها الإسلام؟

يحتاج الأمر إلى جرأة، لأن الذي يتقدم لإلغاء هذه الموالد سوف يواجه بعاصفة قوية جدًا من المعارضة من المنتفعين بهذه الموالد والمروجين للبدع والمدافعين عنها.

الأمر إذن أن البدعة تنتصر على الحقيقة؟

هو كذلك، فالعادات إذا استحكمت أصبحت جزءً من عقائد الناس، والعادة يمكن أن تصبح ضربًا من ضروب العبادة، وهناك جماهير واسعة تتحمس لهذه الموالد، ومواجهتها ليس بالأمر الهين، المسألة تحتاج إلى سياسة حكيمة، وهذا ما نرجو أن نصل إليه حتى نقضي على هذه المظاهر

•• إلغاء الموالد يحتاج إلى شجاعة وإلى تعاون كل الهيئات وعلى رأسها الأزهر

* * *

•• الأضرحة ليست من الإسلام وإقامة أضرحة جديدة ممنوع قانونا

* * *

•• وزارة الأوقاف لا تملك إلا الدعوة إلى الحق بالحكمة والموعظة الحسنة

التي تشوه وجه الإسلام.

يتردد أن المنتفعين بالموالد يكسبون منها كثيرا، على سبيل المثال كم يبلغ إيراد صندوق النذور في السيد البدوي مثلا؟

في آخر مرة فتح الصندوق في المولد كان فيه ٢١ ألف جنيه.

إذا كانت الخرافة تنتصر على الحقيقة، فكيف نسكت وكيف نرضى بذلك؟

أقول لك قصة مما في كتب التراث الصحيح تكفي لتفهم ما أريد أن أقول: فقد سافر عامر الشعبي، وهو من التابعين، من العراق إلى الشام، وفي طريقه دخل مسجدًا، فوجد رجلاً يقص على الناس مجموعة من الخرافات منها مثلاً أن لله صورين ينفخ فيها يوم القيامة، وبعد انتهاء الدرس قال له عامر الشعبي: كيف نقول هذا، ولله صور واحد وفي القرآن: «يوم ينفخ في الصور»، فصاح الرجل فيه أمام العامة: يا هذا، أقول لله صوران فتقول له صور واحد، استكثرتَ ذلك على الله.

يقول عامر الشعبي: فقام الناس يضربونني فما أنجاني منهم إلا أن قلت لهم: والله، إن لله سبعين صورًا، هكذا تنتصر الخرافة على الحقيقة، وينتصر الضلال على الهدى، ولو قامت الوزارة بمنع هذه الموالد بصورتها الشائعة لوجدت مقاومة من العامة الذين يسمونهم الأدعياء.

ولهذا أقول: إنني أشهد هذه الموالد، وكذلك يشترك فيها رجال الدين ليقولوا كلمة الحق ويقاوموا الانحراف بقدر الإمكان.

المشكلة لها جانب آخر، هناك أولياء جدد يظهرون، وأضرحة جديدة تقام، وبالتالي موالد جديدة، ألا يمكن حتى وقف ما يستجد؟

إقامة الأضرحة الجديدة ممنوعًا قانونًا، وكذلك يمنع القانون دفن واحد- مهما يكن- في مسجد من المساجد.

يهمنا أن نعرف رأيكم في إقامة الأضرحة في المساجد؟

المعروف أن الميت إذا مات- أيا كان- فيجب أن يدفن ويسوى قبره بالأرض، وهذه هي سنة رسول الله ﷺ ، أما أن يبنى على القبر ضريح، فهذا أمر مستحدث في الإسلام، ومن الخير التزام سنة رسول الله ﷺ .

والصلاة في مقصورة الحسين والسيدة زينب والسيد البدوي؟

استقبال القبر في الصلاة- أيا كان صاحبه- حرام؛ لأن المصلي يجب أن يتجه إلى الله، وأن يستقبل القبلة وحدها ولا يستقبل الضريح، وكل من اعتقد أن ثوابه يكون أكبر لو أنه صلى في المقصورة أو استقبل الضريح فهو مخطئ، وهذا ليس من الدين ولقد نهى الرسول ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، ولعن في الحديث المعروف من اتخذ قبور أنبيائهم مساجد.

من حقنا أن نسأل ماذا فعلت الوزارة لتحارب البدع في الدين؟

الوزارة تبذل جهدها، وليس لديها سلاح إلا الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، وأعتقد أن جهودها قد أثمرت إلى حد ما، فإن البدع السائدة الآن أقل بكثير مما كان سائدًا في الماضي، وهذا نتيجة للتوعية الدينية التي يقوم بها الوعاظ والأئمة، لكن الأمر يحتاج إلى أن تساعدنا وسائل الإعلام.

●● إن أعداء الإسلام لجأوا إلى وسائل خبيثة ليشوهوا جمال هذا الدين وذلك عن طريق أمور ثلاثة: ادعاء التصوف وادعاء التشيع، وتشويه الذكر السلفي!!

وهل ترى أن وسائل الإعلام لا تساعد في ذلك؟

أبدًا ما زالت وسائل الإعلام مبعدة والوزارة تعمل وحدها.

والذين ينتسبون إليهم من أولياء الله الصالحين؟

الولي الحق لا يعلن عن نفسه ولا يعلن عن كراماته.

والانحرافات في بعض الطرق الصوفية؟

حقيقة لقد اندس على التصوف قوم ليسوا من أهله والتصوف بريء منهم وهؤلاء استطاعوا استهواء العامة وخداعهم بكثير من الأباطيل، وفي اعتقادي أن أعداء الإسلام لما عجزوا عن إطفاء نوره لجأوا إلى وسائل خبيثة ليشوهوا جمال الإسلام، ووصلوا إلى فرضهم من طريق أمور ثلاثة: ادعاء التصوف وادعاء التشيع، وتشويه الذكر السلفي، وهؤلاء قال عنهم الإمام محمد عبده أنهم قوم تبطنوا الكفر والتحفوا بالإسلام.

هكذا يجرنا الحديث مرة أخرى إلى الطرق الصوفية وما وصلت إليه؟

الصوفية عندنا فريقان، فريق لا زال يمشي في الطريق الصحيح على أساس كتاب الله وسنة رسوله، لا يشغلون أنفسهم إلا بالقرآن وحديث الرسول، وفريق أقحم نفسه على الصوفية فادعى لنفسه الولاية، ونسب كرامات، وتسلط على مريديه بشعوذات يحسبها بسطاء العقول كرامات، وهؤلاء ليسوا من الدين في شيء، وإنما هم قوم مخادعون يطلبون الدنيا باسم الدين، ويروجون لأنفسهم.

إذن، ما دور الوزارة بالنسبة لهؤلاء؟

ليس للوزارة سلطان على الطرق الصوفية، هناك المجلس الأعلى للطرق الصوفية هو المسئول، ولقد نبهنا إلى خطورة الطريقة البرهانية وأصدرت وزارة الداخلية قرارًا بحظر نشاطها ومع ذلك فما زالت موجودة ولها مريدون بالآلاف ولا بد أن ننقذ هؤلاء من ضحايا التضليل.

إذا كنا بالقانون نحمي كل سلعة من الغش، فكيف لا نحمي بالقانون عقائد الناس وأفكارهم؟

الحق معك، ولكن المسألة لا يمكن فيها القانون وحده، مسائل الاعتقاد تحتاج إلى ثورة متجددة لحماية الإسلام وأفكاره ومواجهة المفسدين الذين يدعون الإصلاح، المضللين الذين يدعون الإرشاد.

تبقى مسألة خطيرة جدًا. هل ترضى عن الكتب التي تصدر وهي مليئة بالخرافات والأفكار المخرفة؟

صحيح، هناك كتب كثيرة من التراث مليئة بما لا يقبله العقل ولا يقبله الإسلام، ومع هذا تطبع وتنشر دون تمحيص أو تحقيق أو تنبيه الناس إلى ما فيها من انحرافات، وهناك من يؤمن بما فيها من خرافات، ويريد أن يحمل الناس على أن يؤمنوا بها كذلك لأنها منسوبة إلى بعض الأولياء، ولابد أن تخضع للمنهج العلمي الذي لا يقبل من الأحاديث المنسوبة للرسول في بما يفيد القطع واليقين، وما كان منها متعلقًا بالعبادات فلابد أن يروى مرفوعًا إلى الرسول بالسند الصحيح المتصل، فإذا كان هذا هو الشأن في الحديث فكيف نقبل ما يروى في هذه الكتب وهي خالية من الأسانيد، وفيها أسانيد باطلة.

«نقلاً عن جريدة الأهرام: الجمعة في ١٩ ديسمبر ١٩٧٥م»

•• كثير من كتب التراث مليئة بما لا يقبله الإسلام، ومع هذا تطبع وتنشر دون تمحيص أو تحقيق أو تنبيه الناس إلى ما فيها من انحرافات!!



يقول تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ (١) لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ (٢) مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ (٣) تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ (٤) فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا (٥) إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا (٦) وَنَرَاهُ قَرِيبًا (٧) يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ (٨) وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ (٩) وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا (١٠) يُبَصَّرُونَهُمْ يَوَدُّ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ (١١) وَصَاحِبَتِهِ وَأَخِيهِ (١٢) وَفَصِيلَتِهِ الَّتِي تُؤْوِيهِ (١٣) وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنجِيهِ (١٤) كَلَّا إِنَّهَا لَظَى (١٥) نَزَّاعَةً لِّلشَّوَى (١٦) تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى (١٧) وَجَمَعَ فَأَوْعَى﴾ [المعارج: ١- ١٨].

بين يدي السورة

سورةٌ مكية تتحدث أيضًا عن اليوم الآخر وما فيه من عذاب للكافرين الذين كانوا يستعجلونه لشدّة تكذيبهم به، ولئن كانت سورة الحاقة تحدثت عن أهل اليوم الآخر وما يُحدثه من تغيّرات كونيّة، فإن هذه السورة تتحدث عن نفس الأهوال وما تحدثه من جزع وفزع في النفوس البشرية.

كما تتحدث السورة أيضًا عن النفس البشرية وكيف تكون في الضرّاء والسرّاء، ثم ختمت السورة بأمر النبي ﷺ بالإعراض عن المكذبين، وإمهالهم ﴿حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ (٤٢) يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ (٤٣) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ .

تفسير الآيات

كان المشركون لشدّة تكذيبهم بيوم الدين، وما لهم فيه من العذاب المهين، يستعجلون هذا العذاب، ويسألون الله أن يعجله لهم في الدنيا قبل الآخرة، وقد ذكر الله سبحانه استعجالهم هذا في أكثر من آية، وأخبرهم أنه واقعٌ بهم لا محالة، وأنه لا يمنعه عنهم إلا كلمةٌ سبقت من الله وأجلٌ مسمى، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [ص: ١٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ (٥٣) يَسْتَعْجِلُونَكَ

بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ (٥٤) يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت:٥٣- ٥٥]، وبيّن سبحانه أنّ استعجالهم هذا راجعٌ إلى جهلهم بحقيقة عذاب الله، ولو علموها ما استعجلوه، قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٣٨) لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لاَ يَكُفُّونَ عَن وُجُوهِهِمُ النَّارَ وَلاَ عَن ظُهُورِهِمْ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَ (٣٩) بَلْ تَأْتِيهِم بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلاَ هُمْ يُنظَرُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٨- ٤٠].

فقوله تعالى هنا: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ فسألوا استعجالَ العذاب، والعذابُ لا محالة بهم واقع، ﴿لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾ أي لا دافع له، ولا رادّ له، إذا أراد الله وقوعه ﴿مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ أي ذي الدرجات، كما قال تعالى: ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ﴾ [غافر: ١٥]، ﴿تَعْرُجُ الْمَلائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ والروح قد يكون المرادُ به جبريل عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٢، ١٩٣]، يعني جبريل، وعروجُ جبريلَ والملائكة واضحٌ، وهو أنهم ينزلون بالأمر من الله، ثم يعرجون إليه، كما يتنزلون في ليلة القدر حتى مطلع الفجر ثم يعرجون، وقد يكون المرادُ بالروح روح الميّت حين تقبضها الملائكة فإنهم يعرجُون بها إلى السماء فيستفتحون فيُفتح للمؤمن ولا يُفتح للكافر، كما سبق بيانه في حديث البراء بن عازب الطويل في صفة قبض الأرواح.

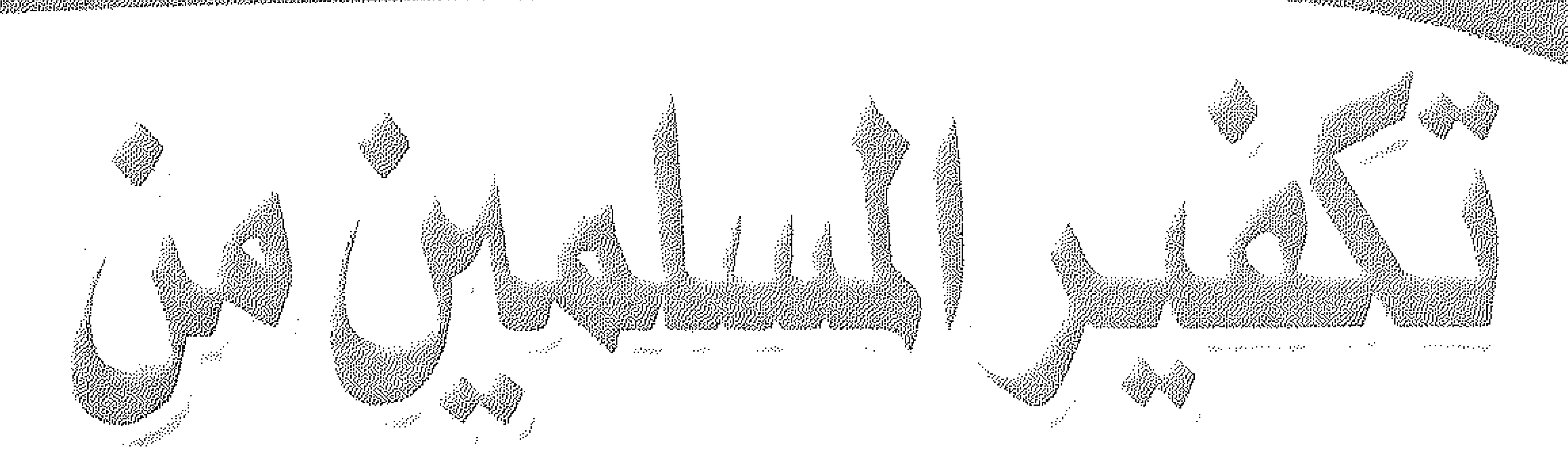
وأما اليومُ المذكور في الآية فهو يوم القيامة، فقد وردت الأحاديث عن النبي ﷺ أنّ يوم القيامة مقداره خمسون ألف سنة، كما جاء في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَا مِن صاحب ذهبٍ ولا فضّة لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يوم القيامة صُفّحتْ له صفائح من نار، فأُحمي عليها في نار جهنم، فيُكوى بها جنبه وجبينه وظهرُه، كلما بردت أُعيدت له، في يوم كان مقدارُه خمسين ألف سنة، حتى يُقضى بين العباد، فيرى سبيلُه، إمّا إلى الجنّة، وإمّا إلى النار».

﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلا﴾ فاصبر يا نبينا على تكذيب قومك لك واستعجالهم العذاب استبعادًا لوقوعه، «فاصبر صبرًا جميلاً، وهو الصبر الذي لا يصحبه سَخَطٌ، ولا قَلَقٌ، ولا شكّ، وإنما صبرٌ يصحبه الرضا والطمأنينة والثقة والرضى، وقد كثر في القرآن أمر الله لنبيه بالصبر، وذلك أن الصبر زاد الداعية، فإذا نَفَدَ قعد عن الدعوة وهجر قومه، فعلى الدعاة أن يتحلّوا بالصبر، وأن يتخلوا عن الاستعجال، وأن يعلموا أن الدعوة دعوة الله، ونتائجها بيده، وليس بلازمٍ أن يرى الداعية نتيجة جهوده، ولان أنْ يجني ثمرة سعيه، فهو مكلّف بالدعوة والتبليغ، فعليه أن يؤدّي ما كُلف به، وأن يذر الأمور بعد ذلك، يدبّرها كيف شاء ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا (٦) وَنَرَاهُ قَرِيبًا﴾ أي أن الكفرة يرون العذاب بعيد الوقوع بمعنى المستحيل، والله عز وجل الذي سيعذّبهم يراه قريبًا، وهو سبحانه أعلم.

ثم ذكر سبحانه أهوال يوم القيامة، الذي يقعُ فيه العذاب بالكافرين فقال: ﴿ يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ ﴾ أي: كالزيت إذا أُغلي، وذلك لبلوغ الهول منها كل مبلغ، ﴿ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ ﴾ أي كالصوف المنفوش، كما قال تعالى: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنفُوشِ﴾ [القارعة: ١]، ﴿وَلاَ يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا ﴾ يومئذ، لا يسألُ قريبٌ قريبه عن حاله، ولا يسألُ صديقٌ صديقًا، وحتى لا يُظَنَّ أن عدمَ السؤال لعدم الرؤية، قال تعالى: ﴿ يُبَصَّرُونَهُمْ ﴾، ولكن ﴿ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس: ٣٧]، فالكل قد أتاه ما يُشغله، والكلّ يقول نفسي نفسي، ولذا قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لاَّ يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلاَ مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئًا ﴾، وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاخَّةُ (٣٣) يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ (٣٤) وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ (٣٥) وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ (٣٦) لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس: ٣٣- ٣٧]، وقال تعالى :﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لاَ يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ [فاطر: ١٨]، وقال هنا: ﴿ يَوَدُّ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ (١١) وَصَاحِبَتِهِ وَأَخِيهِ (١٢) وَفَصِيلَتِهِ الَّتِي تُؤْوِيهِ (١٣) وَمَن فِي الأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنجِيهِ﴾، فلم يقتصر الأمرُ على فرار الأقارب بعضهم من بعض، ولم يقتصر الأمرُ على انشغال الوالد بنفسه عن ولده، والمولود عن والده، بل بلغ الأمر حدا لا يتصور، حيث ﴿ يَوَدُّ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ﴾ الذين كان في الدنيا يفتدي ظُفْرَ أحدهم بروحه، صارَ اليومَ يودّ لو يفتدي نفسه من عذاب الله بهم جميعًا، بل وبمن في الأرض جميعًا، ولكن هيهات هيهات، فهذا يومٌ لا يُقْبَلُ فيه الفداء، كما قال تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ لاَ يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلاَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ٦]، وقال هنا بعد ذكر تمنيّ المجرم الفداء: «كلا» أي: لا يقبلُ منه فداءٌ ولو جاء بأهل الأرض، وبأعزّ ما يجده من المال، ولو بملءِ الأرض ذهبًا، أو من ولده الذي كان في الدنيا حشاشة كبده.

ثم قال تعالى واصفًا النار التي تنتظر الكافرين: ﴿ إِنَّهَا لَظَى ﴾ سُميت بذلك لأنها تلظى، أي تتوقّد وتتوهّج، كما قال تعالى: ﴿ فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴾ [الليل: ١٤]، ﴿ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَى ﴾ أي تنزع الجلود عن الوجوه والرءوس نزعًا، ﴿ تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى (١٧) وَجَمَعَ فَأَوْعَى ﴾ أي تُنادي النّارُ على كلّ من أدبر عن الهدى، وتولّى عن داعي الخير، تناديه النار يومَ القيامة فيُقبل عليها ويجيبُها، ولا يستطيع أن يُدْبر ولا أن يتولى، ولقد كان جَمَع المال فأوعاه، ولم يؤدّ حق الله، واليومَ لا يغني عنه ماله من الله شيئًا، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٠].

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى



الحمد لله حق حمده وأكمله لا نحصي ثناء عليه سبحانه، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بعث علي رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ من اليمن بذهيبة في أديم مقروظ لم تحصَّلْ من ترابها، قال: فقسمها بين أربعة نفر؛ بين عيينة بن بدر، وأقرع بن حابس وزيد الخيل، والرابع إما علقمة وإما عامر بن الطفيل، فقال رجل من أصحابه: كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء قال: فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر السماء صباحًا ومساءً؟» قال: فقام رجل غائر العينين مشرف الوجنتين، ناشز الجبهة كث اللحية، محلوق الرأس مشمر الإزار، فقال: يا رسول الله، اتق الله، قال: «ويلك، أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله؟» قال: ثم ولى الرجل. قال خالد بن الوليد: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ قال: «لا، لعله أن يكون يصلي». فقال خالد: وكم من مصلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه، قال رسول الله ﷺ: «إني لم أؤمر أن أنقِّب قلوب الناس ولا أشق بطونهم». قال: ثم نظر إليه وهو مُقَفٍّ، وقال: «إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله رطبًا لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية». وأظنه قال: «لئن أدركتهم لأقتلنَّهم قتل ثمود».

هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في عدة مواضع أولها في كتاب أحاديث الأنبياء باب (قوله تعالى: ﴿وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ برقم (٣٣٤٤)، وثانيها في كتاب المناقب باب «علامات النبوة» برقم (٣٦١٠) وثالثها في كتاب المغازي باب (بعث علي وخالد بن الوليد إلى اليمن) برقم (٤٣٥١)، ورابعها في كتاب التفسير باب (قوله تعالى: «والمؤلفة قلوبهم» برقم (٤٦٦٧) وخامسها في كتاب فضائل القرآن باب (إثم من راءى بقراءة القرآن) برقم (٥٠٥٨) وسادسها في كتاب الأدب باب (ما جاء في قول الرجل ويلك) برقم (٦١٦٣)، وسابعها في كتاب استتابة المرتدين باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم برقمي (٦٩٣١، ٦٩٣٣)، وثامنها في كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ برقم (٧٤٣٢)، وتاسعها في كتاب التوحيد أيضًا باب (قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم) برقم (٧٥٦٢)، كما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة باب (ذكر الخوارج وصفاتهم) برقم (١٠٦٤) (١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨)، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة باب (قتال الخوارج) برقم (٤٧٦٤)، والنسائي في كتاب الزكاة باب (المؤلفة قلوبهم) برقم (٢٧٥٩)، وفي كتاب المحاربة باب (من شهر سيفه ثم وضعه في

معتقد فرقة الخوارج

الناس) برقم (٤١٠٦).

شرح الحديث

قوله: «بذهيبة» تصغير ذهَبَة، وفي معظم النسخ من صحيح مسلم بذهَبَة بدون تصغير.

وقوله: «في أديم مقروظ» أي في جلد مدبوغ.

وقوله: «لم تحصل من ترابها» أي: لم تخلص من تراب المعدن فكان تبرًا لم تسبك، وتخليصها بالسبك.

وقوله: «بين عيينة بن بدر» نسب لجده الأعلى، وإنما هو عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر الفزاري.

وقوله: «وأقرع بن حابس» هكذا في هذه الرواية، وجاء في غيرها على الأصل بالألف واللام، «الأقرع بن حابس» وقد استشهد به ابن مالك على أن الأعلام ذوات الالف واللام قد تحذف منها في غير نداء ولا إضافة ولا ضرورة.

وقوله: «وزيد الخيل» هو زيد بن مهلهل الطائي، وقيل له: زيد الخيل لكرائم الخيل التي كانت له، وسماه النبي ﷺ : زيد الخير بالراء بدل اللام وأثنى عليه، وأسلم وحسن إسلامه ومات في حياة النبي ﷺ .

قوله: «والرابع إما علقمة» يعني ابن عُلاثة العامري، و«إما عامر بن الطفيل» وهو العامري قال الحافظ في الفتح: وجزم في رواية سعيد بن مسروق بأنه علقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب، وهو من أكابر بني عامر، وأسلم علقمة وحسن إسلامه، قال الحافظ: وذكر عامر بن الطفيل غلط من عبد الواحد (أي في هذه الرواية) فإنه كان مات قبل ذلك.

إعداد/ زكريا حسيني

قوله: «وقال رجل من أصحابه» هكذا في الرواية، وفي رواية أخرى «فغضبت قريش والأنصار». وقالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا، فقال ﷺ : «إنما أتألفهم» والصناديد جمع صنديد وهو الرئيس، وفي رواية أخرى: «فتغيظت قريش والأنصار»، وفي رواية رابعة: «فتغضبت قريش والأنصار».

قوله: «فقال ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر السماء صباحًا ومساءً». وفي الرواية الأخرى أنه ﷺ قال ذلك عقب قول الخارجي الذي يذكر بعد هذا، قال الحافظ: وهو المحفوظ.

قال الحافظ في الفتح: واختلف في هذه الذهيبة فقيل: كانت أخمس الخمس، وفيه نظر، وقيل من الخمس، وكان ذلك من خصائصه ﷺ لم يضعه في صنف دون الأصناف للمصلحة، وقيل من أصل الغنيمة وهو بعيد.

قوله: «فقام رجل غائر العينين» أي عيناه داخلتان في محاجرها للصفنين بقعر الحدقة.

قوله: «مشرف الوجنتين» أي بارزهما، والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين.

وقوله: «ناشز الجبين» أي: مرتفع الجبين، وفي رواية: «ناتئ» من النتوء وهو الارتفاع عما حوله.

وقوله: «محلوق الرأس»، وفي رواية ابن سيرين قيل ما سيماهم؟ قال: «سيماهم التحليق أو التسبيد» شك من الراوي،

والتسبيد بمعنى التحليق، وقيل إنَّ التسبيد أبلغ من التحليق وقيل: هو ترك دهن الشعر وغسله، والأولى أولى، قال الحافظ: وكان السلف يوفرون شعورهم لا يحلقونها، وكانت طريقة الخوارج حلق جميع الرأس.

قوله: «يا رسول الله، اتق الله» وفي رواية أخرى: «فقال: اعدل يا رسول الله». وفي رواية ثالثة: «فقال: اتق الله يا محمد». وفي حديث عبد الله بن عمرو فقال: «اعدل يا محمد». وفي لفظ له عند البزار والحاكم: «فقال: يا محمد: والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما أراك تعدل». وفي رواية مقسم التي أشرت إليها: «فقال يا محمد قد رأيت الذي صنعت، قال: وكيف رأيت؟ قال: لم أرك عدلت». وفي حديث أبي بكرة: فقال: يا محمد، والله ما تعدل، وفي لفظ: «ما أراك عدلت في القسمة» ونحوه في حديث أبي برزة. اهـ في الفتح.

وهذا الرجل هو ذو الخويصرة التميمي كما صرح به في بعض الروايات وعند أبي داود أن اسمه: نافع، قال الحافظ: ورجحه السهيلي، وقيل: اسمه جُرقوص بن زهير السعدي، وقيل حرقوص هو ذو الثدية الذي جاء في رواية أبي سلمة بن عبد الله عن أبي سعيد: «آيتهم رجل إحدى يديه - أو قال ثدي مثل ثدي المرأة، أو قال مثل البضعة يدردر يخرجون على حين فُرقة من الناس، قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي ﷺ أن عليًا قتلهم وأنا معه، مجيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ، قال: فنزلت فيه: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾.

وقوله ﷺ: «أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله». وفي رواية: «فقال: ومن يطع الله إذا عصيته». وفي رواية ثالثة: «ومن يعدل إذا لم أعدل». وزاد في رابعة: «قد خبتُ وخسرتُ إن لم أكن أعدل».

قوله: «قال خالد بن الوليد: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟» في رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن: «قال عمر بن الخطاب دعني أضرب عنقه» ولا منافاة في ذلك ولا تضاد ولا جدال أن يكون كلّ منهما سأل في ذلك، وقد صُرِّح بذلك عند مسلم من طريق جرير عن عمارة بن القعقاع: «فقام عمر بن الخطاب، فقال: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه، قال: لا، ثم أدبر فقام إليه خالد بن الوليد سيف الله فقال: يا رسول الله، أضرب عنقه؟ قال: لا».

وقوله: «ولعله أن يكون يصلي» قال الحافظ: قيل فيه دلالة بطريق المفهوم أن تارك الصلاة يقتل، وفيه نظر.

وقوله: «أن أنقب قلوب الناس» أي: إنما أمرت أن آخذ بظواهر أمور الناس ولم أؤمر بالتنقيب عن قلوبهم، أو أن أشق صدورهم لأطلع على ما فيها، ونقل الحافظ عن القرطبي قوله: إنما منع قتله وإن كان قد استوجب القتل لئلا يتحدث الناس أنه يقتل أصحابه ولا سيما من صلى كما ورد نظيره في قصة عبد الله بن أُبي.

وقوله: «يخرج من ضئضئ هذا» بالضاد المعجمة، وفي رواية بالصاد المهملة والمراد النسل والعقب، وقد جاء في رواية أخرى: من ضئضئ هذا أتوا من عقب هذا. وفي رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن: «دعه فإن له أصحابًا» فهم أتباع لهذا الرجل سواء كانوا أصحابًا له على طريقته أم كانوا من عقبه، وعلى كل فقد ظهروا وخرجوا في خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد قاتلهم.

وقوله: «يتلون كتاب الله رطبًا» وفي رواية: «يقرءون القرآن» أي: يتلون كتاب الله تلاوة حسنة كما أنزل، وقوله: «لا يجاوز حناجرهم»، وفي رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن: «لا يجاوز تراقيهم» أي أن إيمانهم لا يجاوز حناجرهم [جمع حنجرة] أو لا يجاوز تراقيهم

[جمع ترقوة((، ويجوز أن يكون المعنى قراءتهم للقرآن قراءة بالأفواه والألسن لا تتجاوزها إلى القلب، ويحتمل أنه لكونه لا تفقه قلوبهم ويحملونه على غير المراد به، ويحتمل أن تلاوتهم لا ترتفع إلى الله تعالى.

وقوله: «يمرقون من الدين». وفي رواية سعيد بن مسروق: «يمرقون من الإسلام»، وقد أوّل الخطابي الدين بالطاعة أي طاعة الإمام، وفي رواية سعيد «من الإسلام»، رد على تأول الخطابي، قال الحافظ: والذي يظهر أن المراد بالدين الإسلام كما فسرته الرواية الأخرى، وخرج الكلام مخرج الزجر، وأنهم بفعلهم هذا يخرجون من الإسلام الكامل، وزاد سعيد بن مسروق في روايته: «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان» وهو مما أخبر به النبي ﷺ من المغيبات فوقع كما قال ﷺ.

قوله: «وأظنه قال: لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود». وفي رواية سعيد بن مسروق: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» بالجزم بلا تردد، وهو الراجح.

وقد استشكل قوله ﷺ: «لئن أدركتهم لأقتلنهم» مع أنه نهى عمر وخالدًا عن قتل أصلهم، وأجيب بأنه ﷺ أراد إدراكهم عند خروجهم على المسلمين بالسيف، ولم يكن ظهر ذلك في زمانه، بل إنهم خرجوا في عهد عليّ رضي الله عنه كما هو مشهور، واستدل به على تكفير الخوارج وهي مسألة مشهورة والخلاف بين علماء الأمة فيها مشهور معلوم.

وقوله: «كما يمرق السهم من الرمية»: الرمية على وزن فعيلة وهي الصيد المرميُّ، شبه النبي ﷺ خروج الخوارج من الدين بخروج السهم من جسم الصيد بسرعة حتى إنه لا يعلق منه شيء بالسهم من شدة سرعته، فكذلك الخوارج يمرقون من الدين لم يبق في قلوبهم منه شيء على الرغم من صلاتهم والمبالغة فيها وفي العبادات، وذلك كما جاء في رواية أبي سلمة: «يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم وصيامه مع صيامهم». وفي رواية: «تحقرون أعمالكم مع أعمالهم». وقد وصفوا بأنهم يصومون النهار ويقومون الليل ويأخذون الصدقات على السنة، وعن ابن عباس في قصة مناظرته للخوارج قال: فأتيتهم فدخلتُ على قوم لم أر أشد اجتهادًا منهم، أيديهم كأنها ثفن الإبل، ووجوههم معلمة من آثار السجود.

وقوله في رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن: «جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ» وهم الذين قتلهم علي، قال: إن عليًا لما كاتب معاوية وحكما الحكمين خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فنزلوا بأرض يقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه فقالوا: انسلخت من قميص ألبسكه الله ومن اسم سماك الله به، ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم إلا لله، فبلغ ذلك عليًا فجمع الناس فقال: كتاب الله بيني وبين هؤلاء، يقول الله في امرأة رجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ الآية، وأمة محمد أعظم من امرأة رجل، ونقموا عليّ أن كاتبت معاوية، وقد كاتب رسول الله ﷺ سهل بن عمرو، ولقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، ثم بعث إليهم ابن عباس فناظرهم فرجع منهم أربعة آلاف فيهم عبد الله بن الكواء، فبعث عليّ إلى الآخرين أن يرجعوا فأبوا، فأرسل إليهم: كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم ألا تسفكوا دمًا حرامًا، ولا تقطعوا سبيلاً ولا تظلموا أحدًا، فإن فعلتم نبذت إليكم الحرب، قال عبد الله بن شداد: فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام. الحديث.

ولابن أبي شيبة من طريق أبي مجلز قال: قال علي لأصحابه: لا تبدءوهم بقتال حتى يحدثوا حدثًا، قال: فمر بهم عبد الله بن

خباب، قالوا له: حدثنا عن أبيك فحدثهم بحديث، فقدموه فضربوا عنقه، ثم دعر سريته وهي حبلى فبقروا بطنها، وكانوا مروا على ساقته فأخذ واحد منهم تمرة فوضعها في فيه، فقالوا له تمرة معاهد فيم استحللتها؟ فقال لهم عبد الله بن خباب: أنا أعظم حرمة من هذه التمرة، فأخذوه فذبحوه، فبلغ ذلك عليًا فأرسل إليهم: أفهدونا بقاتل عبد الله بن خباب، فقالوا: كلنا قتلة، فأذن حينئذ في قتالهم، وقد التمس الرجل ذو الثديَّة فلم يجدوه إلا في خربة فأتوا به فوضعوه بين يديه، فلما رآه علي على النعت الذي نعته رسول الله ﷺ هلل وكبر وقال: صدق الله وبلغ رسوله.

هذا، وقد اختلف علماء الأمة في تكفير الخوارج، فممن قال بتكفيرهم بعد إقامة الحجة عليهم الطبري والبخاري كما قال الحافظ يفهم ذلك من صنيع البخاري في تراجمه، وأبو بكر بن العربي، فقال الحافظ ومن المتأخرين الشيخ تقي الدين السبكي وكذلك الإمام القرطبي، وصاحب الشفاء وصاحب الروضة واحتج القائلون بتكفير الخوارج بقول النبي ﷺ: «يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية». وبقوله ﷺ: «لأقتلنهم قتل عاد». ولفظ: «ثمود» وكل منهما إنما هلك بالكفر، وبقوله ﷺ: «هم شر الخلق» ولا يوصف بذلك إلا الكفار، ولقوله: «إنهم أبغض الخلق إلى الله تعالى»، ولحكمهم على كل من خالف معتقدهم بالكفر والتخليد في النار فكانوا هم أحق بالاسم منهم على كل من خالف معتقدهم بالكفر والتخليد في النار فكانوا هم أحق بالاسم منهم.

قال السبكي: احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض (الشيعة) بتكفيرهم أعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي ﷺ في شهادته لهم بالجنة، قال: وهو عندي احتجاج صحيح.

قال الحافظ في الفتح: ويؤيد القول المذكور الأمر بقتلهم مع ما تقدم من حديث ابن مسعود: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث- وفيه-: التارك لدينه المفارق للجماعة».

قال الحافظ: وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق، وأن حكم الإسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على أركان الإسلام.

وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين إلى تأويل فاسد، وجرهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم وأموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك، وممن ذهب إلى ذلك الخطابي والقاضي عياض وأبو المعالي الجويني وأبو بكر الباقلاني والغزالي، وقد قال الغزالي في كتابه التفرقة بين الإيمان والزندقة: والذي ينبغي الاحتراز عن التكفير مما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم لمسلمٍ واحد.

قال ابن بطال: ذهب جمهور العلماء إلى أن الخوارج غير خارجين عن جملة المسلمين لقوله: «يتمارى في الفوقة» أو هل علق شيء من الصيد؛ لأن التماري من الشك. وإذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الإسلام، لأن من ثبت له عقد الإسلام بيقين لم يخرج منه إلا بيقين، قال: وقد سُئل عليٌّ عن أهل النهر: هل كفروا؟ قال: من الكفر فروا، وقد قال الحافظ إلى القول بتكفيرهم ونقل قول القرطبي فيهم والقول بتكفيرهم أظهر في الحديث.

قال القرطبي: فعلى القول بكفرهم يقاتلون ويقتلون وتُسبى ذراريهم وتغنم أموالهم وهو قول طائفة من أهل الحديث في الخوارج، وعلى القول بعدم تكفيرهم يسلك بهم مسلك

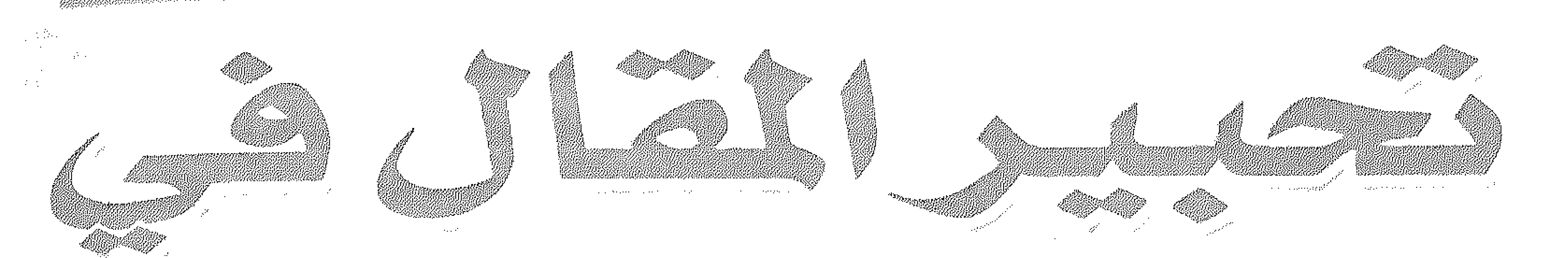
أهل البغي إذا شقوا عصا الطاعة، فأما من استتر منهم ببدعة فإذا ظهر عليه هل يقتل بعد الاستتابة أو لا يقتل مجتهد في رد بدعته؟ اختلف فيه بحسب الاختلاف في تكفيرهم.

قال: وباب التكفير باب خطر ولا نعدلُ بالسلام شيئًا. قال: وفي الحديث علم من أعلام النبوة حيث أخبر بما وقع قبل أن يقع، وذلك أن الخوارج لما حكموا بكفر من خالفهم استباحوا دماءهم وتركوا أهل الذمة فقالوا: نفي لهم بعهدهم، وتركوا قتال المشركين واشتغلوا بقتال المسلمين، وهذا كله من آثار عبادة الجهال الذين لم تنشرح صدورهم بنور العلم، وكفى أن رأسهم رد على رسول الله ﷺ أمره ونسبه إلى الجور. نسأل الله السلامة.

قال ابن هبيرة: وفي الحديث أن قتال الخوارج أولى من قتال المشركين، والحكمة في ذلك أن في قتالهم حفظ رأس مال الإسلام، وفي قتال أهل الشرك طلب الربح، وحفظ رأس المال أولى، وفيه الزجر عن الأخذ بظواهر جميع الآيات القابلة للتأويل التي يفضي بظواهرها إلى مخالفة إجماع السلف، وفيه التحذير من الغلو في الديانة والتنطع في العبادة بما لم يأذن به الشرع، وإنما ندب الشرع إلى الشدة على الكفار وإلى الرأفة بالمؤمنين فعكس الخوارج ذلك، وفيه جواز قتال من خرج عن طاعة الإمام العادل، ومن نصب الحرب فقاتل عن اعتقاد فاسد، ومن خرج يقطع الطريق ويخيف السبيل ويسعى في الأرض بالفساد، وفيه إباحة قتال الخوارج بالشروط المتقدمة وقتلهم في الحرب وثبوت الأجر لمن قتلهم، وفيه أن من المسلمين من يخرج من الدين من غير أن يقصد الخروج منه ومن غير أن يختار دينًا على دين الإسلام، وفيه أن الخوارج شر الفرق المبتدعة من أمة محمد ﷺ، بل من اليهود والنصارى، وفيه منقبة عظيمة لعمر وكذلك لخالد بن الوليد لشدتهما في الدين، وفيه أنه لا يكفي في التعديل بظاهر الحال ولو بلغ المشهود بتعديله الغاية في العبادة والتقشف والورع.

وبعد، فهذا خبر فرقة من الفرق يبين هذا الحديث وغيره من الأحاديث عن علي وجابر بن عبد الله وجندب بن عبد الله البجلي وعبد الله بن عمر وغيرهم تبين الأحاديث حالهم وحكم النبي ﷺ فيهم، تساق ليكون المسلم على حذر شديد من الوقوع في مثل ما وقع فيه هؤلاء فإن من رد حكم الله تعالى أو حكم رسوله ﷺ أو ظن أن حكم الرسول يستوي مع حكم غيره من البشر، أو خرج على إمامه وولي أمره الذي بايعه أو تسبب في الفتن بين المسلمين تحت أي مسمى من المسميات فإنه على خطر عظيم يوشك أن يخرج من الإسلام وهو لا يدري ويظن أنه على شيء، ويحسب أنه يحسن صنعًا، فأما أولياء الأمور وإنه لهم على رعاياهم وخاصة العلماء منهم النصيحة بالحكمة واللين في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك عنده أي عند ولي الأمر وجهًا لوجه فيما بينه وبينه وليس على الملأ فإن النصيحة على الملأ فضيحة، بل ليس على المنابر ولا على صفحات الصحف ولا وسائل الإعلام، بل على العلماء ألا يتشبهوا بأهل الأحزاب المعارضة الذين لا يقيمون لدينهم وزنًا ولا لأمتهم نصحًا بل همهم تجريح الحكومات القائمة كزرع العداوة بينها وبين شعوبها، وذلك مخطط صهيوني يسعى إليه وإلى تنفيذه من يجهلون حقائق الأمور، وهم يحسبون أنهم أفهم الأمة بمصالح الأمة، والحق أن كل واحد يزين نفسه في عيون الشعب ولا يكون ذلك إلا بذم الآخرين وتقبيحهم وما أسلوب الانتخابات عنا ببعيد.

نسأل الله تعالى أن يلهم الأمة الإسلامية رشدها، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

لقد جاء الأمر بطاعة الرسول ﷺ، ولزوم سنته في آيات كثيرة من كتاب الله وأحاديث شريفة من سنة رسول الله ﷺ، وكلها نصوص صريحة في وجوب طاعته واتباع سنته، والتسليم له دون اعتراض وعدم الخروج عن أوامره وزواجره بأي حالٍ، قال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال سبحانه محذرًا من يخالف أمره عليه الصلاة والسلام: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور].

كما زخرت سنة المصطفى بما يدل على وجوب طاعة الرسول ﷺ، واتباع السنة، والتحذير من البدع في الدين.

عن العرباض بن سارية رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إنه من يعش منكم، فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين؛ فتمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

فتجلى لكل مسلم- من هذه النصوص والآيات الكريمة التي يقصر المقام عن ذكرها كلها أن المسلم مأمور بالاتباع، ومنهي عن الابتداع، وإحداث الأمور المخالفة للدين؛ فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول اللَّه ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» .متفق عليه، وفي رواية لمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» أي: مردود عليه، غير مقبول.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كل بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسنة».

وقال بعض السلف: «الطرق كلها مسدودة على الخلق، إلا على من اقتفى أثر الرسول عليه الصلاة والسلام».

ومن البدع المحدثة في دين الله، التي كثر انتشارها ورواجها اليوم، بل وضربت أطنابها في أقطار كثيرة جدًا من العالم الإسلامي، واستحكمت في قلوب كثير من الناس، وصارت عندهم من المعروف الذي لا مرية فيه- ما يفعل في شهر ربيع الأول من الاحتفالات والاجتماعات التي ما أنزل الله بها من سلطان، ويسميها أصحابها: احتفالات بذكرى مولد الرسول الأعظم ﷺ! بل وصل الأمر ببعضهم: أن يُخصصوا هذا الشهر لشد الرحال إلى مكة والمدينة؛ قربًا من مواطن المصطفى- بزعمهم- وهذا عملٌ لا بُرهان له، وتخصيصٌ لا دليل عليه، ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة].

فتخصيص ليالي هذا الشهر أو بعضها بالاحتفالات لا يجوز شرعًا؛ لأدلة كثيرة:

الأول: أن ذلك من البدع المحدثة في الدين؛ لأن الرسول ﷺ لم يفعله، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم ولا التابعون

حكم الاحتفال

لفضيلة الشيخ
عبد الرحمن السديس

لهم بإحسان في القرون المفضلة، وهم أعلم الناس بالسنة، وأكمل حبًا لرسول الله ﷺ ومتابعة لشرعه، ممن جاء بعدهم؛ فيسعنا ما وسعهم، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه.

الثاني: ما ثبت من الآيات والأحاديث في كتاب الله وسنة رسوله، التي توجب طاعة الرسول عليه الصلاة والسلام والوقوف عند سنته، وتحذر من الابتداع في الدين.

الثالث: أن الله سبحانه أكمل لنا الدين، ورسوله ﷺ بلغ البلاغ المبين، وإحداث مثل هذه الموالد يُفهم منه أن الله لم يكمل الدين، وأن الرسول ﷺ لم يبلغ ما أنزل إليه من ربه، حتى جاء هؤلاء المتأخرون بعد القرون المفضلة، فأحدثوا في شرع الله ما لم يأذن به؛ زاعمين أن ذلك مما يقربهم إلى الله، وكفى بهذا اعتراضًا على الله سبحانه، وتنقصًا لشرعه، وقدحًا في تبليغ رسوله، عليه الصلاة والسلام.

الرابع: أن إقامة مثل هذه الاحتفالات خروج عن جادة الصواب، وتشبهٌ بالكفار من أهل الكتاب في أعيادهم؛ وقد نُهينا عن التشبه بهم.

الخامس: أن العبادات توقيفية؛ ليس لأحد أن يشرع فيها، وإنما يشرع منها ما شرع الله ورسوله، قال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١].

السادس: أن قواعد الشريعة ومقاصد الدين، تردُّ مثل هذه الاحتفالات، فمن القواعد المقررة في الشريعة: «رد ما تنازع الناس فيه إلى الكتاب والسنة»، وقد رددنا مثل ذلك إليها، فوجدنا فيها التحذير عن مثل ذلك، وكذلك قاعدة: «سد الذرائع» و«إزالة الضرر» وأكبر الضرر: الضرر في الدين، أضف إلى ذلك ما يجري فيها من المنكرات التي أعظمها: الشرك الأكبر بالله، من دعاء الرسول ﷺ وطلب الحاجات وتفريج الكربات منه، وإنشاد القصائد الشركية بمدحه والغلو فيه، كما يحصل فيها الاختلاط، والإسراف وتبذير الأموال، ورفع الأصوات بلغو القول وساقط المقال. هذا مع أن الشهر الذي وُلد فيه رسول الله ﷺ هو بعينه الذي تُوفي فيه، فليس الفرحُ بأولى من الحزن فيه.

وتخصيص ليلةٍ من ليالي هذا الشهر بالاحتفالات خلطٌ وهوًى؛ لتضارب أقوال المؤرخين في تحديد يوم ميلاده عليه الصلاة والسلام، ومن حدد ليلة بعينها للاحتفال، فعليه الدليل، وليس ثمة دليل، ولعلماء الإسلام المعروفين باتباع السنة- قديمًا وحديثًا مؤلفات وأقوال كثيرة في إنكار هذه الاحتفالات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «أما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية؛ كبعض ليالي شهر ربيع الأول، التي يُقال: إنها ليلة المولدِ فهي من البدع التي لم يستحبها السلف الصالح، ولم يفعلوها». وقال رحمه الله: «إن هذا- أي اتخاذ المولد عيدًا- لم يفعله السلف، مع قيام المقتضى له، وعدم المانع منه، ولو كان هذا خيرًا محضًا، أو راجحًا، لكان السلف أحق به منا؛ فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله عليه الصلاة والسلام وتعظيمًا له منا، وهم على الخير أحرص». وقال: «فأما الاجتماعُ في عمل المولد على غناء ورقص ونحو ذلك، واتخاذهُ عبادةً: فلا يرتاب أحدٌ من أهل العلم والإيمان في أن هذا من المنكرات التي يُنهى عنها، ولا يستحب ذلك إلا جاهل أو زنديق».

وخشية الإطالة أحجمت عن ذكر أقوال كثيرة للسلف، تنهي عن هذه الاحتفالات، وتُحذر منها.

إخوة الإسلام، بقي أن تعلموا أن الذين

يحتفلون بهذه الأمور البدعية هم ثلاثة أصناف:

الأول: جهلة مقلدون، لسان حالهم يقول: رأينا الناس يفعلون شيئًا ففعلناه، وكفى بهذا ضلالاً، وقد قال الله فيهم وفي أمثالهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف].

الثاني: مرتزقة أكالون، يريدون إشباع شهواتهم من وراء هذه الاحتفالات؛ بالأكل والشرب، واللهو واللعب، والاجتماع الباطل.

الثالث: دعاة سوء وضلال مغرضون، يريدون الدس على الإسلام، وصرف الناس عن السنن، وإشغالهم بالبدع والخرافات.

فاتقوا الله يا أمة الإسلام إلى متى التخبط في مثل هذه الترهات، وفي مثل هذه الضلالات؟! إلى متى الإحداث في دين الله والتغيير؟! أين الغيرة على عقيدة التوحيد؟ أين الرغبة في التمسك بسنة المصطفى ﷺ ؟ إنا لله وإنا إليه راجعون؛ «إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ فطوبى للغرباء».

وقد زين الشيطان لأرباب هذه البدع شبهات يتبجحون بها؛ ليلبسوا على العامة وقليلي العلم، وهي في الحقيقة أوهام كنسج العنكبوت؛ لمخالفتها النصوص الصريحة من الكتاب والسنة، ومنهج سلف الأمة.

فمن شبهاتهم: زعمهم أن فعلهم هذا تعبيرٌ عن الحب لرسول الله ﷺ، والفرحة بذكرى مولده، وأن من لم يفعل ذلك فلا يحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وتلك حجة واهية، إن يتبع قائلوها إلا الظن وما تهوى الأنفس؛ فحب رسول الله ﷺ إنما هو باتباع شرعه، ولزوم سنته، لا بالاحتفالات البدعية المنكرة؛ قال جل في علاه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

ومن شبهاتهم: قولهم: «إن هذه الاحتفالات بدعة حسنةٌ»، وذلك قول باطل، فإن كل بدعة ضلالة، كما ثبت عن المصطفى ﷺ، ومن أين لهم من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أن في الإسلام بدعة حسنة؟!

ومن شبهاتهم: دعواهم أن الناس تعارفوا عليها، وأصبحوا يفعلونها، من غير نكير، ويرد على ذلك: بأنا لم نتعبد بأفعال الناس وعاداتهم المخالفة للدين، وإنما تعبدنا بما دل عليه الدليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

ومن العجائب والغرائب: أن الشيطان قد زين هذه المنكرات لأصحابها، وأغوى قلوبهم، فجعلهم ينشطون ويجتهدون في حضور هذه الاحتفالات، ويتعصبون لها، ويدافعون عنها، ويتهجمون على من أنكرها، وربما تركوا كثيرًا من الواجبات الشرعية، ولا يرفعون لذلك رأسًا، ولا شك أن ذلك من قلة البصيرة في الدين، ومن الجهل المبين.

ومن ذلك: أن بعضهم يظن أن رسول الله ﷺ يحضر بدعهم؛ ولهذا يقومون له محيين ومرحبين، وهذا من أبطل الباطل، وأقبح الجهل، والعياذ بالله.

بهذه الأدلة الناصعة، وهذه الردود الواضحة، يتجلى لنا تهافت هذه البدعة ودحضها وتفنيدها، ويتبين لمن له أدنى بصيرة وإنصاف واتباع للحق أنها من الخطأ في دين الله، وأنها من الأمور المبتدعة، ولم يبق إلا أن ننادي المسلمين بنداء العقل والإشفاق، لترك التعصب، وللبحث عن الحقيقة، واتباع ما دل عليه الدليل من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ننادي بهجر هذه البدع فهي لا تزيد أصحابها من الله إلا بعدًا، ولا من رسوله وسنته إلا صدودًا، وأن يستمسكوا بسنة نبيهم، فطالما شوّه الإسلام الناصع بهذه الاحتفالات الباطلة، وأمثالها من البدعيات التي حرفت كمال الإسلام، وشوّهت جماله وجوهرهُ؛ إنه نداءٌ يملؤه التجرد عن التعصب والهوى، والدعوى إلى الحق، قال تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة]، ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [القصص].

هذا وبالله التوفيق.

مشروع تيسير حفظ السنة

درر البحار من صحيح الأحاديث القصار

ألف حديث كل ثلاث سنوات

الحلقة الخامسة عشرة

إعداد / علي حشيش

٤٢١ - عن علي قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَابِ، قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نارًا، شَغَلُونَا عن الصَّلاةِ الوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشمسُ». [متفق عليه من حديث علي]

٤٢٢ - «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلائكةٌ بالليلِ وملائكةٌ بالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ في صَلاةِ الفجرِ، وصَلاةِ العَصْرِ، ثم يَعْرُجُ الذينَ بَاتُوا فِيكم فَيَسْأَلُهُم رَبُّهُمْ، وهو أعلَمُ بهم، كيفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ تَركنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وأَتَيْنَاهُمْ وهُم يُصَلُّونَ». [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٢٣ - «نَزَلَ جبريلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ». يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [متفق عليه من حديث ابي مسعود]

٤٢٤ - عَنْ عائشةَ قالَت: سَمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيذُ في صَلاَتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

[متفق عليه من حديث عائشة]

٤٢٥ - كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ ومِن عذابِ النَّارِ، ومِن فِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ، ومِن فِتْنَةِ المسيحِ الدَّجَّالِ». [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٢٦ - سُئل أنسٌ: هَل اتَّخذَ النبيُّ ﷺ خاتمًا؟ قال: أَخَّرَ لَيْلَةً صَلاةَ العِشَاءِ إلى شَطْرِ اللَّيلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ علينَا بوجهِهِ، فكأني أنظر إلى وَبيصِ[1] خَاتَمِهِ قال: «إِنَّ النَّاسَ قَد صلَّوْا ونَامُوا وإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلاَةٍ ما انْتَظَرْتُمُوهَا». [متفق عليه من حديث انس]

٤٢٧ - عَنْ عائشةَ، قالت: كُنَّ نِساءُ المُؤمناتِ يشهدنَ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ صلاةَ الفجرِ مُتَلَفِّعَاتٍ[2] بمروطِهِنَّ[3]، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ[4] إلى بيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلاةَ لاَ يَعْرِفُهُنَّ أحدٌ مِن الغَلَسِ[5].

[متفق عليه من حديث عائشة]

٤٢٨ - «صَلاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاةَ الفَذِّ[6] بِسَبْعٍ وعِشْرِينَ دَرَجةً». [متفق عليه من حديث ابن عمر]

٤٢٩ - «أعظمُ النَّاسِ أجرًا في الصلاة أبْعَدُهُم فَأَبعدُهُمْ مَمْشَى، والذِي يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ حتَّى يُصَلِّيَها مَعَ الإمامِ أعظمُ أجرًا مِنَ الذي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ». [متفق عليه من حديث ابي موسى]

٤٣٠ - عَنْ أنسٍ قال: بَعَثَ النبيُّ ﷺ سَرِيةً يُقالُ لهم القُرَّاءُ فأُصيبُوا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبي ﷺ وَجَدَ[7] على شيءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِم فقَنَتَ شهرًا في صَلاةِ الفجرِ، ويقولُ: «إِنَّ عُصَيةَ[8] عَصَوُا اللَّهَ».

[متفق عيه من حديث انس]

٤٣١ - «مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيَصَلِّ إذا ذَكَرَهَا لا كَفَّارَةَ لَهَا إلاَّ ذلك، وأقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي».

[متفق عليه من حديث انس]

٤٣٢ - عَنْ أَنَسٍ قال: «صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النبيِّ ﷺ بالمدينةِ أربعًا، وبذِي الحُلَيفةِ ركعتَيْنِ».

[متفق عليه من حديث انس]

٤٣٣ - «نُهِيَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا»(٩). [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٣٤ - عن ابن عمر قال: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رأى بُصاقًا في جِدارِ القِبْلَةِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ أقبلَ على الناسِ فقال: إذا كانَ أحدُكُم يُصلِّي فلا يَبصُقْ قِبلَ وَجْهِهِ، فإنَّ اللهَ قِبَلَ وجهِهِ إذا صلَّى».

[متفق عليه من حديث ابن عمر]

٤٣٥ - «البُزاقُ في المَسجدِ خَطيئةٌ وكفارَتُهَا دفنُها». [متفق عليه من حديث انس]

٤٣٦ - «لا تَقُومُ الساعةُ حتى تَطْلُعَ الشمسُ مِن مغربِهَا، فإذا طَلَعَتْ وَرَآهَا الناسُ آمنُوا أجْمَعُونَ، وذَلِكَ حينَ لا يَنْفَعُ نَفْسًا إيمانُها». ثم قرأ الآية. [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٣٧ - «إنَّ الإيمانَ لَيأرِزُ(١٠) إلى المدينةِ كَمَا تَأرِزُ الحَيَّةُ إلى جُحْرِهَا». [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٣٨ - إنَّ النبيَّ بعث معاذًا إلى اليمنِ، فقال: «اتقِ دَعوةَ المظلومِ فإنها ليسَ بينَها وبينَ اللهِ حجابٌ». [متفق عليه من حديث ابن عباس]

٤٣٩ - «مَا مِن الأنبياءِ نبيٌّ إلا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيهِ البشرُ، وإنَّما كانَ الذي أُوتيتُهُ وحيًا أوحاهُ اللَّهُ إليَّ، فأرجُو أن أكونَ أكثرهُم تابعًا يَومَ القيامةِ». [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٤٠ - «إنَّ رجلاً سأل النبيَّ ﷺ: أيُّ الإسلامِ خيرٌ؟ قال: تُطْعِمُ الطَّعامَ، وتَقرأُ السلامَ على مَن عَرَفْتَ ومَنْ لَمْ تَعْرِفْ». [متفق عليه من حديث ابن عمرو]

٤٤١ - «لَيْسَ مِنْ رجلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أبيهِ وهوَ يعلمُهُ إلاَّ كَفَرَ، ومَن ادَّعَى قومًا ليسَ له فيهم نسبٌ فَليتبوأ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ». [متفق عليه من حديث ابي ذر]

٤٤٢ - وَجِعَ أبو موسى وَجَعًا شَديدًا فغُشِيَ عليه ورأسهُ في حَجْرِ امرأةٍ مِن أهلِهِ فلم يستطع أن يَرُدَّ عليها شيئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قال: أنَا بريءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رسولُ اللهِ ﷺ إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ، بَرِئَ مِن الصَّالِقَةِ والحالِقَةِ والشَّاقَّةِ». [متفق عليه من حديث ابي موسى]

٤٤٣ - «جَنَّتَانِ مِن فِضَّةٍ آنيتهَا وما فِيهما، وجنتان مِنْ ذَهَبٍ، آنيتُهُما وما فيهما، وَمَا بينَ القومِ وبينَ أنْ يَنظرُوا إلى ربِّهم إلاَّ رِدَاء الكِبرِ على وَجهِهِ في جنَّةِ عَدْنٍ». [متفق عليه من حديث ابي موسى]

٤٤٤ - جاءَتْ امرأةٌ النبيَّ فقالَت: أرأيتَ إحدانَا تحيضُ في الثوبِ كيفَ تصنعُ؟ قال: «تَحُتُّهُ ثمَّ تَقْرصُهُ(١١) بالماءِ تنضحه ثم تُصلِّي فيه». [متفق عليه من حديث اسماء]

٤٤٥ - كانَ النبيُّ ﷺ إذا أرادَ أنْ يَنَامَ وهو جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وتوضَّأ للصلاةِ. [متفق عليه من حديث عائشة]

٤٤٦ - إذَا جَلَسَ بينَ شُعبِها الأربعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فقدْ وَجَبَ الغُسْلُ. [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٤٧ - «أسْرِعُوا بالجنازةِ فإنْ تكُ صالحةً فخيرٌ تُقدمونها إليه، وإنْ يكُ سِوَى ذَلِكَ فشرٌ تَضعُونَهُ عن رِقابِكُمْ». [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٤٨ - «قاتل اللَّهُ اليهودَ اتَّخَذُوا قُبورَ أنبيائِهِمْ مساجِدَ». [متفق عليه من حديث ابي هريرة]

٤٤٩ - «يَا عَبْدَ الرحمنِ بنِ سَمُرَةَ لاَ تسألِ الإمارةَ، فإنَّكَ إنْ أوتيتَها عن مسألةٍ وُكِلْتَ إليها وإن أُوتيتَها مِنْ غَيرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عليها». [متفق عليه من حديث عبد الرحمن بن سمرة]

٤٥٠ - «إنَّ الله تجاوزَ عَنْ أُمتي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أنفسهَا مَا لَمْ تَعْمَل أو تتكلمْ».

[متفق عليه من حديث ابي هريرة]

---

(١) وَبيص: بريق ولمعان.

(٢) متلفعات: أي متلفحات.

(٣) بمروطهن: جمع مرط، كساء من صوف أو خز.

(٤) ينقلبن: يرجعن.

(٥) الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

(٦) الفَذّ: المنفرد.

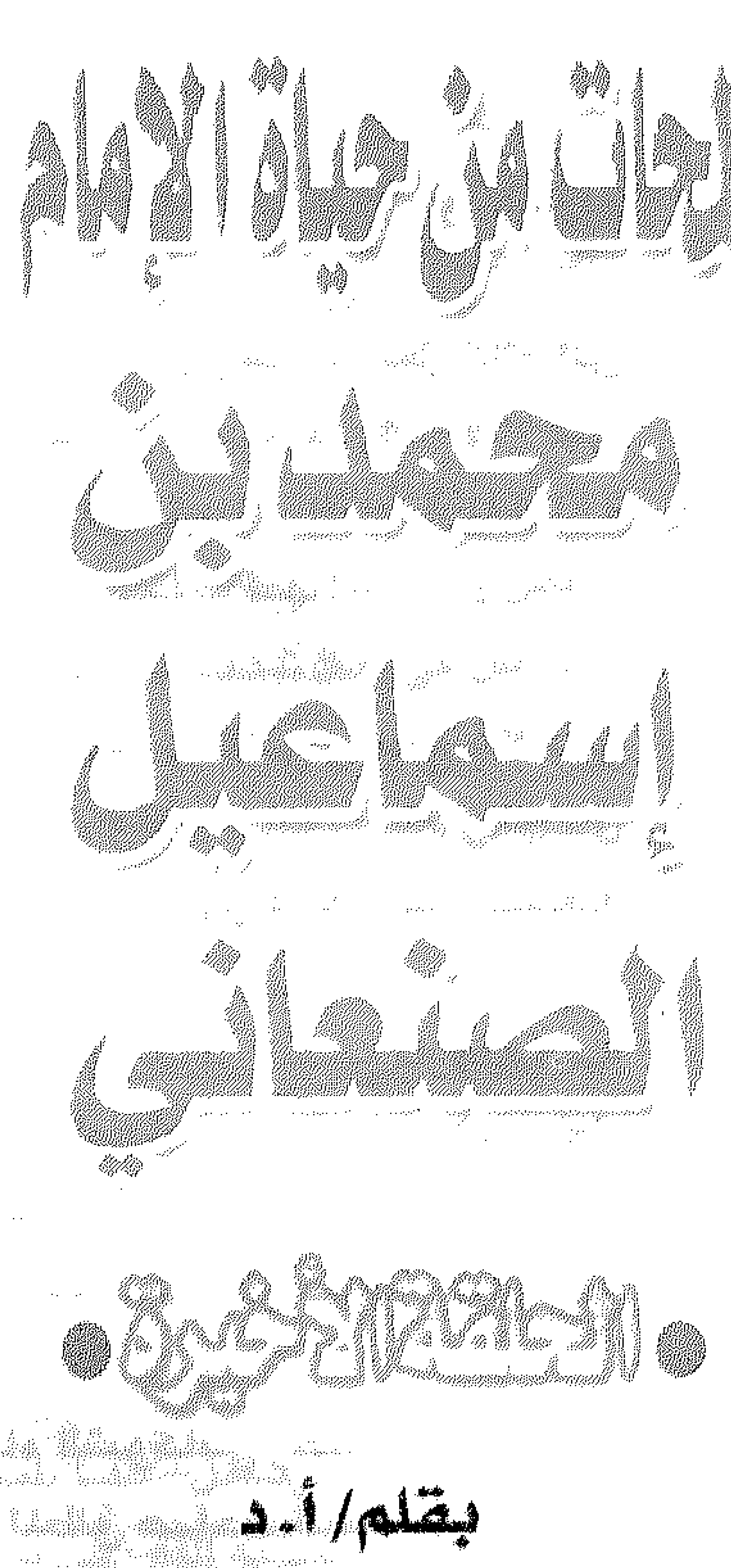
(٧) وَجْد: حزن.

(٨) عُصَيَّة: تصغير عصا قبيلة معروفة.

(٩) مختصرًا: أن يضع يده على خاصرته.

(١٠) الحية:... بجحرها ورجعت إليه وبظفرها مع صب الماء عليه.

(١١) تقرصه بالماء: أي تفرك الثوب وتقلعه بدلكه بأصابعها.



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وبعد:

نكمل ما ذكرناه من حياة الإمام الصنعاني رحمه الله تعالى. فنقول:

بعض المسائل والاجتهادات العلمية التي حققها الصنعاني رحمه الله

كثير من المسائل العلمية التي قام بتحقيقها، وهي تدل على أنه صاحب فكر نيِّر ومفهوم سليم للقضايا الإسلامية المختلفة وملتزم تمام الالتزام بالقواعد الفقهية الصحيحة التي تعتمد على الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وما كان عليه الصحابة والتابعون.

وسأذكر هنا بعض النماذج لبيان هذه الحقيقة، ولتظهر لنا شخصية الصنعاني العلمية كمجتهد مطلق، لم يتقيد بمذهب.

ولقد ذكر الدكتور أحمد العليمي أهم المسائل العلمية للصنعاني، وختم بحثه بقوله: «والمتتبع لكلام الصنعاني في كتبه كلها: العدة، وسبل السلام، وضوء النهار... إلخ، يرى أنه يناقش المسائل الواردة، ويذكر أقوال العلماء من الصحابة والتابعين وأصحاب المذاهب مع ذكر أدلتهم ودلائلهم، ثم يذكر ما يترجح له منها، مع ذكر دليل الترجيح وسببه غير متعصب ولا متحامل»[1].

والذي يقرأ سبل السلام وغيره من كتب الصنعاني يلمس ذلك ويجده ظاهرًا، فهذه بعض الأمثلة:

١- تحقيقه العلمي القوي لمسألة فناء النار، وقد ألف في هذا كتابًا سماه: «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار»، وقد وصفه لي أستاذي الدكتور علي ناصر فقيهي بقوله: إنه بحث علمي قيم، وقد ناقش فيه الصنعاني الأدلة التي ساقها ابن القيم في بعض كتبه حول هذه المسألة، وقد يظن البعض أن ابن تيمية وتلميذه ابن القيم بقولان بفناء النار والأمر ليس كذلك، وإن ثبت أن واحدًا منهما قال بذلك فيكون يقينًا قد رجع عنه، لأن النصوص التي بين أيدينا من أقوالهما تبين ذلك، وقد سئل ابن تيمية عن حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: سبعة لا تموت ولا تفنى ولا تذوق الفناء: النار وسكانها، واللوح، والقلم، والكرسي والعرش، فهل هذا الحديث صحيح؟ فأجاب رحمه الله بقوله: «هذا الخبر بهذا اللفظ ليس من كلام النبي ﷺ وإنما هو من كلام بعض العلماء، وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية كالجنة والنار والعرش وغير ذلك، ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتدعة»[2].

وابن القيم رحمه الله وإن حشد من الأدلة الكثيرة على فناء النار، ودافع عن ذلك كما يظهر من كلامه[3]؛ إلا أنه توقف في النهاية وقال: «فإن قيل: فإلى أين انتهى قدمكم في هذه المسألة العظيمة الشأن التي هي أكبر من الدنيا بأضعاف مضاعفة؟ قيل إلى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾[4].

وقد صرح في كتابه «الوابل الصيب» بغير هذا، وذكر أن النار

التي تفنى هي نار العصاة، ويعني بذلك خروج الموحدين من النار.

يقول رحمه الله: «ولما كان الناس على ثلاث طبقات: طيب لا يشينه خبيث، وخبيث لا طيب فيه، وآخرون فيهم خبيث وطيب كانت دورهم ثلاثة: دار الطيب المحض، ودار الخبيث المحض، وهاتان الداران لا تفنيان، ودار لمن معه خبيث وطيب، وهي الدار التي تفنى وهي دار العصاة»[٥].

٢- بحثه القيم لمسألة الصلاة على الآل، وقد بحث في هذه المسألة الأقوال ورجح ما يتفق مع النصوص الواردة، وهو بحث جدير بالقراءة والاطلاع[٦].

وبدأ كلامه فيها بقوله: «ولقد أحسن الناظم جلال الدين رحمه الله في صلاته على الآل، لأنه أتى في حديث التعليم في بيان كيفية الصلاة بذكرهم كما سمعته، فلا يتم الامتثال في الإتيان بالصلاة التي علمها ﷺ في التشهد في الصلاة وندبها فيه على آله، إلا بالصلاة عليهم فإنه بدون ذلك يكون تفريقًا بين ذوي الأرحام في الأحكام.

٣- مناقشته للهادوية والإمامية والخوارج في القول بعدم جواز المسح على الخفين، وقد ساق رحمه الله الأدلة على جواز المسح على الخفين، وتوسع في نقل أقوال أهل العلم، وأبطل حجج المخالفين[٧].

٤- إثباته للخيار في المجلس بين المتبايعين، وقد استدل في ذلك بحديث ابن عمر المتفق عليه ورجح ذلك، وناقش المذهب المخالف، وهو للهادوية والحنفية ومالك والإمامية[٨].

هذا وقد كان الصنعاني يرجح دائمًا ما ثبت به النص الصحيح، وإذا تعارضت النصوص في الظاهر درسها دراسة جيدة من حيث المتقدم والمتأخر منها، أو الصحيح والضعيف، أو يجمع بين النصوص متى أمكن الجمع، وهذا ظاهر في كتابه سبل السلام وغيره.

وكثيرًا ما كان يرجح أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، كما في مسألة طلاق الثلاث[٩]، ورضاع الكبير[١٠]، وتحريم الحشيشة[١١].

وكان في هذه المسائل وغيرها ينقل كلام ابن تيمية وابن القيم بنصه وينصره، وهذا يدل على تحقيقه رحمه الله في المسائل العلمية المختلفة ورجوعه إلى مصادر السلف فيها.

سابعًا: ثناء الناس عليه ووفاته

لقد عرف القاصي والداني وسمع بالأمير محمد بن إسماعيل، وقدَّر له أهل العلم والفضل ما قدمه من خير ونفع وإصلاح للمجتمع الإسلامي.

وما تركه من علم غزير ينتفع به وبعضه يدرس الآن في الجامعات كسبل السلام، جعل العلماء يثنون عليه، وهذه نماذج قليلة مما قاله فيه أهل العلم اكتفيت بها، لأن ما قيل فيه كثير ويطول حصره.

١- قال الإمام الشوكاني رحمه الله: «الإمام الكبير المجتهد المطلق صاحب التصانيف، وبرع في جميع العلوم وفاق الأقران وتفرد برئاسة العلم في صنعاء، وتظهر بالاجتهاد وعمل بالأدلة ونفر عن التقليد، وزيف ما لا دليل عليه من الآراء الفقهية، وجرت له مع أهل عصره خطوب ومحن»[١٢].

٢- وقال العلامة المحقق عثمان بن بشر النجدي رحمه الله: «فريدُ عصره في قطره عالم صنعاء وأديبها الشيخ المحقق محمد بن إسماعيل رحمه الله تعالى وكان ذا معرفة في العلوم الأصلية والفرعية، صنف عدة كتب في الرد على المشركين المعتقدين في الأشجار والأحجار والرد على أهل وحدة الوجود وغير ذلك من الكتب النافعة، والشيخ رحمه الله تعالى شمس فضائله شارقة في الأقطار، عالية مكارمه على كل منار، ومن وقف على مصنفات صاحب هذه الترجمة علم فضله ونور علمه»[١٣].

٣- وقال العلامة صديق حسن خان: «هو الإمام الكبير المحدث الأصولي المتكلم الشهير، قرأ كتب الحديث وبرع فيها، وكان إمامًا في الزهد والورع»[١٤].

٤- وقال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد: «هو الإمام المتقن والعلامة المتفنن، البارع في غالب العلوم، المحدث، الحافظ، الضابط، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل»(١٥).

٥- وقال الدكتور / إبراهيم هلال: «درس في اليمن وفي مكة المكرمة على طريقة أهل الحديث، وتأصل في علم الحديث، وألم به إلمام الشوامخ، وألف فيه وكتب الكتب التي تعتبر أمهات في بابها، وكان أن قادته هذه الدراسة الحديثية إلى تعظيم مبدأ الاجتهاد والأخذ به، وإلى اتباع طريقة السلف فيما يتصل بالعقيدة والنبوات وصفات الباري سبحانه، ثم إلى مناقضته الصوفية، وقد كان هذا من قبله بالنسبة لابن تيمية، ثم من بعده لابن عبد الوهاب والشوكاني»(١٦).

وفاته:

بعد جهاد حافل- كما سبق بيانه- مات الصنعاني- رحمه الله- في يوم الثلاثاء ثالث شهر شعبان من سنة اثنتين وثمانين ومائة وألف ١١٨٢هـ. ودفن غربي منارة جامع المدرسة بأعلى صنعاء.

قال الشوكاني: «ورثاه شعراء العصر وتأسفوا عليه»(١٧).

وقد أرخ وفاته نظمًا محمد بن هاشم بن يحيى الشامي في أبيات منها:

عزّ الأماجد من أهل المفاخر في
خلود من المجد لا أعني به رجلا
بل خلود علم ينابيع العلوم به
تجري بحارا بلا نهر لمن سألا

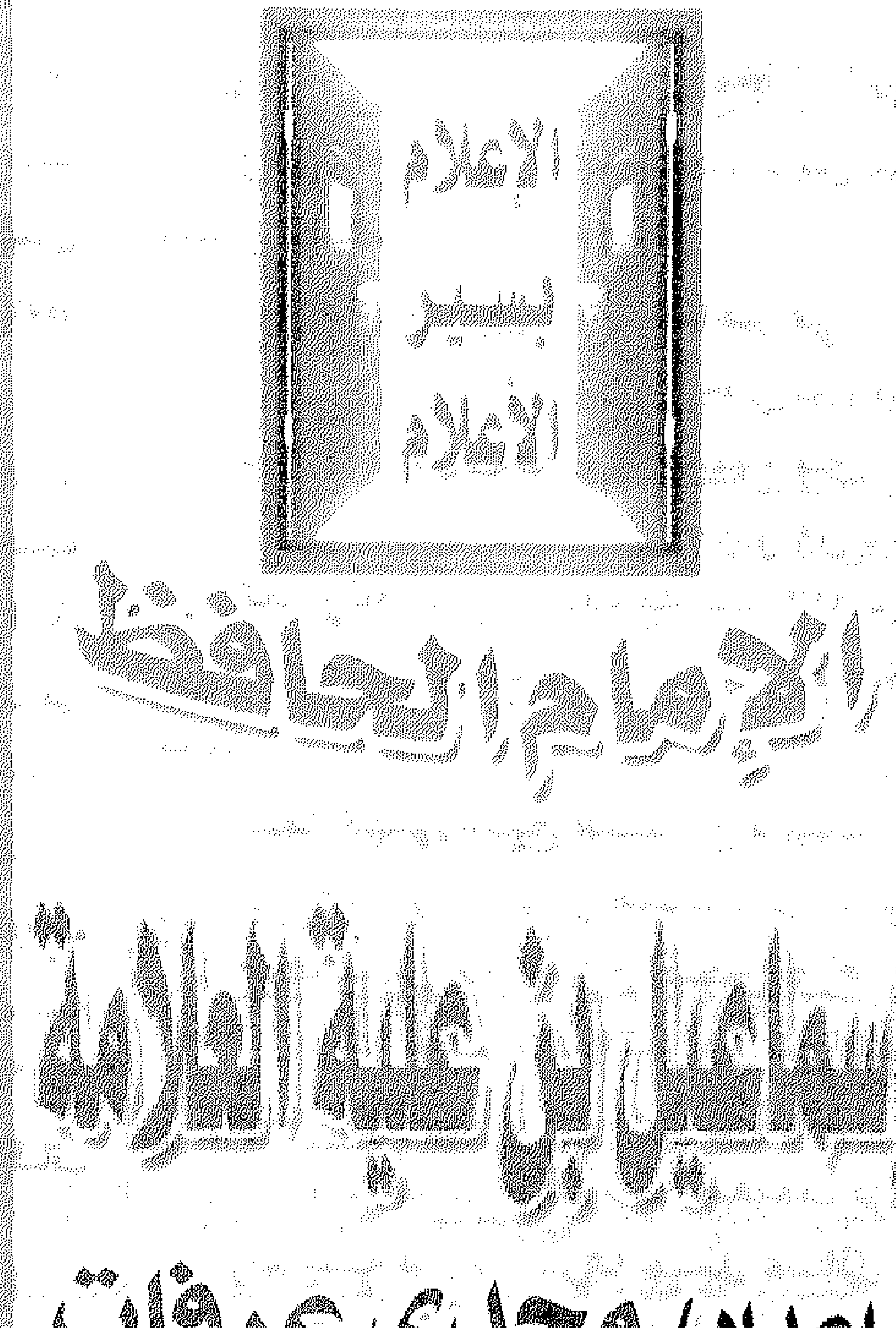
كما رثاه تلميذه العلامة عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن المهدي بقصيدة عامرة منها:

أحقا قضى شيخ الشيوخ محمد
وعطل من بدر الكمال منازله
هو الشمس عمّ البرّ والبحر نورها
وما ضر ذاك النور من هو جاهله
فمن لكتاب الله والسُّنة التي
رأى نشرها فرضا فعمّت نوافله
ولم يثنه من نشرها عذلُ عاذل
وقد رشقته بالسهام عواذله
تدرّع لامات من الصبر دونها
وسمر القنا والمرهفات دلائله
رماح وأسياف من الحجج التي
غدت نفحات كل خصم يجادله(١٨)

أسأل الله جل ذكره أن يغفر لنا وله وأن يجمعنا في جنات النعيم وصلّى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) انظر الصنعاني وكتابه توضيح الأفكار ص٨٣ .
(٢) انظر مجموع الفتاوى جـ١٨ / ٣٠٧ .
(٣) انظر حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح ص٢٤٨ - ٢٧٤ .
(٤) المرجع السابق ص٢٧٣، ٢٧٤ .
(٥) الوابل الصيب ص٤٩ .
(٦) انظره في جمع الشتيت شرح أبيات التثبيت ص٢١ - ٢٦ .
(٧) انظر سبل السلام جـ١ / ٨٦ - ٨٨، بتحقيق الأستاذ عبد العزيز الخولي.
(٨) المرجع السابق جـ١ / ٨٨ .
(٩) المرجع السابق جـ٣ / ١٠٨٧ .
(١٠) المرجع السابق جـ٣ / ١١٤٥، ١١٥٥ .
(١١) المرجع السابق جـ٤ / ١٣٢١ .
(١٢) البدر الطالع جـ٢ / ١٣٣ .
(١٣) عنوان المجد في تاريخ نجد جـ١ / ٥٣ - ٥٦ .
(١٤) أبجد العلوم جـ٣ / ١٩١ .
(١٥) انظر مقدمة توضيح الأفكار ص٧٣ .
(١٦) انظر كتاب الوجهة السلفية عند الأمير الصناعي ص٣، ٤ .
(١٧) البدر الطالع جـ٢ / ١٣٩ .
(١٨) نشر العرف جـ٣ / ٤٥ .



الإمام الحافظ

إسماعيل بن علية العلامة

إعداد / مجدي عرفات

اسمه ونسبه: هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم أبو بشر الأسدي مولاهم مولى عبد الرحمن بن قطبة الأسدي أسد خزيمة وعلية أمه، كان جده مقسم من سبي القيقانية، وكان إبراهيم بن مقسم تاجرًا من الكوفة كان يقدم البصرة للتجارة فتخلف وتزوج عُلية بنت حسان مولاة لبني شيبان وكانت عاقلة لها دار بالعَوقة (بالبصرة) تعرف بها وكان صالح المُري وغيره من وجوه البصرة وفقهائها يدخلون عليها فتبرز لهم وتحادثهم وتسائلهم، وأقام ابنها إسماعيل بالبصرة.

مولده: ولد سنة مات الحسن البصري سنة عشر ومئة.

شيوخه ومن روى عنهم: روى عن أبي بكر محمد بن المنكدر التيمي، وأيوب السختياني ويونس بن عبيد وحميد الطويل وعطاء بن السائب وابن أبي نجيح، وعبد العزيز بن صهيب وأبي التياح وسعيد الجريري وابن جريج، وحجاج الصواف وخالد الحذاء، وروح بن القاسم، وعاصم بن سليمان الأحول وعوف الأعرابي، وداود بن أبي هند، وسليمان التيمي، وسهيل ابن أبي صالح، وحبيب بن الشهيد وخلق كثير.

تلامذته والرواة عنه: روى عنه ابن جريج وشعبة وهما من شيوخه، وحماد بن زيد وعبد الرحمن بن مهدي وابن المديني، وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وأبو حفص الفلاس وأبو حنيفة، وعلي بن حُجر ومحمد بن بشار، ونصر بن علي وخليفة بن خياط ومحمد بن المثنى والحسن بن محمد الزعفراني وخلق كثير.

ثناء العلماء عليه: قال شعبة: إسماعيل بن علية سيد المحدثين.

قال أبو داود: ما أحد من المحدثين إلا وقد أخطأ إلا إسماعيل بن علية، وبشر بن المفضل.

قال ابن معين: كان ابن علية ثقة تقيًا ورعًا.

قال غندر: نشأت في الحديث يوم نشأت وليس أحد يقدم في الحديث على ابن علية.

وقال شعبة أيضًا: ابن علية ريحانة الفقهاء.

قال يحيى القطان: ابن علية أثبت من وهيب.

قال ابن مهدي: هو أثبت من هشيم.

قال عفان: كنا عند حماد بن سلمة فأخطأ عن حديث وكان لا يرجع إلى قول أحد، فقيل له: قد خولفت فيه، فقال: من؟ قالوا: حماد بن زيد فلم يلتفت، فقيل: إن إسماعيل بن علية يخالفك فقام ودخل ثم خرج فقال: القول ما قال إسماعيل.

قال أحمد: إليه المنتهي في التثبت بالبصرة.

قال النسائي: ابن علية ثقة ثبت.

قال الهيثم بن خالد: اجتمع حفاظ البصرة فقال أهل الكوفة لهم: نحّوا عنا

إسماعيل وهاتوا من شئتم.

قال ابن المديني: ما أقول إن أحدًا أثبت في الحديث من إسماعيل.

قال زياد بن أيوب: ما رأيت لابن علية كتابًا قط وكان يقال: ابن علية يعدّ الحروف.

قال يزيد بن هارون: دخلت البصرة وما بها خلق يفضل على ابن علية في الحديث.

قال ابن سعد: كان ثبتًا حجة ولي صدقات البصرة وولي ببغداد المظالم في آخر خلافة هارون.

قال يعقوب السدوسي: ابن علية ثبت جدًا.

قال الذهبي: كان فقيها، إمامًا، مفتيًا من أئمة الحديث وكان يقول: من قال ابن علية فقد اغتابني، قلت: هذا سوء خلق رحمه الله شيء قد غلب عليه فما الحيلة؟ قد دعا النبي ﷺ غير واحد من الصحابة بأسمائهم مضافًا إلى الأم كالزبير ابن صفية، وعمار ابن سمية. اهـ.

قلت: لهذا كان الشافعي يقول: حدثنا إسماعيل الذي يقال له ابن علية، قال ابن حجر: ثقة حافظ.

من أحواله وأقواله: قال عمرو بن زرارة النيسابوري: صحبت ابن علية أربع عشرة سنة فما رأيته تبسم فيها. قال الذهبي: ما في هذا مدح ولكنه مؤذن بخشية وحزن.

قال حماد بن سلمة: ما كنا نشبه شمائل إسماعيل ابن علية إلا بشمائل يونس (يعني ابن عبيد) حتى دخل فيما دخل فيه.

قال الذهبي: يريد ولايته الصدقة، وكان موصوفًا بالدين والورع والتأله منظورًا إليه في الفضل والعلم، وبدت منه هفوة خفيفة لم تغير رتبته إن شاء الله، وقد بعث إليه ابن المبارك بأبيات حسنة يعنفه فيها وهي:

يا جاعل العلم له بازيا
يصطاد أموال المساكين
احتلت للدنيا ولذاتها
بحيلة تذهب بالدين
فصرت مجنونا بها بعدما
كنت دواءً للمجانين
أين رواياتك فيما مضى
عن ابن عون وابن سيرين
ودرسك العلم بآثاره
في ترك أبواب السلاطين
إن قلت أكرهت فذا باطل
زل حمار العلم في الطين
لاتبع الدين بالدنيا كما
يفعل ضلال الرهابين

روى الخطيب في التاريخ أن الحديث الذي أخذ على إسماعيل شيء يتعلق بالكلام في القرآن؛ وكان حدث بحديث «تجئ البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان تحاجان عن صاحبهما» فقيل لابن علية: ألهما لسان؟ قال: نعم، فقالوا: إنه يقول: القرآن مخلوق وإنما غلط. قال الذهبي معلقًا على ذلك: انظر كيف كان الصدر الأول في انكفافهم عن الكلام فإنه لو قال أيضًا: يتكلم بلا لسان لخطؤوه والله تعالى يقول: «﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾» ومن الناس من يقول: ثواب البقرة وآل عمران، وابن علية فقد تاب ولزم السكوت.

قال الإمام أحمد: بلغني أنه أُدخل على الأمين، فلما رآه زحف وجعل يقول: يا ابن الفاعلة تتكلم في القرآن؟ وجعل إسماعيل يقول: جعلني الله فداك زلة من عالم، ثم قال أحمد: إن يغفر الله له - يعني الأمين - فبها، ثم قال أحمد: وإسماعيل ثبت.

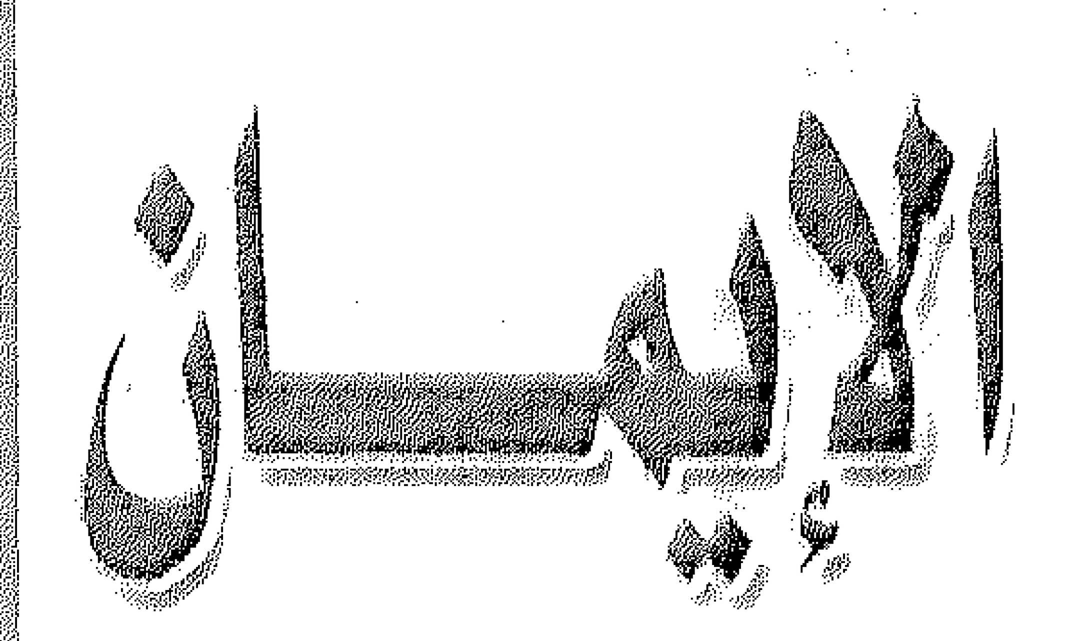
قال محمد بن المثنى: بت ليلة عند ابن علية فقرأ ثلث القرآن وما رأيته ضحك قط.

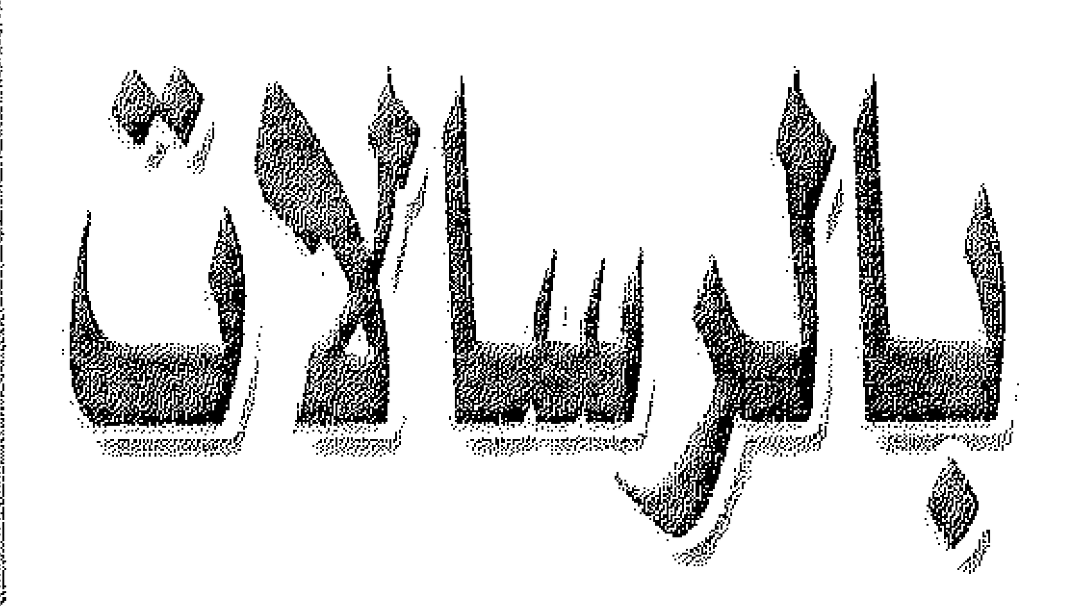
قال الذهبي: وقد انحرف بعض الحفاظ عنه بلا حجة حتى إن منصور بن سلمة الخزاعي تحدث مرة فسبقه لسانه فقال: حدثنا إسماعيل ابن علية ثم قال: لا ولا كرامة بل أردت زهيرًا، وقال: ليس من قارف الذنب كمن لم يقارفه أنا والله استتبته، قلت: يشير بذلك إلى تلك الهفوة الصغيرة وهذا من الجرح المردود وقد اتفق علماء الأمة على الاحتجاج بإسماعيل بن إبراهيم العدل المأمون، وقد قال عبد الصمد بن يزيد مردويه: سمعت إسماعيل بن علية يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق.

قلت: هذا من مسائل العقيدة التي كان يعظم شأنها العلماء من سلفنا الصالح حتى يدونوها في كتبهم ويشنعوا على من خالفها، بخلاف الخلف من أهل زماننا الذين يقولون: لا تثيروا علينا ما كان في الماضي فلهم زمانهم ولنا زماننا ثم لا يعتقدون بهذا المعتقد وقد تقدم مرارًا أنه لابد أن يقول ويعتقد المسلم أن القرآن كلام الله غير مخلوق ولا يسكت، فمن سكت كان جهميًا كما قال الإمام أحمد، رحم الله إسماعيل بن علية وسائر أئمة السنة الذين يقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود.

وفاته: توفي إسماعيل سنة ثلاث وتسعين ومئة رحمه الله.

المراجع: تهذيب التهذيب - سير أعلام النبلاء - تقريب التهذيب - ميزان الاعتدال.





الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده... وبعد:

فإن من أصول الإيمان التصديق الجازم بما أوصاه الله إلى رسله وأنبيائه من رسالات ليبلغوها للناس، يقول سبحانه: ﴿ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاتِي وَبِكَلامِي ﴾ [الأعراف: ١٤٤]، ويقول جل شأنه: ﴿ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٩٣]، ولقد أثنى الله على رسله وأنبيائه لبلاغهم ما أوحاه الله إليهم من خشيته وحده سبحانه وعدم خشية سواه: ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلاَ يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلاَّ اللَّهَ ﴾ [الأحزاب: ٣٩].

إعداد



والرسالات الإلهية منها ما نزل مكتوبًا من السماء كالتوراة التي أنزلها الله على موسى عليه السلام، يقول سبحانه: ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا ﴾ [الأعراف: ١٤٥]، ومنها ما نزل بالتلاوة كالقرآن الذي نزل على سيد الخلق ﷺ، يقول سبحانه: ﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلا ﴾ [الإسراء: ١٠٦].

والكتب الإلهية يصدق بعضها بعضًا فهي لا تعارض لأنها مصدرها واحد يقول جل شأنه: ﴿ مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾ [الصف].

والإيمان لكل الرسالات الإلهية أمرٌ واجبٌ على كل مسلم إذ الكفر بشيء منها هو الضلال البعيد، يقول سبحانه: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالا بَعِيدًا ﴾ [النساء: ١٣٦].

والشرائع ينسخ بعضها بعضًا، فالشريعة اللاحقة تنسخ الشريعة السابقة كليًا أو جزئيًا، فالقرآن نسخ أثرًا من أحكام التوراة والإنجيل، والإنجيل نسخ بعض أحكام التوراة، يقول سبحانه: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وتتفق الرسالات الإلهية في أمور منها:

١- مصدرها والغاية من إنزالها:

فجميع الرسالات السماوية مصدرها رب العزة سبحانه، يقول جل شأنه: ﴿ الم (١) اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ (٣) مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ ﴾ [آل عمران].

وقد نزلت لتكون منهجًا لحياة الناس يعيشون في رحابها فتقودهم وتهديهم وتجلي لهم الظلمات، يقول سبحانه: ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ﴾ [المائدة].

فلا سعادة للبشرية إلا في ظل تعاليم تلك الرسالات، يقول سبحانه: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية: ١٨].

وإذا ما حادت البشرية عن منهج الرسالات فستبقى تائهة مختلفة، يقول سبحانه: ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ [البقرة].

٢- الرسالة العامة والرسالة الخاصة:

نزلت الرسالات السابقة على الرسالة الخاتمة خاصة لأقوام بأعينهم أما الرسالة الخاتمة فنزلت للبشرية كلها، لذلك جاءت صالحة لكل زمان

ومكان فامتازت عن الرسالات السابقة بكمالها وشمولها، قال سبحانه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل:٨٩]، فجمعت محاسن الرسالات السابقة وهيمنت عليها، قال الحسن البصري رحمه الله: أنزل الله مائة وأربعة من الكتب، أودع علومها أربعة: التوراة والإنجيل والزبور والقرآن ثم أودع علوم الثلاثة القرآن.

٣- حفظ الرسالات:

لأن الرسالات السابقة نزلت مرهونة بوقت وزمان معين، فهي لا تبقى ولا تخلد، وعهد الله بحفظها للأحبار والربانيين بما استحفظوا من كتاب الله، يقول سبحانه: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾.

بيد أن الربانيين والأحبار بدلوا وحرفوا وخان بعضهم الأمانة فغيروا وبدلوا وحرفوا وما تحريفهم بغامض على أصحاب الألباب فقد نسبوا إلى الله سبحانه النقائص وطعنوا في الأنبياء والرسل، يقول سبحانه: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة].

أما القرآن الكريم فقد تكفل بحفظه الله عز وجل لأنه الرسالة الخاتمة الخالدة، يقول سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، ويسر سبحانه أسباب حفظه فهو محفوظ في الصدور والسطور لو أراد ملحد أو يهودي ماكر أو صليبي خبيث أن يغير فيه حرفًا وقف له الجميع بالمرصاد فرد كيده إلى نحره، وما محاولات مسيلمة الكذاب والأسود العنسي وأخيرًا شورش صاحب الفرقان الحق الذي أضحك من سفاهته العالم.

٤- الطول والقصر:

تتفق الرسالات السماوية في أنها جميعًا نزلت في رمضان، ففي الحديث: «أنزلت صحف إبراهيم أول ليلة من شهر رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة مضت من رمضان، وأنزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان، وأنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان». رواه الطبراني، وانظر صحيح الجامع.

والقرآن الكريم أطول الكتب السماوية وأشملها، يقول ﷺ: «أعطيت مكان التوراة السبع الطوال، وأعطيت مكان الزبور المئين، وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل». الطبراني في الكبير، وصحيح الجامع (٢٨/٢).

تتفق الرسالات أيضًا في أن جوهرها هو الدعوة إلى عبادة الله وحده لا شريك له والكفر بما يعبد من دونه، يقول سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، ليس هذا فحسب بل بينت الأسباب التي يستحق بها سبحانه عبادته وحده لا شريك له فذكرت نعم الله على عباده وخلق السماوات والأرض والموت والحياة والظلمات والنور، يقول جل شأنه: ﴿أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا (١٥) وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا (١٦) وَاللَّهُ أَنبَتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا (١٧) ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا (١٨) وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِسَاطًا (١٩) لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا﴾ [نوح:١٣-٢٠].

والإيمان بالله واليوم الآخر جاء في كل الرسالات السماوية يتضح ذلك من قوله سبحانه: ﴿وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، وفي قوله سبحانه: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (١٦) وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى (١٧) إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى (١٨) صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ [الأعلى: ١٦- ١٩].

حتى الدجال أنذر به كل الأنبياء أقوامهم.

وفي الحديث: «ما مضى نبي إلا أنذر أمته الدجال». رواه البخاري.

فضلاً عن القواعد العامة التي تتفق فيها كل الرسالات كقاعدة الثواب والعقاب ومسئولية المرء عن عمله يقول سبحانه: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى (٣٦) وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٦- ٤١].

ويقول جل شأنه: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، وتبيين الباطل وإنكار المنكر وإزالته كتطفيف الميزان وانحراف الفطرة البشرية والاستعلاء في الأرض اتفقت الرسالات على حرمته وبيان قبحه، يقول تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾.

والله من وراء القصد.

الإعلام بأنواع الكلام

أيّها المسلمون، الكلمةُ عنوان المرءِ، تُترجِم عن مُستودعاتِ صَدره، وتبرهِن على مكنوناتِ قَلبِه، وتدَلِّل على أصله وعقلِه.

أيّها المسلمون، عثراتُ القولِ طريقُ الندَم، والمنطِق الفاسِد الذي لا نِظام له ولا خِطام عنوانُ الحرمان ودليل الخذلان، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «إنَّ العبدَ ليتكلَّم بالكلمةِ ما يتبيَّن فيها يزلّ بها في النار أبعدَ ما بين المشرق والمغرب» متفق عليه(٢)، وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، وإنّا لمؤاخَذون بما نتكلَّم به؟! فقال: «ثكلِتكَ أمّك يا معاذ، وهل يكُبّ الناسَ في النار على وجوهِهم إلاّ حصائدُ ألسنتهم؟!» أخرجه الترمذي(٣).

منبر الحرمين

الكلمة الطيبة مغنم، والكلمة الخبيثة مأثم، والكلمة الطيِّبة - أيّها المسلمون - هي شَهادة أن لا إلهَ إلا الله وأنَّ محمّدًا رسول الله، كلمةُ الإسلامِ وأصدَقُ الكلام، الحجَّة الواضِحَة العظمَى والعروةُ الوثقى وكلِمة التقوَى، الكلمة العادِلَة السّواء، عاصِمَة الأموالِ والدّماء. شروطها:

العلم واليقين والقبولُ
والانقياد فادر ما أقول
والصدق والإخلاص والمحبّة
وفّقك الله لما أحبّه

معناها: لا معبودَ حقٌّ إلاّ الله، فلا يجوز السّجودُ ولا الذّبح ولا النّذر ولا الدعاء إلا لله، ولا الحلِف إلاّ به، ولا التوكّل إلا عليه، ولا يُلجَأ في الشدائدِ إلا إليه، وتحرُم الاستعانَة والاستعاذَة والاستغاثة بمخلوقٍ ميِّت أو غائبٍ أو فيما لا يقدِر عليه إلا الله، ويجب على كلِّ مكلَّف إخلاصُ العبادة كلِّها لله وحده، ومن عمِل عملاً يلتَمِس به الدّنيا أو اجتلابَ المِدحةِ أو الفَخرَ والرّياء كان عملُه عليه مردودًا، فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله : «قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاءِ عن الشرك، من عمل عملاً أشركَ فيه معِيَ غيري تركتُه وشركَه» أخرجه مسلم(٤)، «وأفضل الذكر لا إله إلا الله» أخرجه الترمذي وابن ماجه(٥).

فلتَلهَج ألسنتُكم بالمساء والصباحِ والغدوِّ والرّواح بالتهليل والتوحيدِ والتقديس والتمجيدِ والتسبيح والتحميدِ، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله : «لأن أقولَ: سبحان الله والحمد لله ولا إلهَ إلا الله والله أكبر أحبُّ إليَّ ممّا طلعت عليه الشمس» أخرجه مسلم(٦)، «ومَن كان آخرَ كلامه لا إلهَ إلا الله وجبت له الجنة» أخرجه أحمد وأبو داود(٧).

أيّها المسلمون، وأمّا الكلِمَة الخبيثة فكلِمَة

لفضيلة الشيخ

صلاح بن محمد البدير

إمام المسجد النبوي

الكفر، وهي تفوُّهٌ بما يناقِض التصديق وتلفُّظ بما ينافي التّسليمَ وطَعنٌ وسُخريّة واستهزاء وتنقُّص للدِّين وازدِراء، ومَن استهزَأ باللهِ أو آياتِهِ أو أمره أو وعدِهِ أو وعيدِهِ أو استهزَأ برسولِه محمّد أو بشيءٍ مِن أحكام دينِهِ فقد خرَج عن إيمانه وكفَر بعد إسلامه، ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة:٦٥، ٦٦]، ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ﴾ [التوبة:٧٤].

وكلِمَة أهلِ النّفاق باديةٌ في لحنِ قولهم وفلتَات ألسِنَتهم مهما تقنَّعوا بالنُّصح والإصلاح وتظاهَروا بالصِّدق والإحسان، والله مخرِج ما يكتُمون ومظهِر ما يضمِرون، ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ وَلَوْ نَشَاءُ لأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد:٢٩، ٣٠]. كلامُهم كلامٌ غثٌّ، وفِكرُهم فكرٌ رثٌّ.

أيّها المسلمون، والقولُ الشَّطَط والكلِمة الغَلَط التي لا يقولها إلاّ هالك حائر وجاهِل بائر وضالٌّ خاسِر كلِمة الشركِ والتنديد التي هي أعظمُ الكذِب والزور وأشدُّ البُهتان والفُجور. ومَن زعَم جوازَ الاستعانةِ بأرواح الأمواتِ وطلَب المدَد من أصحابِ الأضرِحَة والمزاراتِ أو زعَم أنّ الأمواتَ يتصرّفون في الكونِ والأمور أو يعلَمون الغيبَ المستور أو زعم أنهم يخرُجون بأبدانهم وأرواحِهم من القبور لإغاثةِ ملهوفٍ وإنقاذِ غريقٍ ومَضرور فهو السّفيهُ الذي قال على الله شَططًا، وافترَى على الله كذِبًا، وبَثَّ شرَّ الأقاويل، ونشَر في الأمة أخبثَ العقائدِ والأضاليل، وصدَّ الناسَ عن سواء السبيل، داعيةُ خُرافة، ما قدَرَ الله حقَّ قدرِه ولا خافه، حتى أبان ضلالَه وانحرافَه، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام:١٤٤].

عن أبي تميمة عن رجلٍ من قومه قال: شهدتُ رسولَ الله وأتاه رجلٌ فقال: أنتَ رسول الله؟ فقال: «نعم»، قال: فإلام تدعو؟ قال: «أدعو إلى الله وحده، من إذا كانَ بِك ضرٌّ فدعَوتَه كشَفَه عنك، ومَن إذا أصابَك عامُ سنةٍ فدعوتَه أنبتَ لك، ومَن إذا كنتَ في أرضٍ قفرٍ فأضللتَ فدعوتَه ردَّ عليك»، فأسلم الرجل. أخرجه أحمد وأبو داود(٨)

أيّها المسلمون، وأما كلِمةُ الفسوق فهي ميلٌ إلى المعصيةِ وخُروج عن الاستقامة واسترسال في الحوبِ وإفاضةٌ في الخنا وإشاعةٌ لكلام الفحشِ ولَهو الحديث وإذاعةٌ لصوتِ المنكَر الذي يبعَث على الهوَى والعَبَث والمجون، وعبادُ الرحمن لا يتدنَّسون باللّغو الفاجر، ولا يجاهِرون بالمعاصي والمناكِر؛ لأنّ المعاصي إذا ظهَرَت وانتشَرَت بلا تَغييرٍ ولا إنكارٍ حلَّ العذابُ والخَسار وحاقَ العِقابُ والدَّمار، ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء:١٦]، وعن زينَبَ بنتِ جحش رضي الله عنها قالت: خرَج

رسول الله يومًا فزعًا محمرًا وجهُه يقول: «لا إله إلا الله، ويلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب، فُتح اليومَ مِن ردم يأجوجَ ومأجوج مثلُ هذه» وحلَّقَ بإصبعِه الإبهام والتي تليها، فقلتُ: يا رسولَ الله، أنهلك وفينا الصالحون؟! قال: «نعم إذا كثر الخبَث» متفق عليه(٩)، ويقول رسولُ الهدى: «ما مِن قومٍ يُعمَل فيهم بالمعاصي ثمّ يقدرون على أنْ يغيِّروا ثم لا يغيِّروا إلاّ يوشك أن يعمَّهم الله بعقاب» أخرجه أبو داود(١٠).

فاستدفِعوا العقوباتِ والنّقمات بإنكارِ المنكراتِ والتخلُّص من المحرَّمات والحذَرِ مِنَ المجاهرة بالمعاصي والمحظورات، واستديموا النّعَم بتركِ أسباب زوالها ودواعي اضمِحلالها واندثارِها.

أيّها المسلمون، وكلِمَة الإرجافِ والتحريش إظهارٌ للشّناعةِ على رؤوسِ الأشهاد وإشاعةٌ لأراجيفِ الأخبار والتماسٌ للفرقة وتفوُّه بما يفضِي لانقصام العَصا وانفصام العُرى وإثارَةِ الدهماء والغوغاء وتحريك القلوبِ بالسوءِ والفتنة ضدَّ جماعةِ المسلمين وأئمّتهم وعلمائهم وبلادِهم ومناهجِهم، عن عياض بن غَنم رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «مَن أراد أن ينصَحَ لسُلطان بأمرٍ فلا يبدِ له علانية، ولكن ليَأخذ بيدِه فيخلو به، فإن قبِل منه فذاك، وإلا كان قد أدّى الذي عليه له» أخرجه أحمد وابن أبي عاصم وله شواهد(١١).

ونصيحةُ الأئمّة واجبة على اليقين، والإنكار عليهم فيما يخالِف الشرعَ حَتمٌ مِنَ الدين، ولكن بالحكمة والموعِظَة الحسنة واللِّين، ويُدعَى لهم بالصلاح والمعافاةِ، ويُصبر على جَورهم وظلمِهم، ولا يجوز الخروجُ عليهم أو قتالهم أو منابذَتهم، ومَن فعل ذلك فهو مبتدِعٌ على غير السنّةِ وطريقِ السلف، فعن عوف بن مالكٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «خيارُ أئمّتكم الذين تحبّونهم ويحبّونكم ويصلّون عليكم وتصلّون عليهم، وشِرار أئمّتهم الذين تبغِضونهم ويبغِضونكم وتلعَنونهم ويلعنونكم»، قيل: يا رسولَ الله، أفلا ننابذهم بالسيف؟! فقال: «لا ما أقاموا فيكم الصلاةَ، وإذا رأيتُم من ولاتِكم شيئًا تكرهونه فاكرَهوا عملَه ولا تنزِعوا يدًا من طاعة» أخرجه مسلم(١٢).

أيّها المسلمون، المسلمُ مَن سلِم المسلمون من لسانِه ويدِه، والقَالَةُ بينَ النّاس نميمةٌ وأفيكة وبهيتةٌ وعَضيهَة وقالَة قبيحة، إفسادٌ لذاتِ البين وتفريق بين المتحابِّين ونفثٌ في عُقَد المكارهِ بين الزوجين، صاحِبُها متوعَّد بالنار وسوءِ القرار، فعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «لا يدخُل الجنّةَ نمام» متفق عليه(١٣).

وكلِمةُ الغيبَةِ لسانٌ مقراضٌ وفَريٌ في الأعراضِ، همزٌ ولمزٌ وغمزٌ وطعن وثلبٌ، مستنقَع آسن ودَرَك هابِط وولوغٌ في الجِيَف والأنتان، عِقابها شديد ومصيرُها رهيبٌ، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «لمّا عرج بي مررتُ بقومٍ لهم أظفار من نحاس، يخمِشون وجوهَهم وصدورَهم، فقلت: مَن هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحومَ الناس ويقَعون في أعراضهم» أخرجه أحمد وأبو داود(١٤). فهل بعدَ هذا الوعيدِ من وعيد؟! فمتى تكُفّ منّا الألسُن عن هذا

السـقط؟! ومـتـى نتـوب ونمتنِع عن هذا الخضَض واللغط؟!

أيّهـا المسلِمـون، خـاب الطّعّـانُ وخـسِـر اللّعّان وباء بالخيبةِ الفاحش وبذيء اللسان، فعن ابن مسعود رضي الله عنه: «ليس المؤمِن بالطّعّان ولا باللّعّان ولا الفاحِش ولا البذيء» أخرجه الترمذي(١٥).

وقانا الله وإياكم من جميع الآثام، وحمانا من الحرام، وعفا عن تقصيرنا وخطئنا فيما مضى من الأيّام.

أيّها المسلمون، إنّ ثمرة الاستماع الاتّباع، فكونوا من الذين يستمعون القول فيتّبعون أحسنه.

اللّهمّ صلِّ وسلِّم وبارك وأنعم على عبدك ورسولك محمّد صاحب الحوض المورود والمقام المحمود... آمين.

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الرقاق (٦٤٧٥)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان (٤٧).
(٢) صحيح البخاري: كتاب الرقاق (٦٤٧٧)، صحيح مسلم: كتاب الزهد (٢٩٨٨).
(٣) سنن الترمذي: كتاب الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٦)، وأيضا أخرجه أحمد (٢٣١/٥)، والنسائي في الكبرى (١١٣٩٤)، وابن ماجه في الفتن، باب: كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٣)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الحاكم (٤٤٧/٢)، وهو في صحيح سنن الترمذي (٢١١٠).
(٤) صحيح مسلم: كتاب الزهد (٢٩٨٥).
(٥) سنن الترمذي: كتاب الدعوات (٣٣٨٣)، سنن ابن ماجه: كتاب الأدب (٣٨٠٠) عن جابر رضي الله عنه ، وأخرجه أيضا النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٣١)، وحسنه الترمذي، وصححه ابن حبان (٨٤٦)، والحاكم (١٨٣٤، ١٨٥٢)، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٦٩٤).
(٦) صحيح مسلم: كتاب الذكر (٢٦٩٥).
(٧) مسند أحمد (٢٣٣/٥، ٢٤٧)، سنن أبي داود: كتاب الجنائز (٣١١٦) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، وأخرجه أيضا البزار (٢٦٢٦)، والطبراني في الكبير (١١٢/٢٠)، والبيهقي في الشعب (١٠٨/١، ٥٤٦/٦)، وصححه الحاكم (١٢٩٩، ١٨٤٢)، وحسنه النووي في المجموع (١١١/٥)، والألباني في الإرواء (٦٨٧).
(٨) مسند أحمد (٣٧٧/٥)، سنن أبي داود: كتاب اللباس (٤٠٨٤)، وهذا لفظ أحمد وإسناده، أما أبو داود فأخرجه من طريق أبي تميمة عن أبي جري جابر بن سليم قال: رأيت رجلا.. وذكر القصة نحو رواية أحمد، وهو في صحيح الجامع (٢٤٤) وصحيح سنن أبي داود (٣٤٤٢).
(٩) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء (٣٣٤٦)، صحيح مسلم: كتاب الفتن (٢٨٨٠).
(١٠) سنن أبي داود: كتاب الملاحم (٤٣٣٨) عن أبي بكر رضي الله عنه، وأخرجه أيضا أحمد (٢/١، ٧، ٩)، والترمذي في الفتن (٢١٦٨)، وابن ماجه في الفتن (٤٠٠٥)، قال الترمذي: "هذا حديث صحيح"، وصححه ابن حبان (٣٠٥)، وهو في صحيح سنن أبي داود (٣٦٤٤).
(١١) مسند أحمد (٤٠٣/٣)، السنة (١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨)، وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير (٣٦٧/١٧)، والبيهقي في الكبرى (١٦٤/٨)، وصححه الحاكم (٥٢٦٩)، والألباني في ظلال الجنة.
(١٢) صحيح مسلم: كتاب الإمارة (١٨٥٥).
(١٣) صحيح البخاري: كتاب الأدب (٦٠٦٥)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان (١٠٥) واللفظ له.
(١٤) مسند أحمد (٢٢٤/٣)، سنن أبي داود: كتاب الأدب (٤٨٧٨)، وأخرجه أيضًا والطبراني في الأوسط (٨)، والبيهقي في الشعب (٦٧١٦)، وصححه الضياء في المختارة (٢٢٨٥، ٢٢٨٦)، وهو في السلسلة الصحيحة (٥٣٣).
(١٥) سنن الترمذي: كتاب البر، باب: ما جاء في اللعنة (١٩٧٧)، وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (١٦٢/٦)، وأحمد (٤٠٤/١)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٢)، وأبو يعلى (٥٠٨٨)، والبيهقي في الكبرى (١٩٣/١٠)، وقال الترمذي: "حسن غريب"، وصححه ابن حبان (١٩٢)، والحاكم (٢٩)، ورجح الدارقطني في العلل (٩٢/٥) وقفه، وهو في السلسلة الصحيحة (٣٢٠).



قصة سليمان عليه السلام (١)

«وورث سليمان داود»

الحمد لله على نعمه المتتالية ومن أعلاها نعمة الإسلام الذي جعله الله دين الأولين والآخرين، ولا يقبل من أحدٍ دينًا سواه، والصلاة والسلام على نبيه محمد بن عبد الله الذي أكمل به الدين، وأتم به النعمة، وسمى أتباعه المسلمين. أما بعد:

أخي الكريم، سبق بنا الحديث عن نبي الله داود عليه السلام، وكيف مكَّن الله له في الأرض، وآتاه الحكم والنبوة، وكيف اتسعت دولة بني إسرائيل في حياته، وحديثنا اليوم امتداد لما سبق لأنه حديث عن ابنه سليمان الذي ورث داود في الملك والنبوة واستمر اتساع دولة بني إسرائيل في عهد سليمان عليه السلام باتساع ملكه عليه السلام، فقد آتاه الله من الملك ما لم يتسع لأحد من بعده وسنعرض لذلك بعون الله في الفصول الآتية من خلال النصوص القرآنية الكريمة:

قال تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦].

أولاً: ذكر علماء التفسير أنّ وراثة سليمان لداود إنما كانت في النبوة والملك وليست في المال، وهذا قول صحيح؛ إذ لو كان الأمر يتعلق بالمال فإنه كان لداود عليه السلام بنون كثيرون غير سليمان، فقد كان لداود أزواج وذرية، لكن الأمر كما جاء على لسان نبينا محمد ﷺ من الحديث الثابت في الصحاح من غير وجه: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث». وفي رواية أخرى: «لا نورث ما تركناه فهو صدقة»، فهو بخصوص المال، فميراث الأنبياء هو العلم أما الذي ورثه سليمان عن داود فهو الملك والنبوة، ولك أن تتساءل لماذا خصَّ الله سليمان بهذا الميراث دون أبناء داود، وهناك إجابة عامة: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾، وكذلك الله أعلم حيث يجعل رسالته وهو سبحانه يخلق ما يشاء ويختار، وهذا كثير في كتاب الله لكننا مع ذلك نجد في القرآن الكريم إجابة محددة عن سؤالنا.

نعم قد جاء في ثنايا الآيات الكريمة ما نستنبط منه تخصيص سليمان عليه السلام بهذا الفضل، ويمكن استخلاص ذلك على النحو التالي:

١- ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُودَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠].

تأمل معي- يرحمك الله- كيف امتن الله على داود ووهبه سليمان ثم بين سبب هذه الهبة ومسوّغ ذلك الفضل فقال

إعداد
عبد الرزاق السيد عيد

سبحانه مثنيًا على سليمان: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾، «نعم العبد» هذا مدح من الله وثناء على سليمان بقيامه بحق العبودية على الوجه الذي استحق به الثناء والمدح من الله وهو سبحانه الحكيم الخبير فمدحه هو المدح وذمه هو الذم، ثم خصصّ الله من عبودية سليمان «إنه أواب» أي: رجاع إلى الله في جميع أحواله، بالتأله والإنابة، والمحبة، والذكر والدعاء والتضرع، والاجتهاد في مرضاة الله، وتقديمها على كل شيء.

٢- اشترك سليمان مع أبيه في صفة هي أخص صفات المؤمنين بل هي الإيمان في أسمى معانيه ألا وهي الشكر، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النمل:١٥]، والضمير في قوله: «وقالا» الضمير ألف الاثنين يعود على داود وسليمان فقد عرفا نعمة ربهما فشكرا الله عليها، وفي قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩]، هذا هو سليمان كما حكى عنه القرآن يطالع نعم الله عليه فيقر بها بلسانه وقلبه ثم يسأل ربه أن يعينه على شكر نعمته سبحانه التي أنعم بها عليه وعلى والديه ثم يطالع عيب نفسه وعمله فيلهج بالدعاء لربه أن يدخله برحمته في عباده الصالحين، وهذا كما قال ﷺ في حديث سيد الاستغفار المروي في الصحيح: «أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت». فهذا تواضع الأنبياء وإخباتهم لله وانكسارُهم بين يديه سبحانه واعترافهم أن دخول الجنة أولاً وأخيرًا يكون بفضل الله ورحمته هؤلاء الأنبياء ذرية بعضها من بعض، وإن كان الله سبحانه قد فضل بعضهم على بعض.

ثانيا: مظاهر سعة ملك سليمان:

تقدم سبب اصطفاء الله نبيه سليمان، وذلك كما بيّنا لاتصاف سليمان عليه السلام بخضوع العبودية، وكمال الشكر وتمام التواضع لله رب العالمين، ولما كان الله سبحانه إذا قضى قضاء لا يُردُّ أن الشُكر يجلب المزيد، وأنه سبحانه يعطي الشاكرين بغير حساب، فإن الله سبحانه أعطى سليمان عليه السلام بغير حساب وأعطى سليمان ملكًا لا ينبغي لأحد من بعده في سعته وشموله، ومن مظاهر فضل الله على سليمان عليه السلام واتساع ملكه:

ما اعترف به سليمان عليه السلام في قوله في الآية المتقدمة التي صدرْنا بها مقال اليوم: قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾، هذا إجمال لنعم الله سبحانه على سليمان وقد جاءت مفصّلة في مواقع أخرى منها قوله تعالى: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ (٣٦) وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَغَوَّاصٍ (٣٧) وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الأَصْفَادِ (٣٨) هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٩) وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ﴾ [ص: ٣٦- ٤٠]. اتسعت مملكة سليمان عليه السلام حيث حشر له جنوده من الطير والإنس والجن والريح، ومن أبرز ما يدل على سعة فضل الله على سليمان قوله سبحانه: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ألا تلاحظ معي أخي هذا التعقيب القرآني المعجز كيف أشار إلى سعة عطاء الله لسليمان وإطلاق يد سليمان فيما أعطاه الله فإن الله سبحانه يقول له هذا الملك الذي أعطيناك من السيطرة على الريح والطير والجن والإنس أطلقنا يدك فيه فأعط من شئت أو أمسك عن من شئت لا حرج عليك في هذا ولا في ذاك فلا يقال لك كم أعطيت ولا لم منعت؟ أليس ذلك هو تمام الملك في الدنيا، ومن تمام نعمة الله على سليمان عليه السلام ما أعدَّه له في الآخرة في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ﴾.

فالحمد لله الذي أتم على نبيه سليمان نعمته في الدنيا والآخرة، فكما أعطاه في الدنيا بغير حساب، كذلك أعد له في الآخرة الزلفى وحسن المئات أي القربى والجنة، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، وهذه تقدمة بين يدي قصة سليمان عليه السلام ولنا إن شاء الله معها وقفات ووقفات، فإلى ذلك استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه.

من نور كتاب الله

﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا. وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنفَعُهُمْ وَلاَ يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا ﴾ [الفرقان ٥٥،٥٦]

من هدي رسول الله ﷺ إفشاء السلام

عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: السلام اسم من أسماء الله وضعه الله في الأرض فأفشوه بينكم فإن الرجل المسلم إذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره إياهم السلام فإن لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم و أطيب (يعني الملائكة). [الطبراني وصححه الألباني]

من دلائل النبوة تفجير المياه وتسبيح الطعام

عن عبد الله بن مسعود قال: كنا نعد الآيات بركة، وأنتم تعدونها تخويفاً، كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فقل الماء، فقال: (اطلبوا فضلة من ماء). فجاءوا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يده في الإناء ثم قال: (حي على الطهور المبارك، والبركة من الله). فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله ﷺ، ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل. [البخاري]

من فضائل العشرة

عن عبد الرحمن بن عوف. أن النبي ﷺ قال: «أبو بكر في الجنة و عمر في الجنة و عثمان في الجنة وعلي في الجنة و طلحة في الجنة و الزبير في الجنة و عبد الرحمن بن عوف في الجنة و سعد بن أبي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة و أبو عبيدة بن الجراح في الجنة». [الترمذي]

من درر التفاسير

قال تعالى ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ [يونس ١٠٩]

«واتبع ما يوحى إليك واصبر» أي تمسك بما أنزل الله عليك وأوحاه إليك واصبر على مخالفة من خالفك من الناس «حتى يحكم الله» أي يفتح بينك وبينهم «وهو خير الحاكمين» أي خير الفاتحين بعدله وحكمته. [تفسير ابن كثير]

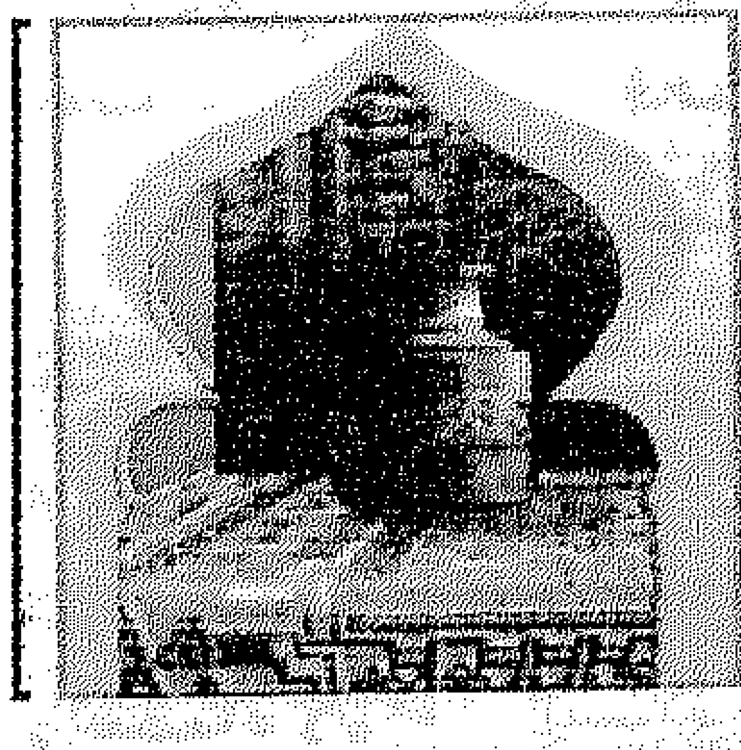
انظروا عمن تأخذون دينكم !

عن ابن أبي يونس: سمعت مالكا يقول: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه. لقد أدركت في المسجد سبعين ممن يقول: قال فلان، قال رسول الله، وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال، لكان به أمينا. فما أخذت منهم شيئا (يعني المال)، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، ويقدم علينا الزهري وهو شاب فنزدحم على بابه. [سير أعلام النبلاء ٥/٣٤٣]

حكم ومواعظ

عن سفيان بن عيينة قال: كان الرجل من السلف يلق الأخ من إخوانه فيقول: يا هذا اتق الله وإن استطعت أن لا تسيء إلى من تحب فافعل فقال له رجل يوما: وهل يسيء الإنسان إلى من يحب» قال نعم؛ نفسك أعز الأنفس عليك فإذا عصيت الله فقد أسأت إلى نفسك.

عن قال معاوية: لا يبلغ الرجل مبلغ الرأي حتى يغلب حلمه جهله، وصبره شهوته، ولا يبلغ ذلك إلا بقوة الحلم.



عن همام بن يحيى قال: بكى عامر بن عبد الله في مرضه الذي مات فيه بكاء شديداً، فقيل له: ما يبكيك يا أبا عبد الله؟ قال: آية في كتاب الله: ﴿ إنما يتقبل الله من المتقين ﴾. [كتاب المحتضرين ابن أبي الدنيا]

من أخلاق السلف

عن معاوية بن قرة قال: قال لي أبي يا بني، إن كنت في مجلس ترجو خيره فعجلت بك حاجة فقل: سلام عليكم فإنك تشركهم فيما أصابوا في ذلك المجلس، وما من قوم يجلسون مجلساً فيتفرقون عنه لم يذكر الله، إلا تفرقوا عن جيفة حمار. [الأدب المفرد للبخاري]

من أسباب فساد الخلق ؟

عن ذي النون المصري قال: «إنما دخل الفساد على الخلق من ستة أشياء: الأول ضعف النية بعمل الآخرة، والثاني: صارت أبدانهم مهيأة لشهواتهم، والثالث: غلبهم طول الأمل مع قصر الأجل، والرابع: آثروا رضا المخلوقين على رضاء الله، والخامس: اتبعوا أهواءهم ونبذوا سنة نبيهم ﷺ، والسادس: جعلوا زلات السلف حجة لأنفسهم، ودفنوا أكثر مناقبهم». [الاعتصام للشاطبي ١/ ١٢٢]

سيئ الخلق تنفر منه الناس !

عن أبي حازم رحمه الله قال: السيئ الخلق أشقى الناس به نفسه، ثم زوجته، ثم ولده، حتى إنه ليدخل بيته وإنهم لفي سرور، فيسمعون صوته، فينفرون عنه فرقا منه، وإن كلبه ليراه فينزوي على الجدار وحتى إن قطته لتفروا منه. [مساوئ الأخلاق ٢٦]

من علامات الرزق الحلال !

قال ابن رجب إن الحلال المحض لا يحصل لمؤمن في قلبه منه ريب، بل تسكن إليه النفس ويطمئن به القلب، وأما المشتبهات فيحصل بها للقلوب القلق والاضطراب الموجب للشك. [جامع العلوم والحكم ٩٤]

من أمثال العرب
الرِّفق يمن والخرق شؤمٌ

اليمن: البركة، والرفق: الاسم من رفق به يرفق، وهو ضد العنف، والذي في المثل من قولهم: «رفق الرجل فهو رفيق»، وهو ضد الخرق من الأخرق، وفي الحديث: «ما دخل الرفق شيئا إلا زانه»، وهو ضد العنف. [مجمع الأمثال ٢/٥٦]

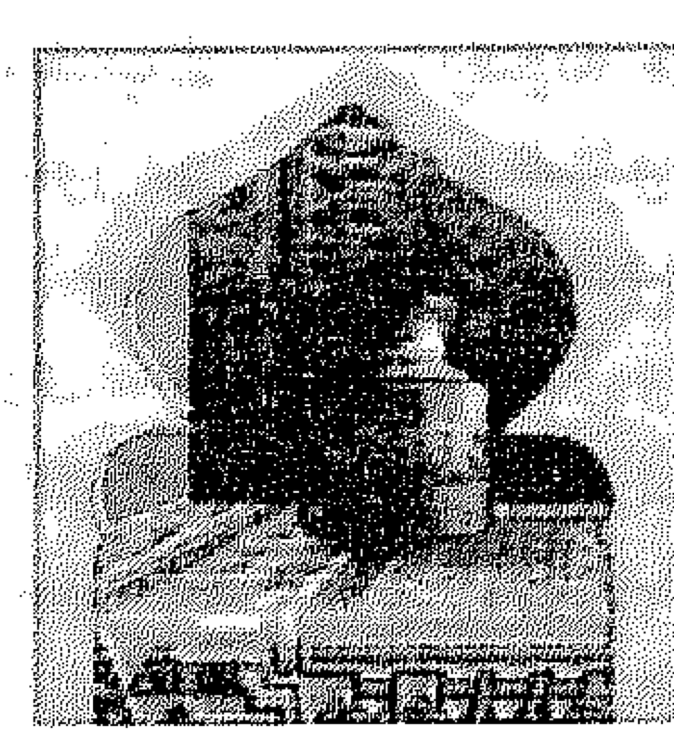
من معاني الكلمات

إذا كان الرجل ذا رأي وتجربة وإصابة، فهو: داهية. فإذا نقب في البلاد واستفاد منها العلم والدهاء، فهو: نقاب. فإذا كان ذا كيس ولب، فهو: عض. فإذا كان حديد الفؤاد، فهو: شهم. فإذا كان صادق الظن، جيد الحدس، فهو: ألمعي. فإذا كان ذكياً متوقداً مصيب الرأي، فهو: لوذعي. فإذا ألقي الصواب في روعه، فهو: مروع ومحدث. وفي الحديث: «إن لكل أمة مروعين ومحدثين، فإذا كان في الأمة واحد منهم، فهو عمر» رضي الله عنه.

[فقه اللغة للثعالبي]

أحب القلوب إلى الله !

قال ابن القيم رحمه الله: «من أراد صفاء قلبه فليؤثر الله على شهواته، إذ القلوب المتعلقة بالشهوات محجوبة عن الله تعالى بقدر تعلقها، القلوب آنية الله في أرضه ، فأحبها إليه أرقها وأصلبها وأصفاها، وإذا غذي القلب بالتذكر وسقي بالتفكر ونقي من الدغل رأي العجائب وألهم الحكمة». [الفوائد ١٣]



اتبعوا ولا تبتدعوا
الغلو

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه، وبعد:

لما كان علم التوحيد أجل العلوم على الإطلاق كانت الدعوة إلى تصحيح العقيدة وتنقيتها من شوائب الشرك والبدع قربة عظمى إلى الله، وبدعة الغلو تعد من أكبر أسباب الانحراف عن الصراط المستقيم، مما كان له الأثر السيء في إفساد حقائق الدين وتشويه معالمه، فانتشرت العقائد الهدامة والمناهج الباطلة في صفوف الأمة. وفي هذا المقال تحذير من الغلو وخطره فنقول مستعينين بالله سبحانه:

أولا: تعريف الغلو: غلا في الدين والأمر يغلو غلوًا: جاوز حده، وفي التنزيل ﴿لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾.

وفي الحديث: «إياكم والغلو»، أي التشدد فيه ومجاوزة الحد. [لسان العرب ٥/١٣٢]

والغلو في الشرع موافق للمعنى اللغوي وهو مجاوزة حدود الشريعة اعتقادًا وعملا.

القرآن يحذر من الغلو وخطره:

قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُوا ثَلاَثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ [النساء:١٧١].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة:٧٧].

قال القرطبي: قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ نهى عن الغلو، والغلو التجاوز في الحد، ويعني بذلك فيما ذكره المفسرون غلو اليهود في عيسى حتى قذفوا مريم، وغلو النصارى فيه حتى جعلوه ربًا، فالإفراط والتقصير كله سيئة وكفر، ولذلك قال مطرف بن عبد الله: الحسنة بين سيئتين

قال الشاعر:

لا تغل في شيء من الأمر واقتصد
كلا طرفي قصد الأمور ذميم

قال ابن القيم رحمه الله: فدين الله بين الغالي فيه والجافي عنه، وخير الناس النمط الأوسط الذين ارتفعوا عن تقصير المفرطين ولم يلحقوا بغلو المعتدين وقد جعل الله هذه الأمة وسطًا، وهي الخيار العدول؛ لتوسطها بين الطرفين المذمومين، والعدلُ هو الوسط بين طرفي الجور والتفريط، والآفات إنما تتطرق إلى الأطراف، والأوساط محمية بأطرافها، فخيار الأمور أوساطها».

[إغاثة اللهفان (١/٢٠١)]

والسنة كذلك تحذر من الغلو:

ففي الحديث الذي أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: «القط لي حصى» فلقطت له سبع حصيات هن حصى الخذف.

فجعل ينفضهن في كفه ويقول: «أمثال هؤلاء فارموا» ثم قال: «يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين».

قال ابن تيمية في شرح هذا الحديث:

وقوله: «إياكم والغلو في الدين» عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، والغلو: مجاوزة الحد، بأن يزاد في حمد الشيء أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك».

صور من الغلو في العقيدة

١- ويتمثل في مجاوزة حدود الاعتقاد الصحيح إلى غيره من ضروب الانحراف، والمتأمل في آراء الفرق الكلامية التي فارقت أهل السنة والجماعة

وأثره السيء في الأمة

بنوع اعتقاد يجدها قد غلت في ناحية من نواحي الاعتقاد حتى خرجت عن الصراط المستقيم فأهل السنة يثبتون لله الأسماء والصفات كما جاءت في الكتاب والسنة من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل.

أما من انحرف عن الاستقامة في هذا الباب فإنه إما أن يعطل أسماء الله وصفاته بدافع التنزيه كما يقول، فيحمله الغلو في التنزيه إلى أن ينفي ما سمى الله به نفسه أو وصف به نفسه أو سمَّاه به رسوله أو وصفه به بحجة أن ذلك يلزم منه التشبيه، فيلجأ إلى التحريف والتأويل وجحود أسماء الله وصفاته، هذا من جانب المعطل والذي حمله على هذا التعطيل والإلحاد هو غلوه في التنزيه، ولا شك أن تنزيه الله جل وعلا مطلوب، ولكن ليس من تنزيه الله نفي ما أثبته لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ، فإن الله جل وعلا أعلم بنفسه وأعلم بغيره وأحسن حديثًا من خلقه، ورسوله ﷺ أعلم الناس به عز وجل. فليس في تسميته الله تعالى بأسمائه وصفاته تشبيه؛ لأن لله جل وعلا أسماءً وصفات تخصه وتليق به، وللمخلوقين أسماء وصفات تليق بهم، وإن اشتركت في اللفظ والمعنى إلا أنها تختلف في الكيفية والحقيقة، هذا مسلك أهل السنة والجماعة.

الطرف الثاني: طرف المشبِّهة الذين غَلَوا في الإثبات، حتى شبَّهوا الله بخلقه وجعلوا أسماءه وصفاته من جنس أسماء المخلوقين وصفاتهم لا فرق بينها حتى شبهوا الخالق بالمخلوق، تعالى الله عما يقولون علوًا كبيرا، والذي حملهم على ذلك هو الغلو في الإثبات، والذي حمل الأولين هو الغلو في التنزيه، فالغلو دائمًا وأبدًا مرفوض؛ لأنه يفضي إلى ما لا تحمد عقباه، وطريق الاستقامة في هذا الباب هو ما عليه السلف الصالح وأهل السنة والجماعة وهو إثبات الأسماء والصفات لله عز وجل على وجه يليق بجلاله، فينزهون الله جل وعلا عن مشابهة المخلوقين تنزيهًا بلا تعطيل، ويثبتون لله الأسماء والصفات إثباتًا بلا تمثيل، هذا هو طريق أهل السنة والجماعة وهو الاستقامة وهو الاعتدال، ولله الحمد.

خطر الغلو في الصالحين وتقديس قبورهم

قال الإمام العلامة ابن القيم رحمه الله: ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور وما أمر به ونهى عنه وما كان عليه أصحابه وبين ما عليه أكثر الناس اليوم رأى أحدهما مضادًا للآخر مناقضًا له بحيث لا يجتمعان أبدًا.

- فنهى رسول الله ﷺ عن الصلاة إلى القبور، وهؤلاء يصلون عندها وإليها.

- ونهى عن اتخاذها مساجد، وهؤلاء يبنون عليها المساجد، ويسمونها مشاهد مضاهاة لبيوت الله.

- ونهى عن إيقاد السرج عليها، وهؤلاء يوقفون الوقوف ويوقدون القناديل عليها.

- ونهى عن أن تتخذ عيدًا، وهؤلاء يتخذونها أعيادًا ومناسك ويجتمعون لها كاجتماعهم للعيد أو أكثر.

وأمر بتسويتها، كما روى مسلم في صحيحه عن أبي الهياج الأسدي قال: «قال لي علي: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ! ألا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته». [صحيح مسلم: ٩٦٩]

وهؤلاء يبالغون في مخالفة الحديث ويرفعونها عن الأرض كالبيت ويعقدون عليها القباب.

ونهى عن تجصيص القبر والبناء عليه، كما روى مسلم عن جابر رضي الله عنه: نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه. [مسلم ٩٧٠]

والمقصود: أن هؤلاء المعظمين للقبور، المتخذينها أعيادًا، الموقدين عليها السرج، الذين يبنون عليها المساجد والقباب منافون لما أمر به رسول الله ﷺ، محادون لما جاء به، وأعظم ذلك اتخاذها مساجد وإيقاد السرج عليها، وهو من الكبائر. انتهى.

وهو يصف ما حدث في وقته، وقد زاد الأمر على ما وصفه بأضعاف، فغلوا في الموتى فعبدوهم من دون الله.

وكذلك غلوا في الصالحين، كما غلا فيهم قوم نوح من قبل حتى اعتقدوا فيهم شيئًا من خصائص

بدعة الغلو تعد من أكبر أسباب الانحراف عن الصراط المستقيم، مما كان له الأثر السيء في إفساد حقائق الدين وتشويه معالمه

الإلهية من جلب النفع ودفع الضر مما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، فهتفوا بأسمائهم عند الشدائد والكربات، واستغاثوا بهم في كشف الملمات، وطافوا بقبورهم كما يطاف بالكعبة، وذبحوا القرابين عند قبورهم، وصرفوا لهم النذور.

قال الإمام العلامة ابن القيم: وقد أدخل الشيطان الشرك على قوم نوح من باب الغلو في الصالحين، وقد وقع في هذه الأمة مثل ما وقع لقوم نوح لما أظهر الشيطان لكثير من المفتونين الغلو والبدع في قالب تعظيم الصالحين ومحبتهم ليوقعهم فيما هو أعظم من ذلك من عبادتهم لهم من دون الله، فما زال يوحي إلى عباد القبور ويلقي إليهم أن البناء والعكوف عليها من محبة أهل القبور من الأنبياء والصالحين، وأن الدعاء عندها مستجاب، ثم ينقلهم من هذه المرتبة إلى الدعاء بها والإقسام على الله بها، فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى دعاء المقبور وعبادته وسؤاله الشفاعة من دون الله واتخاذ قبره وثنًا تعلق عليه القناديل والستور ويطاف به ويستلم ويقبل ويحج إليه ويذبح عنده، فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى دعاء الناس إلى عبادته واتخاذه عيدًا ومنسكًا، ورأوا أن ذلك أنفع لهم من دنياهم وأخراهم.

فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى أن من نهى عن ذلك فقد تنقص أهل هذه الرتب العالية وحطهم منزلتهم وزعم أنه لا حرمة لهم ولا قدر، وقد سرى ذلك في نفوس كثير من الجهال والطغام وكثير ممن ينتسب إلى العلم والدين حتى عادوا أهل التوحيد ورموهم بالعظائم ونفروا الناس عنهم. [انظر فتح المجيد]

٣- التحذير من الغلو في النبي ﷺ:

- نهى النبي ﷺ عن الغلو في شخصه فقال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله». [رواه الشيخان]

فقد كان الإطراء هو بداية الغلو في عيسى والادعاء أنه الله أو ابن الله أو ثالث ثلاثة، والإطراء هو مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه.

ولذلك كانت الحيطة التي لم ينتفع بها البعض كصاحب البردة «البوصيري»، حين قال:

فإن من جودك الدنيا وضرتها
ومن علومك علم اللوح والقلم

فجعل الدنيا والآخرة من عطاء النبي ﷺ وإفضاله، وجزم بأنه يعلم ما في اللوح المحفوظ!!

ومن عجيب الأمر أن الشيطان أظهر لهم ذلك في صورة محبته ﷺ وتعظيمه ومتابعته.

وقال أيضًا مبالغًا في غلوه:

ما لي من ألوذ به سواك
عند حلول الحادث العمم

«فتأمل ما في هذا البيت من الشرك:

منها: أنه نفى أن يكون له ملاذ إذا حلت به الحوادث إلا النبي ﷺ، وليس ذلك إلا لله وحده لا شريك له، فهو الذي ليس للعباد ملاذ إلا هو.

ومنها: أنه دعاه وناداه بالتضرع وإظهار الفاقة والاضطرار إليه، وسأل منه هذه المطالب التي لا تطلب إلا من الله، وذلك هو الشرك في الإلهية».

[تيسير العزيز الحميد / ٩٩]

صور من الغلو في النبي ﷺ أفسدت على الناس عقائدهم

قال العلامة الشيخ حامد الفقي رحمه الله مؤسس الجماعة تعليقًا على حديث إطراء النبي والغلو فيه:

١- فقد وقع ما نهى عنه النبي ﷺ فإن كثيرًا ممن ينتسب إلى الإسلام يطري النبي غاية الإطراء فيعتقد فيه أنه يعلم الغيب وأنه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، وقد نفى الله عنه ذلك في القرآن فقال: ﴿قُلْ لاَ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلاَ ضَرًّا إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ [الأعراف:١٨٨].

﴿قُلْ لاَ أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلاَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ [الأنعام:٥٠].

﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلاَ بِكُمْ﴾ [الأحقاف:٩]، فكفروا به واعتقدوا ما أوحته إليهم الشياطين.

٢- كثير منهم يعتقدون أنه يتصرف في الدنيا بعد موته ويزور من شاء في المشارق والمغارب.

وقد بلغ الضلال بالدجال أحمد التيجاني أن زعم أن النبي ﷺ يحضر مجلس مكائه وتصديته ومجالس كل من اتبعه في طريقه الضال، فصار هؤلاء الزائغون إذا جلسوا للغط واللغو الذي يسمونه صلاة الفاتح، ويزعمون بضلالهم أن المرة الواحدة منها أفضل من القرآن ستة آلاف مرة.

بدعة الاحتفال بالمولد النبوي يرجع تاريخها إلى الدولة العبيدية الفاطمية والتي فشا فيها الشركيات والخرافات والبدع تحت شعار التشيع وحب آل البيت

وينشرون ثوبًا أبيض في وسط حلقهم ليجلس عليه النبي والخلفاء، وإنما زعم الدجال التيجاني هذا تمويهًا على أشباه الأنعام العامة ليتبعوه على دجله وباطله ويريهم أنه أتى بما لم يسبق إليه. وصدق فإنه لم يسبق إلى هذه الصورة في الكفر فنعوذ بالله من عمى القلوب، وشرع ما لم يأذن به الله. وتكاد السموات يتفطرن منه.

٣- بعضهم يعتقد أن النبي ﷺ يزوره ويشرع له من الدين ما يخالف شرعه الذي أتمه الله وأكمله وارتضاه دينًا قبل موته ﷺ فادعى ذلك الشعراني في كتاب العهود المحمدية. وزعم أن شيخه الخواص كان لا يفارق النبي ﷺ طرفة عين وهذا كله كذب وبهتان. فكم وقع بين الصحابة من الخلافات ما كان أولى أن يجيئهم فيها النبي ﷺ ليرجعهم فيها إلى الصواب الذي يطفئ الفتنة لو أمكن ظهوره.

٤- بعضهم يعتقد أن السموات والأرض وما بينهما مملوءة بالنبي ولو كشف عنا الحجاب لرأيناه عيانًا، فإذا سمع أهل الغرور هذه الخرافة أفنوا أعمارهم في الخلوات يهمهمون ويزمزمون، وأنفقوا أموالهم كلها على الدجالين المشعوذين الذين اغووهم كل ذلك طمعًا في المحال أن يروا النبي ﷺ عيانًا مالئًا السماء والأرض وما بينهما، وقد انجر بنا الكلام إلى ذكر شيء من باطلهم تحذيرًا لمن لم يقع في حبائلهم وانذارًا لمن وقع، وهذا نذر يسير مما نعرفه عنهم وهو مسطور في كتبهم وأساطيرهم المطبوعة المنشورة.

ومن الغلو الاحتفال بمولده ﷺ

مولد النبي ﷺ هو الذي يقيمه الصوفية في الثاني عشر من شهر ربيع الأول من كل عام إظهارًا للسرور بمولده، وتوسع بعضهم فأجازه في أي وقت من أوقات السنة طالما أنه مظهر سرور بالنبي ﷺ.

ويرجع تاريخ ظهور هذه البدعة إلى الدولة العبيدية التي تسمت بالدولة الفاطمية. حيث أحدثت هذه البدعة لجذب قلوب الناس إليها، والظهور بمظهر من يحب رسول الله ﷺ.

مع أنها من أكثر الدول التي فشا فيها الإلحاد والزندقة تحت شعار التشيع وحب آل البيت.

[محبة النبي ﷺ بين الاتباع والابتداع]

فأحدثوا ستة موالد: المولد النبوي، مولد علي رضي الله عنه، ومولد فاطمة رضي الله عنها، ومولد الحسن والحسين رضي الله عنهما، ومولد الخليفة الحاضر في ذاك الزمان.

وعن طريقهم انتشرت الموالد وراجت رواجًا كثيرًا لدى الصوفية.

[الابداع في مضار الابتداع للشيخ علي محفوظ من علماء الأزهر الشريف]

فصارت كل طريقة تعمل لشيخها مولدًا يتناسب ومقام الطريقة وشيخها!! هذا مع حرصهم على مولد النبي ﷺ في كل عام وتسيير المواكب في الطرقات، وتنشد القصائد، وتقام الحفلات إلى غير ذلك من مظاهر الاحتفال بالمولد النبوي.

والاحتفال بمولده ﷺ بدعة منكرة لما يلي:

- اتخاذه عيدًا شرعيًا، والأعياد الشرعية يومان الفطر والأضحى كما جاء بذلك النص. قال ﷺ: «إن الله أبدلكم بهما يومي الفطر والأضحى».
- جعله عبادة شرعية وقربة إلى الله، حتى إنهم في بعض البلدان يتهمون من لم يحضر المولد بالجفاء والمروق من الدين أحيانًا.

[رسائل الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود ٤٩٣/١]

- عدم فعل السلف له مع أنهم أشد الناس حبًا له صلوات الله وسلامه عليه، وهم أعرف الناس بحقوقه، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه.
- إن عمل المولد يتضمن أمورا منهيًا عنها شرعًا كإنشاد القصائد الشركية والغلو فيه ﷺ وتشويه صورة الدين بأعمال الخرافيين والمشعوذين والدجالين على ما يجري عمله في أكثر البلاد.

هذا وقد استغلت الصوفية وسائل الدعاية لترويج هذه البدعة بدعوى أنها من أكبر مظاهر حبه ﷺ فألفوا فيها الرسائل والكتب وسودوا بها صحائف كانت بيضاء، ونعتوا كل ناقد وموجه بعدم الحب والولاء لرسول الله ﷺ.

ولنا أن نقول إن الاحتفال بالمولد بدعة فيها مشابهة للنصارى في احتفالهم بمولد المسيح عليه السلام لأن دينهم المحرف قام على الغلو في الأشخاص، وديننا ينهانا عن الغلو.

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

والحمد لله رب العالمين



مسائل في السنة

الحلقة الثانية

إعداد/ متولي البراجيلي

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ذكرنا في العدد السابق تعريفات السنة المتعددة، ونلتقي في هذا العدد عند تعريف السنة عند الأصوليين لبيان مفرداته.

قلنا إن تعريف السنة عند الأصوليين: هي كل ما صحَّ عن النبي ﷺ من أقوال وأفعال وتقريرات، أو بتعريف آخر: تشمل قوله ﷺ وفعله وتقريره وكتابته وإشارته وهمَّه وتركه.

أولاً: قوله ﷺ: ويشمل كل أحاديثه ﷺ القولية مثال: قول النبي ﷺ: «لا تنكح الأيِّمُ حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن». قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟ قال: أن تسكت. [رواه البخاري].

ثانيا: فعله ﷺ: قال ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]. هذه الآية أصل كبير في التأسي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وذلك لأن المتابعة أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلاً على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك. [الفتاوى ١/٢٨٠].

وقال أيضًا: وطاعة الرسول ﷺ فيما أمرنا به هو الأصل الذي على كل مسلم أن يتعمده وهو سبب السعادة، كما أن ترك ذلك سبب الشقاوة، وطاعته في أمره أولى بنا من موافقته في فعل لم يأمرنا بموافقته فيه باتفاق المسلمين ولم يتنازع العلماء أن أمره أوكد من فعله، فإن فعله قد يكون مختصًا به وقد يكون مستحبًا، وأما أمره لنا فهو من دين الله الذي أمرنا به. [الفتاوى ٢٢/٣٢٤].

وفعل النبي ﷺ قد يدل على الوجوب أو الاستحباب أو الإباحة، ولا يدل أبدًا على الكراهة، فإنه ﷺ لا يفعل المكروه.

واختلف العلماء في أمور قد فعلها النبي ﷺ هل هي من خصائصه أم للأمة أن تفعلها، وذلك مثل تركه للصلاة على الغالّ عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: توفي رجل يوم خيبر فذُكر لرسول الله ﷺ فقال: صلوا على صاحبكم، فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم زيد أن رسول الله ﷺ قال: إن صاحبكم قد غلَّ في سبيل الله، قال: ففتحنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز اليهود ما تساوي درهمين. [أخرجه البغوي في تفسيره، ومالك في الموطأ، وأبو داود، والنسائي وغيرهم وهو صحيح كما بأحكام الجنائز للألباني].

ودخوله في الصلاة إمامًا بعد أن صلى بالناس غيره قال ابن عباس: لما مرض النبي ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس ثم وجد خفة فخرج، فلما أحس به أبو بكر أراد أن ينكص، فأومأ إليه الرسول ﷺ فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر، فكان أبو بكر يأتم بالنبي، والناس يأتمون بأبي بكر. أخرجه أحمد وابن ماجه. [الفتاوى لابن تيمية ٢٢/٣٢١ بدون الأحاديث المذكورة].

وفعل النبي ﷺ ينقسم إلى أقسام ثلاثة:

القسم الأول: الأفعال الجبلية: كالقيام والقعود

والأكل والشرب، فهذا القسم مباح، لأن ذلك لم يُقصد به التشريع ولم نتعبد به، ولذلك نسب إلى الجبلّة وهي الخلقة، لكن لو تاسى به متأسٍ محبة في النبي ﷺ فإنه يثاب عليه، كما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يلبس النعال السبتية اقتداءً بالنبي ﷺ، وكان يصبغ بالصفرة اقتداءً به ﷺ، وقد سُئل عن هذا فأجاب أنه رأى النبي ﷺ يفعل ذلك ففعله. [أخرجه البخاري].

وكما جاء عن الإمام الشافعي عليه رحمة الله انه قال لبعض أصحابه: اسقني فشرب قائمًا، فإنه ﷺ شرب قائمًا.

فائدة: الشرب قائمًا: وردت أحاديث تنهى عن الشرب قائمًا مثل حديث أنس أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائمًا. صحيح مسلم.

ومثل حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: لا يشربن أحدكم قائمًا فمن نسي فليستقئ. صحيح مسلم. ومثل حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يشربن أحدكم قائماً، فمن نسي فليستقيء» [مسلم]

وأحاديث أخرى لبيان الجواز، فقد جاء في صحيح البخاري: باب الشرب قائمًا: عن النزّال قال: أُتي علي رضي الله عنه على باب الرحبة بماء فشرب قائمًا، فقال: إن ناسًا يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم، وإني رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت.

وفي البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: شرب النبي ﷺ قائمًا من زمزم.

وما جاء في صحيح مسلم: باب في الشرب قائمًا، أورد فيه حديث ابن عباس: سقيت رسول الله ﷺ فشرب وهو قائم.

وفي الترمذي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام، أشار الألباني لصحته في رياض الصالحين بتحقيقه.

وقد سلك العلماء في أحاديث الباب مسالك أحسنها:

الجمع بين الأحاديث وحمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه وأحاديث الجواز على بيانه، وقد أيدُ الحافظ ابن حجر هذا المسلك وقال: هذا أحسن المسالك وأسلمها وأبعدها عن الاعتراض، وكذلك خَلَص الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم على أن النهي محمول على كراهة التنزيه وأن شربه ﷺ قائمًا فلبيان الجواز.

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة أن أحاديث الشرب قائمًا يمكن أن تحمل على

القسم الثاني: الأفعال الخاصة به ﷺ والتي ثبت بالدليل اختصاصه بها، كالجمع بين تسع نسوة، فهذا القسم يحرم فيه التأسي به.

القسم الثالث:

الأفعال البيانية التي يقصد بها البيان والتشريع: كأفعال الصلاة: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، والحج «خذوا عني مناسككم»، فحكم هذا القسم حسب ما بينه ﷺ إن كان واجبًا أو مستحبًا أو خلافه. [أضواء البيان ٥/٦٨، معالم أصول الفقه للجيزاني].

ثالثًا: السنة التقريرية (إقرار الرسول ﷺ):

وهو ما فُعل بحضوره ﷺ، ولم ينكره، أو تلفظ به أحد الصحابة بمحضر النبي ﷺ، ولم ينكره، ولم ينهه عن ذلك، بل سكت وأقر عليه.

فهذا القول والفعل مشروع لأن النبي ﷺ لا يسكت على باطل، سواء كان الفعل في حضرته أو في غيبته وعلم به ﷺ، ومن أمثلة هذا:

- سكوته ﷺ وعدم إنكاره لعب الغلمان بالحراب في المسجد.

- سكوته عن غناء جاريتين كانتا تغنيان بغناء حماسي عن حرب بعاث.

- أكل لحم الضب على مائدته ﷺ.

ومن التقرير أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمن النبي ﷺ كذا، فالظاهر أن رسول الله ﷺ قد اطلع عليه وأقره.

ومثل السكوت في الدلالة على جواز الفعل استبشاره ﷺ به، وإظهار رضاه عنه، واستحسانه له، بل هذا الرضا أو الاستحسان أظهر في الدلالة على جواز الفعل من مجرد سكوته. [الوجيز في أصول الفقه د. عبد الكريم زيدان، توثيق السنة: د. رفعت فوزي].

وإباحة الفعل المستفاد من سكوت النبي ﷺ لا يدل على إباحته فقط أي الجواز فقط، فقد يكون الفعل واجبًا بدليل آخر أو مندوبًا، وعلى هذا فمجرد سكوت النبي ﷺ لا يفيد أكثر من إباحة الفعل، وقد يستفيد الفعل صفة الوجوب أو الندب من دليل آخر.

والأصل في حجية إقرار النبي ﷺ يرجع إلى عاملين هامين:

١- أنه لا يجوز في حقه ﷺ تأخير البيان عن وقت الحاجة، لأن سكوته ﷺ بخلاف سكوت غيره، لذلك بوَّب الإمام البخاري رحمه الله في الصحيح: باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة لا من غير الرسول. [كتاب الاعتصام بالسنة باب ٢٣].

٢- إن من خصائص النبي ﷺ أن وجوب إنكار المنكر لا يسقط عنه بالخوف على نفسه كغيره من الناس، لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: وقد اتفقوا على أن تقرير النبي

لما يفعل بحضرته أو يقال ويطلع عليه بغير إنكار دال على الجواز؛ لأن العصمة تنفي عنه ما يحتمل في حق غيره مما يترتب على الإنكار فلا يقر على باطل، فمن ثم قال البخاري في التبويب: لا من غير الرسول ﷺ ، فإن سكوته (سكوت غيره) لا يدل على الجواز.

أما السكوت من غيره ﷺ فاختلفوا فيه، فقالت طائفة: لا ينسب لساكت قول لأنه في مهلة النظر، وقالت طائفة إن قال المجتهد قولاً وانتشر ولم يخالفه غيره بعد الاطلاع عليه فهو حجة، وقيل لا يكون حجة حتى يتعدد القول به، على شرط أن لا يخالف ذلك القول نص كتاب أو سنة، فإن خالفه فالجمهور على تقديم النص. فالصحابة كانوا يختلفون في كثير المسائل الاجتهادية فمنهم من كان ينكر على غيره إذا كان القول عنده ضعيفًا وكان عنده ما هو أقوى منه من نص كتاب أو سنة، ومنهم من كان يسكت فلا يكون سكوته دليلاً على الجواز؛ لتجويز أن يكون لم يتضح له الحكم فسكت لتجويز أن يكون ذلك القول صوابًا وإن لم يظهر له وجهه. [فتح الباري شرح حديث ٧٣٥٥].

رابعًا: كتابته ﷺ : وهو ما أمر النبي ﷺ بكتابته سواءً لبعض الصحابة أو للملوك والأمراء، فأمر النبي ﷺ بالكتابة لأبي شاه وهو من أهل اليمن، وذلك لما خطب رسول الله ﷺ في فتح مكة. (والحديث وقصته في البخاري ومسلم).

وفي البخاري بسنده عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلاَّ ما في كتاب الله؟ قال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهمًا يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر. [أخرجه البخاري في مواضع متعددة].

خامسًا: إشارته ﷺ : كان النبي ﷺ كثيرًا ما يستخدم الإشارة بيده أو بأصابعه ليوضح المعنى المراد للسامع ويقربه لذهنه، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم من المحدثين حريصين على نقل الحديث عن النبي ﷺ بما فيه من إشارات مفهمة تحريًا منهم لدقة التحمل والأداء لحديث النبي ﷺ .

وقد أخرج البخاري رحمه الله في كتاب الطلاق: باب الإشارة في الطلاق والأمور عدة أحاديث، منها: وقال ابن عمر قال النبي ﷺ : «لا يعذب الله بدمع العين ولكن يعذب بهذا، فأشار إلى لسانه». [حديث ٥٢٩٢].

وفي البخاري... وقالت زينب قال النبي ﷺ : «فُتح من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وعقد تسعين» (أي بأصابعه) (حديث ٥٢٩٣).

وأخرج البخاري عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ : «في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم قائم يصلي فسأل الله خيرًا إلا أعطاه»، وقال (أشار) بيده ووضع أنملته على بطن الوسطى والخنصر، قلنا يزهّدها (يقلّلها). [حديث ٥٢٩٤].

وأخرج البخاري أيضًا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: الفتنةُ من هاهنا. وأشار إلى المشرق. (حديث ٥٢٩٦).

وأخرج البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا»، وأشار بالسبابة والوسطى وفرَّج بينهما شيئًا. (حديث ٥٣٠٤).

إلى غير ذلك من الأحاديث التي استخدم فيها النبي ﷺ الإشارات التي توضح المعنى المراد وتقربه إلى الأذهان.

قال الحافظ ابن حجر: قال ابن بطال: ذهب الجمهور إلى أن الإشارة إذا كانت مفهمة تتنزل منزلة النطق. وخالفه الحنفية في بعض ذلك، ولعل البخاري رد عليهم بهذه الأحاديث التي جعل فيها النبي ﷺ الإشارة قائمة مقام النطق، وإذا جازت الإشارة في أحكام مختلفة في الديانة فهي لمن لا يمكن النطق أجوز.

فائدة: في الإشارة المفهمة: وقد اختلف العلماء في الإشارة المفهمة، فأما في حقوق الله تعالى فقالوا: يكفي ولو من القادر على النطق، وأما في حقوق الآدميين كالعقود والإقرار والوصية ونحو ذلك فاختلف العلماء فيمن اعتقل لسانه (لا يستطيع النطق) فقال أبو حنيفة: إن كان ميؤوسًا من نطقه، وعن بعض الحنابلة :إن اتصل بالموت ورجحه الطحاوي. وعن الأوزاعي: إن سبقه كلام. [فتح الباري ج٩ في شرح الأحاديث المذكورة].

سادسًا: همه ﷺ : همَّ بالشيء: نواه وأراده وعزم عليه. [لسان العرب]. وهمُّ النبي ﷺ يدخل في السنة كما في تعريفها عند الأصوليين، وذلك مثل حديث النبي ﷺ عن صيام عاشوراء وأنه لمَّا قالوا له يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال رسول الله ﷺ : «فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع». [صحيح مسلم].

وممن رأى صيام التاسع والعاشر استنادًا لحديث النبي ﷺ ، الشافعي وأحمد وإسحاق، وكره أبو حنيفة إفراد العاشر وحده بالصوم. [لطائف المعارف لابن رجب].

سابعًا: تركه ﷺ : هذا القسم من سنة النبي ﷺ (السنة التركية) أصل عظيم وقاعدة جليلة به تحفظ أحكام الشريعة ويوصد به باب الابتداع في الدين.

يقول ابن القيم في إعلام الموقعين: فإن تركه ﷺ سنة كما أن فعله سنة فإذا استحببنا فعل ما تركه كان نظير استحبابنا ترك ما فعله ولا فرق، وسنة الترك تبين حرص السلف الصالح على اتباع النبي ﷺ فيما فعل وفيما ترك، وشتان بين هؤلاء وبين من يعرض عن سنة النبي ﷺ بكليتها !

وسنة الترك مبنية على المقدمات التالية:

المقدمة الأولى: كمال الشريعة واستغناؤها التام عن زيادات المبتدعين واستدراكات المستدركين، فقد أتم الله عز وجل دينه ورضيه لنا، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾ [المائدة: 3]، وقول النبي ﷺ: «وايم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء». [السلسلة الصحيحة ٢/٦٠٨].

المقدمة الثانية: بيان النبي ﷺ لهذا الدين وقيامه بواجب التبليغ خير قيام، فلم يترك النبي ﷺ أمرًا صغيرًا كان أو كبيرًا من أمور هذا الدين إلا وبلغه للأمة، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]، وفي حجة الوداع استشهد النبي ﷺ الأمة، فقال مخاطبًا إياهم: «ألا هل بلغت؟» قالوا: نعم. قال: «اللهم فاشهد». [البخاري].

المقدمة الثالثة: حفظ الله تعالى لهذا الدين وصيانته من الضياع: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقد هيأ الله تعالى الأسباب والعوامل التي يسرت حفظ هذا الدين ونقله وبقاءه.

وتَرْكُ النبي ﷺ نوعان بالنسبة لنقل الصحابة رضي الله تعالى عنهم له:

النوع الأول: التصريح بأنه ﷺ ترك كذا ولم يفعله، كقول الصحابي في صلاة العيد: صلى العيد بلا أذان ولا إقامة.

النوع الثاني: عدم نقل الصحابة للفعل الذي لو فعله النبي ﷺ لتوفرت هممهم ودواعيهم أو أكثرهم أو على الأقل واحد منهم على نقله للأمة، فحيث لم ينقله واحد منهم البتة، ولا حدَّث به في مجمع أبدًا، فعلم أنه لم يكن. كتركه ﷺ التلفظ بالنية عند دخوله الصلاة، وتركه الدعاء بعد الصلاة مستقبل المأمومين وهم يؤمنون على دعائه.

فترك النبي ﷺ لفعل من الأفعال يكون حجة، فيجب ترك ما ترك كما يجب فعل ما فعل، وذلك بشرطين:

الشرط الأول: السبب المقتضي: أن يوجد السبب المقتضي لهذا الفعل في عهده ﷺ وأن تقوم الحاجة إلى فعله، أما إذا لم يوجد السبب المقتضي لهذا الفعل فإن ترك النبي ﷺ حينئذٍ لا يكون سنة.

مثال: ترك قتال مانعي الزكاة: إن هذا الترك كان لعدم وجود السبب المقتضي وهو أنه لم يوجد في عصره ﷺ المرتدون الذين منعوا الزكاة، فلما قاتل أبو بكر رضي الله عنه مانعي الزكاة لم يكن هنا مخالفًا لسنة الرسول ﷺ.

وهذا بخلاف ما فعله بعض الأمراء من الأذان للعيدين، فإن هذا من البدع، لماذا؟ لأن السبب المقتضي كان موجودًا في عهده ﷺ وهو صلاة العيدين، ومع ذلك لم يفعل ﷺ، فدل ذلك على أن ترك الأذان في العيدين هو السنة، وخلاف ذلك بدعة.

الشرط الثاني: انتفاء الموانع: فقد يوجد السبب المقتضي للفعل ويتركه النبي ﷺ بسبب وجود مانع يمنعه من الفعل.

مثال: ترك النبي ﷺ صلاة التراويح جماعة في رمضان بعد أن صلاها عدة ليال، وذلك لأنه خشي ﷺ أن تفرض على الأمة، فلما توفي رسول الله ﷺ وانتفى مانع خشية الفرض على الأمة، عاد عمر رضي الله عنه إلى تجميع صلاة التراويح، ولم يكن هنا مخالفًا لسنة رسول الله ﷺ.

فحاصل ترك النبي ﷺ لا يخلو من ثلاث حالات:

الحالة الأولى: الترك لعدم وجود السبب المقتضي له، كقتال مانعي الزكاة، فهذا الترك لا يكون سنة، فإذا قام المقتضي فالفعل هنا لا يكون مخالفًا للسنة.

الحالة الثانية: الترك مع وجود السبب المقتضي لوجود مانع من الموانع، كصلاة التراويح، تركها النبي ﷺ مع وجود مقتضاها بسبب خشيته أن تفرض على الأمة، فهذا الترك لا يكون سنة، فإذا زال المانع بموته ﷺ، كان فعل ما تركه كما فعل عمر ليس مخالفًا للسنة.

الحالة الثالثة: الترك الذي هو سنة: وهو الترك مع وجود المقتضي وانتفاء الموانع، كترك الأذان لصلاة العيدين، فهنا الترك سنة والفعل بدعة. [إعلام الموقعين، معالم أصول الفقه].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن الترك الراتب سنة، كما أن الفعل الراتب سنة، بخلاف ما كان تركه لعدم مقتضى أو فوات شرط، أو وجود مانع، وحدث بعده من المقتضيات والشروط وزوال المانع ما دلت الشريعة على فعله حينئذٍ، كجمع القرآن في المصحف، وجمع الناس في التراويح على إمام واحد، وتعلم العربية، وأسماء النقلة للعلم، وغير ذلك مما يحتاج إليه في الدين. [الفتاوى ٢٦/١٧٢].

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

ركن الأسرة

الأسرة المسلمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه، وبعد:

فإن الله سبحانه وتعالى العليم الخبير، الغفور الرحيم ارتضى لأصفيائه من عباده هذا الدين القيم، أخرجهم به من الظلمات إلى النور، وهداهم به بعد ضلالة، وبصرهم به بعد عمى، فمحا عنهم ظلمات الجاهلية، ونهاهم عن الرجوع إليها وعن حمل شعارها في التوحيد والمعتقد، أو في السيرة والسلوك، أو في الحكم والمنهج، فقال في الأولى عمن فسدت عقيدته وخبثت سريرته:



﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وقال في الثانية محذرًا من عمل أهل الجاهلية: ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقال في الثالثة عن ذم كل منهج دون الله: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

إذًا فالجاهلية هي رأس كل بلية، وهي النموذج الأوحد الذي يندرج تحته كل شر وضلال.

والأسرة المسلمة حينما تستظل بظلال الإسلام تحت شجرة التوحيد التي أصلها ثابت وفرعها في السماء، يكون لكل فرد فيها دوره في العناية بهذا التوحيد ليكون لله خالصًا.

دور الوالد

فعلى الأب أن يغرس في أهل بيته توحيد الله وحقوق التوحيد، ويعلمهم العلم الشرعي الذي يجنبهم السقوط في مهاوي الردى، وظلمات الجاهلية، فيعلمهم قلة الكلام إلا في ذكر الله تعالى فليكثروا؛ لأن كثرة الكلام في غير ذكر الله تعالى تُعد قلة ورع وملأً من العبادة، حتى لا يكون الكلام أهون عليهم من العمل.

وفي كتاب الزهد لابن أبي عاصم ٢٧٢/١ أن الحسن دخل المسجد ومعه فَرْقَد، فقعد إلى جنب حلقة يتكلمون، فنصت لحديثهم، ثم أقبل على فرقد فقال: يا فرقد، والله ما هؤلاء إلا قوم ملوا العبادة، ووجدوا الكلام أهون عليهم من العمل وقل ورعهم فتكلموا. انتهى.

وعليه أن يعلمهم أيضًا ما علمه سيد البشر ﷺ لأصحابه من ترك الجدال فإنه ثمرة ضلال، وقد ظهر ذلك في حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ضل قوم بعد هدًى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل». [حسن. صحيح الجامع رقم ٥٦٣٣]. أي: ما ضل قوم مهديون إلا أوتوا الجدل، يعني بهذا من تَرَكَ سبيل الهدى وركب سنن الضلالة ولم يمش حاله إلا بالجدل والخصومة بالباطل.

كذلك على الوالد أن يعلم أهل بيته ألا يعيِّروا إخوانهم لقلة مالهم أو لدمامة خِلقتهم، أو لضيق أفقهم، ويبين لهم أن ذلك من عمل الجاهلية، كما ورد ذلك في صحيح مسلم ١٢٨٢/٣ عن المعرور بن سويد قال: مررنا بأبي ذر بالرَّبذة (مكان يسكن فيه) وعليه بُرْد (كساء) وعلى غلامه مثله، فقلنا: يا أبا ذر؛ لو جمعت بينهما كانت حُلَّة. فقال: إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام، وكانت أمه أعجمية، فَعَيَّرْتُه بأمه، فشكاني إلى النبي ﷺ فلقيت النبي ﷺ فقال: «يا أبا ذر، إنك امرؤ فيك

في ظلال التوحيد

جاهلية». قلت: يا رسول الله، من سب الرجال سبوا أباه وأمه، قال: «يا أبا ذر، إنك امرؤ فيك جاهلية، هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم».

وفي رواية قال: «يا أبا ذر؛ إنك امرؤ فيك جاهلية، إنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم، فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله». صحيح الجامع (٧٨٢٢).

قال ابن حجر رحمه الله: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية»: التنوين للتقليل، والجاهلية: ما كان قبل الإسلام، ويُحتمل أن يراد بها هنا: الجهل، أي: إن فيك جهلاً، ويؤخذ منه المبالغة في ذم السب واللعن، لما فيه من احتقار المسلم، وقد جاء الشرع بالتسوية بين المسلمين في معظم الأحكام، وأن التفاضل الحقيقي بينهم إنما هو بالتقوى، فلا يفيد الشريف النسب نسبُه إذا لم يكن من أهل التقوى، وينتفع الوضيع النسب بالتقوى كما قال الله سبحانه: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ فتح الباري (١٠/٤٦٨).

فالإسلام أمر بترك الافتخار بالنسب كما قال خير البشر ﷺ: «إن الله قد أذهب عنكم عبِّيَّة الجاهلية وفخرها، مؤمن تقي أو فاجر شقي؛ أنتم بنو آدم وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام، إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان تدفع بأنفها النَّتن». حديث حسن. صحيح الجامع (١٧٨٧). والجعلان حيوانات صغيرة كالخنفساء.

دور الأم

يجب على الأم المسلمة أن تقوم بدورها وتتضلع بمسئوليتها مع رعيتها، فقد يغيب الأب كثيرًا عن البيت، وقد يكون مسافرًا خارج بلاده، وقد يكون سفره أطول السفر، وحينئذ يظهر دور الأم، وتبدو الحاجة الملحة في رعايتها لبيتها والاهتمام بالنشء.

إن التاريخ الإسلامي ليظهر بجلاء ووضوح دور المرأة المسلمة كأم ومربية وراعية، وللتدليل، نقول: في حرب القادسية كانت النساء خلف الجيش في مكان يقال له: «العُذَيب» حيث تقيم نساء المجاهدين صابرات محتسبات، فَيَتَلَقَّيْنَ الجرحى ويتولَّيْن علاجهم وتمريضهم إلى أن يتم قضاء الله تعالى فيهم، ومع ذلك فلهن مهمة أعجب وأشق من ذلك نفسيًا وبدنيًا ألا وهي حفر قبور الشهداء، يشترك معهن في ذلك الصبيان، فلربما خطر لإحداهن خاطر وهي تحفر القبر أنها تحفره لأخيها أو أبيها أو زوجها، فضلاً عن مشقة ذلك العمل، لكن لانشغال الرجال بالجهاد وملاقاة العدو فلا بديل عن ذلك العمل وهو حفر قبور الشهداء، وبالإيمان والصبر فلتقم النساء بذلك.

ومن عجيب ما فعلته النساء في تلك الغزوة (القادسية) أن امرأة كان لها بنون أربعة شهدوا القادسية، فقالت لبنيها: إنكم أسلمتم فلم تُبدِّلوا، وهاجرتم فلم تثوبوا- أي لم ترجعوا عن هجرتكم- ولم تَنْبُ بكم البلاد- يعني لم يستثقلكم الناس- ولم تُقحمكم السَّنَة- أي لم يضعفكم القحط والجوع، ثم جئتم بأمكم عجوز كبيرة فوضعتموها بين يدي أهل فارس، انطلقوا فاشهدوا أول القتال وآخره. فأقبلوا يشتدُّون، فلما غابوا عنها رفعت يديها إلى السماء وهي تقول: اللهم ادفع عن بَنِيَّ، فرجعوا إليها وقد أحسنوا القتال ما كُلِمَ منهم رجل كَلْمًا. يعني لم يجرح أحدهم جُرحًا. [تاريخ الطبري ٣/٥٤٤].

وهكذا تكون الأمهات المؤمنات، تفعل ما أمر الله به نبيه ﷺ حين قال تعالى له: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال]، وإنها لتحب بنيها الأربعة حبًا ملأ جوانحها، ولكن حبها لبنيها لا يسبق حب الله وحب نصر دينه والجهاد في سبيله، فلم يحملها حبها الشديد لبنيها أن تمنع الخير عنهم، والخير كل الخير في رفع درجاتهم بتقديمهم مجاهدين في سبيل الله تعالى، مدافعين عن حرمات الأمة الإسلامية، ناشرين دين الإسلام في الأرض، ولكن كيف تجمع تلك الأم بين حبها المفرط لبنيها وبين حبها الخير لهم ولأمتهم؟

إن السبيل إلى ذلك هو ما فعلته؛ أن تدفع بنيها للجهاد وتحرضهم عليه، ثم تدعو الله وتتضرع إليه في نفس الوقت أن يدفع عن بنيها ويردهم إليها سالمين، ولقد علم الله تعالى صدق نيتها في حب الأمرين فجمعهما لها وحقق لها ما أرادت، فرحمة الله قريب من المحسنين. وشبيه بهذه القصة ما جرى للخنساء مع بنيها الأربعة أيضًا في دفعهم إلى الجهاد، فقد زارها بنوها تلك الليلة فقوت من عزائمهم وحثتهم على التعرض للبأس الشديد من القتال، ومما قالت لهم: «فإن أصبحتم غدًا- إن شاء الله سالمين؛ فاغدوا إلى قتال عدوكم مستنصرين، فإذا رأيتم الحرب قد شمَّرت عن ساقها، واضطرمت لظى سياقها، وحلَّلت نارًا على أرواقها (جوانبها)؛ فتيمموا وطيسها (وسطها)، وجالدوا رئيسها عند احتدام خميسها (جيشها)، تظفروا بالغُنْم والكرامة، في دار الخلد والمقامة». [الاستيعاب ٢٨٩/٤].

بهذه الكلمات البليغة والسلوك العالي الرفيع ضربت الخنساء مثلاً عاليًا للأم المؤمنة، فلقد دفعت بنيها إلى مواطن الشهادة وهي عجوز أحوج ما تكون إليهم في كِبرها، لكنها لرسوخ إيمانها تشعر بأن ما تنتظره عند الله تعالى في دار كرامته أجل وأعظم، وخير وأبقى.

انطلق بنوها الأربعة وقد شحنتهم أمهم العجوز بالشحنة الإيمانية التي ألهبت جذوة الحماس في صدورهم جميعًا، فتقدم الأول منهم بصدره للقتال فقال:

يا إخوتي إنَّ العجوزَ الناصِحةْ
قد نَصَحَتْنا إذْ دعَتنا البارحةْ
مقالةً ذاتَ بيانٍ واضِحةْ
فَبَاكِرُوا الحربَ الضَّروسَ الكالحةْ
وإنما تلقَوْنَ عند الصائِحةْ
من آلِ ساسانَ الكلابَ النابِحةْ
قد أيقَنُوا منكم بوقْعِ الجائِحَةْ
وانتمُو بينَ حياةٍ صالحةْ
أو ميتةٍ تُورِثُ غُنْمًا رابحةْ

وتقدم فقاتل حتى قتل، فحمل أخوه الثاني على الأعداء وهو يقول:

إنَّ العجوزَ ذاتَ حزمٍ وجَلَدْ
والنَّظرِ الأوْفقِ والرأيِ السَّدَدْ
قدْ أمَرَتْنا بالسَّدادِ والرشَدْ
نَصيحةً مِنها وبرًا بالولَدْ
فباكِرُوا الحربَ حُمَاةً في العَدَدْ
إمَّا لِفَوْزٍ باردٍ على الكَبِدْ
أو مَيْتةٍ تُورِثُكُمْ عِزَّ الأَبَدْ
في جنة الفِردوسِ والعيشِ الرَّغَدْ

وتقدم فقاتل حتى استشهد، فحمل الثالث وهو يقول:

واللهِ لا نَعْصِي العجوزَ حَرْفًا
قد أمَرَتْنَا حَدَبًا وعَطْفَا
نُصْحًا وبرًا صادقًا ولُطْفَا
فَبادِرُوا الحربَ الضَّروسَ زَحْفَا
حتى تَلُفُّوا آلَ كِسرَى لَفًّا
أو يَكْشِفُوكُم عن حِماكم كَشْفَا
إنا نَرى التقصيرَ منكم ضَعْفَا
والقَتْلَ فيكم نَجْدَةً وزُلْفَى

وقاتل حتى استشهد، فحمل الرابع وهو يقول:

لستُ لخنساء ولا للأخرمْ
ولا لعمرو ذي السناء الأقدمْ
إنْ لم أردْ في الجيش جيشِ الأعجمْ
ماضٍ على الهولِ خِضَمٍّ خضرمْ
إما لفوزٍ عاجلٍ ومغنمْ
أوْ لوفاةٍ في السبيل الأكرمْ

وقاتل حتى استشهد، فبلغ الخنساء خبرُ بنيها الأربعة فقالت: الحمد لله الذي شرفني بقلتهم، وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته. [الاستيعاب ٢٨٩/٤].

قلت: قد اعترض بعض أهل العلم على لفظ «مستقر رحمته» لأن مستقر الرحمة هو الذات، وهذا حق.

هذه المرأة العظيمة التي بكت أخاها صخرًا وناحت عليه ودعت بدعوى الجاهلية، ها هي اليوم تقدم أربعة من بنيها وهي تحرضهم على الموت في سبيل الله وخوض حمام القتل، ثم تقول هذا الكلام الإيماني الرفيع بعد استشهادهم، وهذا شاهد كبير على قوة هذا الدين وما يطرأ على معتنقيه من تحول كبير بعد ما يذوقون حلاوة الإيمان.

ولئن سكت التاريخ عن تسطير مآثر هؤلاء النسوة وهؤلاء الأبطال، فكل ذلك سطر في تاريخ الخلود، وسيجدونه في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها. إن شاء الله.

طفلنا المسلم

أيها الأولاد، يا فلذات الأكباد، قد رأيتم إخوانكم الصغار من أبناء أسلافكم الأخيار وقد حفظوا كتاب الله تعالى في أول عقد من حياتهم أي في العشر سنين الأولى من عمرهم، فهل تحركت فيكم الرغبة، وهل أخذتكم الغيرة، في حفظ هذا الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.

وفوق ما تقدم من سرد النماذج العظيمة في حفظ القرآن في صغرهم، فقد كانوا يتأثرون بالقرآن بكاءً وخشية، وتضرعًا وخيفة.

أبناء السلف وتأثرهم الشديد بالقرآن

لم يكن الحفظ عند أبناء السلف مجرد حفظ، وإنما بفهم وتدبر، ووعي وتفكر، وخضوع وتأثرُ. فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: لمَّا أنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم]، تلاها رسول اللَّه ﷺ على أصحابه ذات ليلة، أو قال: ذات يوم، فخرَّ فتى مغشيًّا عليه، فوضع النبي ﷺ يده على فؤاده فإذا هو يتحرك، فقال: «يا فتى؛ قل: لا إله إلا الله» فقالها، فبشَّره بالجنة، فقال أصحابه: يا رسول الله؛ أمِنْ بيننا؟ يعني هل هذه البشرى له خاصة؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «أمَا سمعتم قول الله عز وجل: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ [الحاكم: ٣٣٣٨/٢، وقال: صحيح الإسناد].

وهذا مصعب بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما قال: قلتُ لأبي: يا أبتاه؛ أرأيت قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَن صَلاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]، أيُّنا لا يسهو؟ أيُّنا لا يُحدِّث نفسه؟ قال: ليس ذاك، إنما هو إضاعة الوقت، يلهو حتى يضيع الوقت. [مسند أبي يعلى (٧٠٤/٢) بسند حسن. قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٥/١].

وكثيرًا ما يحدث عند تحفيظ أبنائنا القرآن أن يشعر الطفل باستغراب فطري نحو بعض الكلمات فيسأل أمه فيقول: ما معنى مؤصدة؟ أو ما معنى فإذا فرغت فانصب؟ وهكذا.

فالمرجو منك يا صغيرنا ويا صغيرتنا العناية بالقرآن ومحاولة فهم معانيه حتى تلحقوا بالسلف الأبرار في جنة العزيز الغفار.

واستودعكم الله يا أعزائنا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



للرجال عليهن درجة

الحلقة الثانية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

رأينا في الحلقة السابقة كيف أن الرجل مقدم على المرأة، فله عليها درجة، وذلك مع تساويهما معًا في الحقوق والواجبات وخضوعهما معًا لأحكام رب الأرض والسماوات.

وذكرنا أن وجود الدرجة للرجل على المرأة لا لتستمر المعركة بينهما، وليست لصالح طرف دون الآخر، وإنما لمصلحة الإنسانية عمومًا، وهناء الأسرة التي هي نواة المجتمع بأسره.

وهذه الدرجة التي للرجل على المرأة ليست من كسب الرجال، وإنما هي من عطاء الله الكبير المتعال، الذي يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد، وفي حِكَمِهِ وأحكامه صلاح العبيد.

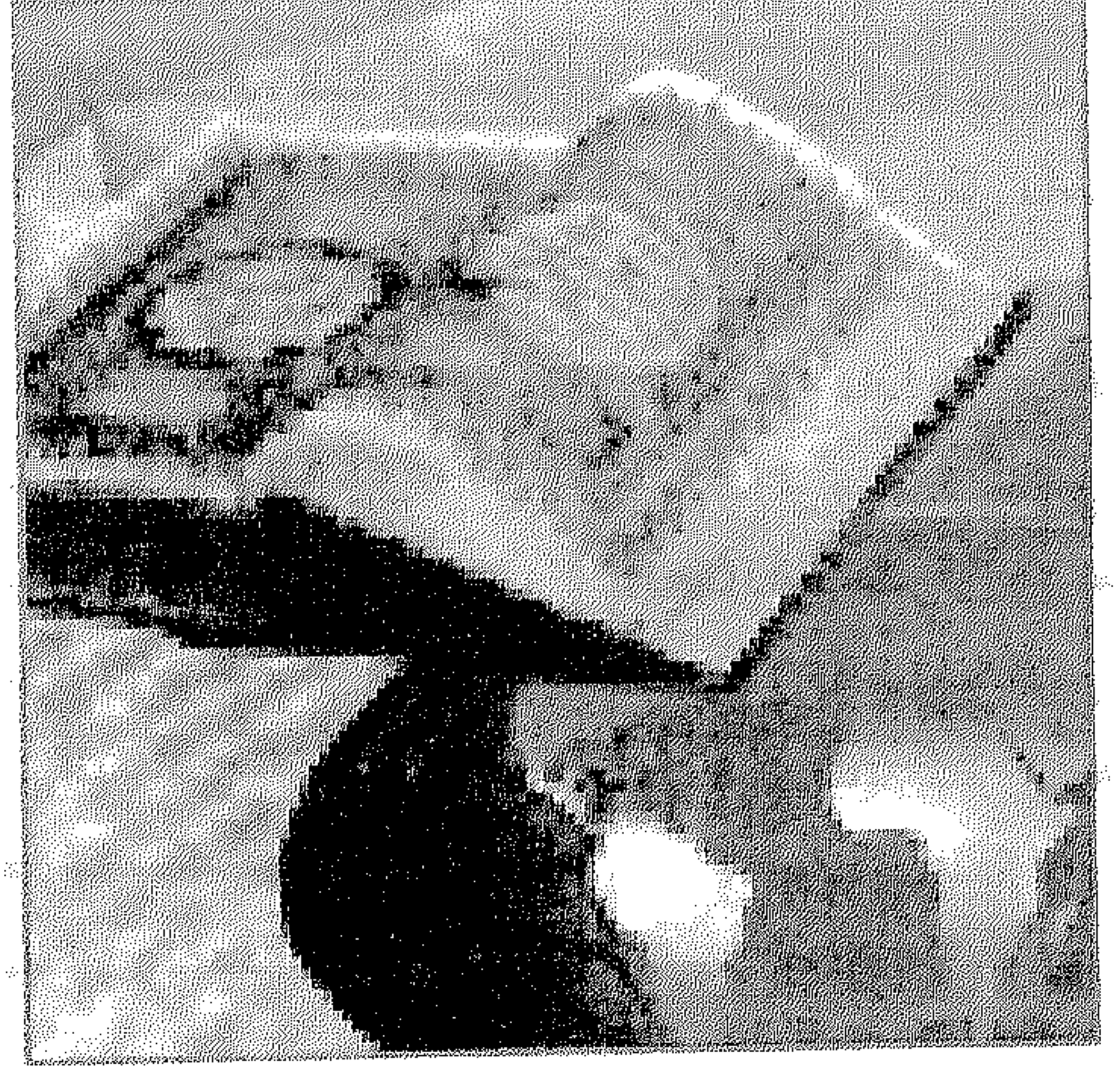
وذكرنا من تفاصيل هذه الدرجة التي للرجل على المرأة أنه مقدم عليها في الخَلْق، فله تكوينه الطبيعي والنفسي الذي يتميز به عنها، ومقدم عليها في الفضل: فاختار الله عز وجل أنبياءه من الرجال دون النساء ومقدّم عليها في المنزلة: فهو إمامها في الصلاة مهما بلغ علمها وفقهها، وهو الحاكم عليها، يحكمها ولا تحكمه.

خامسًا: هو سيدها وله حق الطاعة

على المرأة طاعة زوجها في غير معصية الله تعالى لحديث عبد الله بن أبي أوفى قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه نفسها». [(صحيح) سنن ابن ماجة (١٨٥٣)] والقتب رحل صغير على قدر السنام، ولحديث معاذ بن جبل قال رسول الله ﷺ: «لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا».

[صحيح الجامع (٧١٩٢)]

بل له الطاعة فيما هو أبعد من ذلك فنافلة الصوم لا تصومها إلا بإذنه لحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُصم المرأة يومًا واحدًا وزوجها شاهد إلا بإذنه إلا رمضان». رواه أحمد والبخاري ومسلم، قال الشيخ سيد سابق رحمه الله: وحمل العلماء النهي على التحريم وأجازوا للزوج أن يفسد صيام زوجته لو صامت دون أن يأذن لها لتعديها على حقه وهذا في غير رمضان فإنه لا يحتاج إلى إذن من الزوج، وكذلك لها



أن تصوم من غير إذنه إن كان غائبًا، فإذا قدم له أن يفسد صيامها، وجعلوا مرض الزوج وعجزه عن مباشرتها مثل غيبته عنها في جواز صومها دون أن تستأذنه. [فقه السنة ١/٤٤٨، ٤٤٩].

سادسا: هو وليها ومدير شئونها في خاصة نفسها

ذهب كثير من العلماء إلى أن المرأة لا تزوج نفسها ولا غيرها، وإلى أن الزواج لا ينعقد بعبارتها إذ أن الولاية شرط في صحة العقد، وأن العاقد هو الولي واحتجوا لهذا بقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلاَ تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾.

ووجه الاحتجاج بالآيتين أن الله تعالى خاطب بالنكاح الرجال ولحديث أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي». والنفي في الحديث يتجه إلى الصحة فيكون الزواج بغير ولي باطل، وحديث عائشة قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له». [فقه السنة ٢/١٢٥، ١٢٦]، ومعنى اشتجروا: امتنعوا عن التزويج.

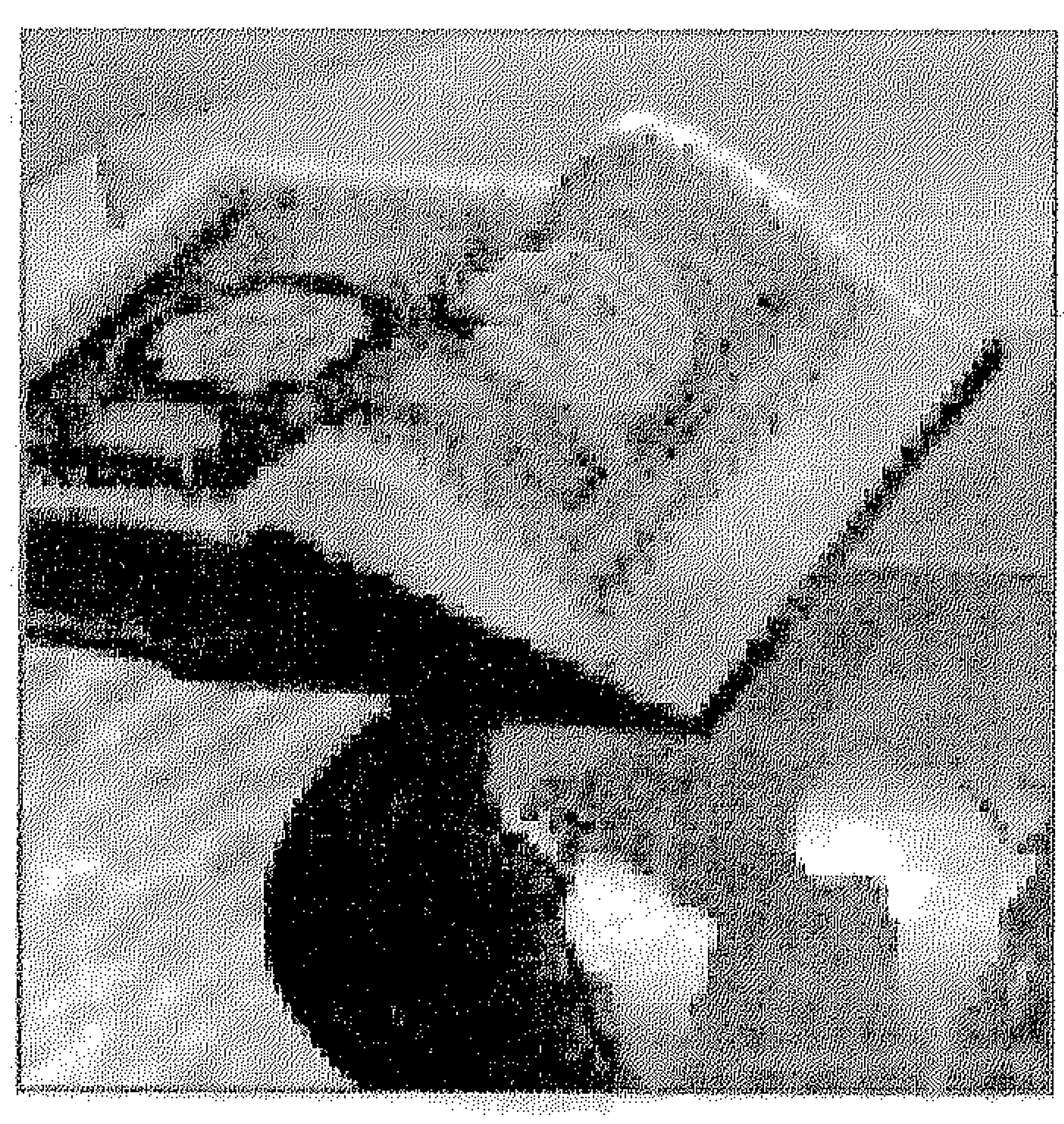
ويفترض القرطبي فرضًا مبينًا أهمية الولي إذا كانت المرأة في موضع لا سلطان فيه ولا ولي لها فإنها تُصَيِّر أمرها إلى من يوثق به من جيرانها فيزوجها ويكون وليها في هذه الحال لأن النساء لابد لهن من التزويج وإنى يعلمون فيه بأحسن ما يمكن. [الجامع لأحكام القرآن ٣/٧٦].

سابعا: هو مؤدبها إذا اعوجت أو خاف نشوزها

لقوله تعالى: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤].

يقول ابن كثير في تفسيرها: والنساء اللاتي تخافون أن ينشزن على أزواجهن؛ والنشوز هو الارتفاع، فالمرأة الناشز هي المرتفعة على زوجها التاركة لأمره المعرضة عنه المبغضة له، فمتى ظهر له منها أمارات النشوز فليعظها وليخوفها عقاب الله، فإن الله قد أوجب عليها طاعته وحرم عليها معصيته لما له من الفضل عليها، وقد قال رسول الله ﷺ: «لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها». [ج١ ص٤٦٦].

فالرجل هو الذي يهجر في المضجع ليؤدب، ويضرب ضربًا غير مبرح إذا لم ينفع الهجر، وكل هذا على سبيل الإصلاح والتقويم والتأديب حتى يتحقق الشرط الوارد في الآية الكريمة: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ فليفعل هو الجواب المترتب على الشرط ﴿فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلا﴾، وإذا كان النشوز من الرجل على المرأة فالمرأة لا تؤدب الرجل وليست قوامه عليه، ولا يجوز لها أن تهجره في المضجع ولا أن تضربه كما خوله الشرع هذا



الحق لتأديبها، فإن حاولت أن تعامله بالمثل فتهجره في المضجع استوجبت اللعنة، لما رواه مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح». [مختصر مسلم ٩٣٠]

فالعمل واحد وهو الهجر في المضجع فإذا فعله الرجل تقويمًا وتأديبًا يؤتي أُكُله طاعةً بإذن الله وإذا فعلته المرأةُ استعلاءً استوجب لعنةً من عند الله أليس في هذا أن لهم عليهن درجة؟! والعلاج الشرعي لنشوز الرجل هو قوله تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]، يقول ابن كثير: المرأة إذا خافت من زوجها أن ينفر عنها أو يعرض عنها فلها أن تسقط عنه حقها أو بعضًا من نفقة أو كسوة أو مبيت، أو غير ذلك من حقوقها عليه، وله أن يقبل منها ذلك فلا حرج عليها في بذلها ذلك ولا عليه في قبوله منها، وفي الصحيحين عن عائشة قالت: لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة فكان النبي ﷺ يقسم لها بيوم سودة، ونقل عن علي رضي الله عنه في معنى الآية يكون الرجل عنده المرأة فتنبو عيناه عنها من دمامتها أو كبرها أو سوء خلقها فتكره فراقه، فإن وضعت له من مهرها شيئًا حل له، وإن جعلت له من أيامها فلا حرج. [ابن كثير ج١٢/٥٣٢، ٥٣٣].

ثامنًا: الرجل أكمل دينًا وعقلًا

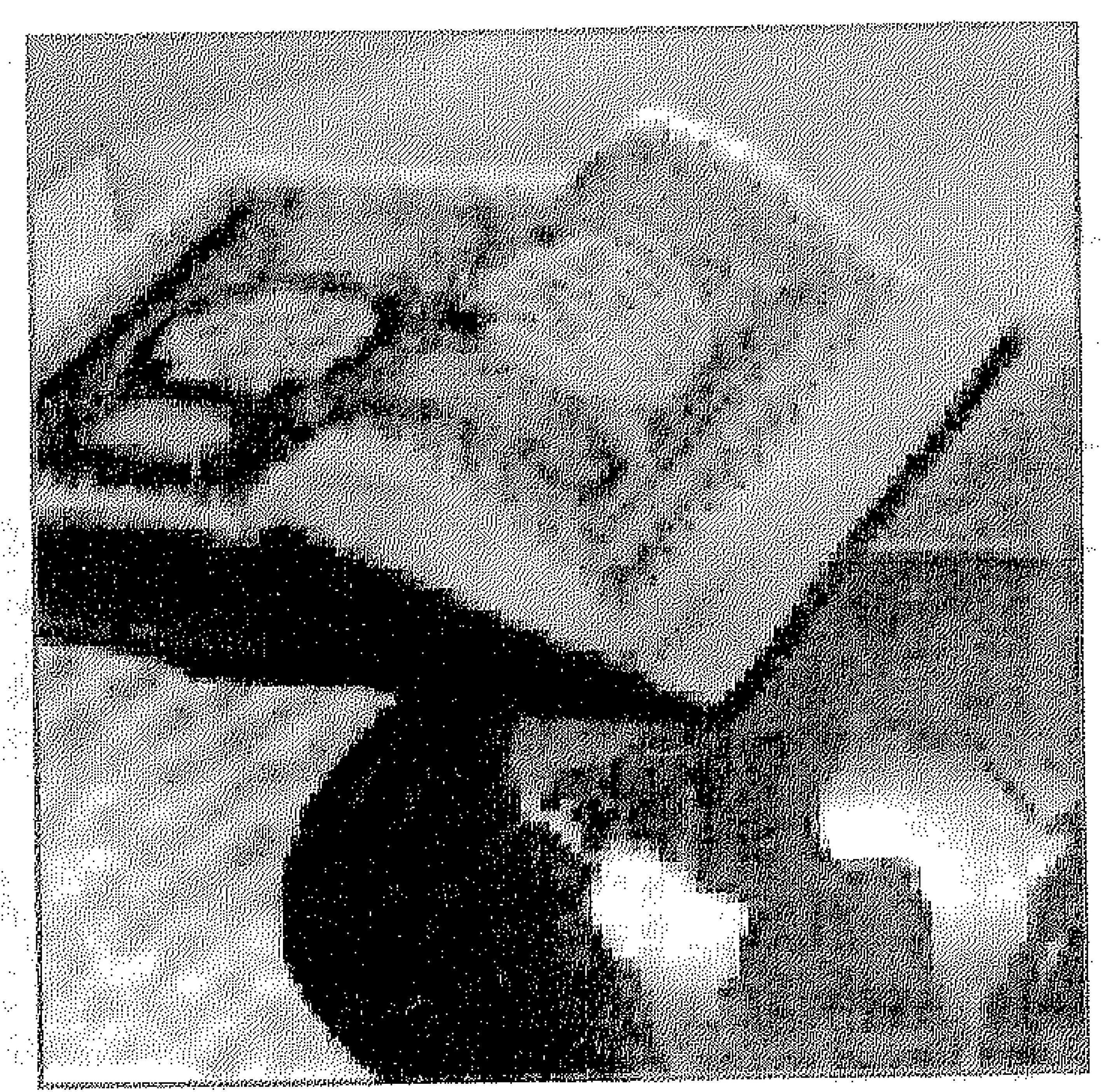
قال تعالى في الإشهاد على الدَّيْن ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فأقيمت المرأتان مقام الرجل لنقصان عقل المرأة.

ولما رواه مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار». فقالت امرأة منهن جَزْلَة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار، قال: «تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغْلَبَ لذي لب منكن». قالت: يا رسول الله، وما نقصان العقل والدين؟ قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي لا تصلي، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين. [متخصر مسلم برقم ٥٢٤]. جزلة: أي ذات عقل ورأي. العشير: الزوج.

ولهذا النقصان اشترط الفقهاء في القاضي الذكورة إلا الحنيفية جوزوا للمرأة أن تكون قاضية في الأموال.

ويؤيد رأي الجمهور- في اشتراط الذكورة أن القضاء يحتاج إلى كمال الرأي، ورأي المرأة ناقص ولا سيما في محافل الرجال، ويشهد له حديث النبي ﷺ أن أهل فارس لما ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولَّوا أمرهم امرأة». والقضاء نوع ولاية.

والله من وراء القصد، وصلى الله على نبينا محمد.



سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة

تحذير الداعية من القصص الواهية

إعداد

أبو إسحاق الحويني

يسأل القارئ ع ج ل: فيقول: قال أحد الشيوخ المشاهير وهو يتكلم عن فضل الدعاء: إن الدعاء يمكن أن يخرج العبد من النار وإن وجبت له، واستدل بحديث رواه الترمذي كما قال أن امرأة كان لها ولد يقال: حارثة بن النعمان قتل يوم بدر فقالت أمه للنبي ﷺ: أخبرني عن حارثة لئن كان أصاب خيرا احتسبت وصبرت وإن لم يصب خيرا اجتهدت في الدعاء. الحديث. فهل هذا حديث صحيح؟

والجواب بحول الملك الوهاب: أن هذا الحديث صحيح، لكن هذه اللفظة التي احتج بها هذا الشيخ لا تصح، وجزم الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٦/٢٧) أنها خطأ، ولو سلمنا أن ثمَّ خطأ لم يقع فهي لفظة شاذةٌ، وإليك البيان:

فأخرج الترمذي (٣١٧٤) قال: حدثنا عبدُ بنُ حميدٍ، قال: حدثنا روح بن عبادة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس أن الرُّبيع بنت النضر أتت النبي ﷺ، وكان ابنها حارثة بن سراقة أصيب يوم بدرٍ، أصابه سهمٌ غربٌ، فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: أخبرني عن حارثة لئن كان أصاب خيرًا احتسبتُ وصبرتُ، وإن لم يصب الخير اجتهدتُ في الدعاء، فقال النبي ﷺ: «يا أمَّ حارثة إنها جنانٌ في جنةٍ، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى، والفردوسُ ربوةُ الجنة، وأوسطُها، وأفضلُها».

قُلْتُ: هذا رواه عبد بن حميد عن روحٍ، ورواه محمد بن محذوق، ثنا روح بن عبادة بهذا الإسناد دون القصة، أخرجه ابن حميد في «تفسيره» (١٥/٤٣٦- طبع هجر)، وقد رواه يزيد بن زريعٍ، قال: ثنا سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد بلفظ: «أنبئني عن حارثة أصيب يوم بدرٍ، فإن كان في الجنة صبرتُ واحتسبتُ، وإن كان غير ذلك اجتهدتُ في البكاء». أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٢٤/٥٩٠) قال: حدثنا أبو موسى- هو محمد بن المثنى- والطبرانيُّ في «الكبير» (ج ٢٤/ رقم ٦٦٥) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قالا: ثنا عباس بن الوليد، ثنا يزيد بن زريع بهذا، وأخرجه ابن حبان (٩٥٨)، والطبراني في «الكبير» (ج٣ / رقم ٣٢٣٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٩٧٠) من طريق محمد بن المنهال الضرير، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة بهذا دون القصة وزاد: «فإذا سألتم الله عز وجل فاسألوه الفردوس الأعلى»، وهي زيادةٌ ثابتةٌ، ومحمد بن المنهال ثقة ثبتٌ، كان أثبت الناس في يزيد بن زريع كما قال أبو يعلى الموصليُّ.

وكذلك رواه بلفظ «البكاء» بدل «الدعاء» أصحابُ قتادة،

منهم: شيبان بن عبد الرحمن، أخرجه البخاري في «الجهاد» (٦/٢٥- ٢٦)، وأحمد (٣/٢٦٠)، وابن خزيمة (٥٨٨/٢٠)، والبيهقي (٩/١٦٧).

ورواه أبان بن يزيد العطار، عن قتادة بهذا بلفظ «البكاء» أخرجه أحمد (٣/٢٨٣) قال: حدثنا عفان بن مسلم، وابنُ خزيمة (٥٨٨/٢١) عن مسلم بن إبراهيم قالا: ثنا أبان العطارُ، ولم يذكر ابنُ خزيمة لفظه.

ورواه أيضًا: أبو هلال الراسبي، عن قتادة، عن أنسٍ بهذا اللفظ.

أخرجه أحمد (٣/٢١٠) قال: حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى، وابن خزيمة في «التوحيد» (٥٨٨/٢٢) عن سليمان بن حرب قالوا: ثنا أبو هلال، واللفظ لأحمد، والراسبي يضعفُ، ورواه الحكم بن عبد الملك- وهو شبه المتروك- عن قتادة عن أنسٍ مثله.

أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٩٧١)، وأبو هلال والحكم متابعان كما ترى، وكذلك رواه أصحابُ أنسٍ رضي الله عنه، فأخرجه البخاريُّ في «المغازي» (٧/٢٠٤)، وفي «كتاب الرقاق» (١١/٤١٥) عن أبي إسحاق الفزاري إبراهيم بن محمد، والبخاريُّ أيضًا في «الرقاق» (١١/٤١٨)، والنسائيُّ في «المناقب» (٥/٦٤- ٦٥)، وأبو القاسم البغويُّ في «معجم الصحابة» (ق ٢/٥٤)، وابنُ حبان (٧٣٩١)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٩٧٢) عن إسماعيل بن جعفر، والحاكمُ (٣/٢٠٨)، والبيهقيُّ في «البعث» (٢٢٤) عن مروان بن معاوية، وابن أبي شيبة (٥/٢٨٩- ٢٩٠)، وعنه أبو يعلى (٣٧٣٠) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج٣/ رقم ٣٢٣٦)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٩٨٢) عن عبد العزيز بن محمد الدراورديّ كلهم عن حميد الطويل، قال: سمعتُ أنسًا يقولُ: أصيب حارثةُ يوم بدرٍ وهو غلامٌ، فجاءت أمُّهُ إلى النبي ﷺ- وفي رواية أبي خالد الأحمر: ولم يكن لها غيرُهُ- فقالت: يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني، فإن يك في الجنة أصبر وأحتسب، وإن تكن الأخرى ترى ما أصنعُ!! يعني: من البكاء- فقال: «ويحك- أو هبلتِ- أو جنَّةٌ واحدةٌ هي؟ إنها جنانٌ كثيرةٌ، وإنَّه لفي جنَّةِ الفردوس».

وكذلك رواه ثابت البُناني، عن أنسٍ مثله، أخرجه النسائي في «المناقب» (٨٢٣٢)، وأحمد (٣/٢١٥، ٢٨٢، ٢٨٣)، والطيالسيُّ (٢٠٢٩)، وابنُ المبارك في «الجهاد» (٨٣)، وابن أبي شيبة (١٤/٣٨٠- ٣٨١)، وابنُ حبان (٤٦٦٤)، والحاكم (٣/٢٠٨) عن سليمان بن المغيرة، وأحمد (٣/١٢٤، ٢٧٢)، وابن سعدٍ في «الطبقات» (٣/٥١٠، ٥١١)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» (٢/٨٧٣)، وأبو يعلى (٣٥٠٠)، وابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٩)، والطبرانيُّ في «الكبير» (ج٣/ رقم ٣٢٣٤)، والبيهقي في «البعث» (٢٢٣)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٩٦٩) عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني، عن أنس، ووقع في رواية الطبرانيّ: «أنه قتل يوم أُحُدٍ»، وهو خطأ محضٌ، فقد اتفقت كلُّ الروايات أنه أتاه سهم فقتله يوم بَدْرٍ.

فقد رأيت- أراك اللهُ الخير- أن لفظ الحديث على اختلاف طرقه إنما هو «البكاء» ويدلُّ عليه ما وقع في بعض طرقه: «اجتهدت عليه في الثُّكْلِ»، وأما لفظةُ: «الدعاء» فهي إمَّا خطأٌ وقع في نسخ الكتاب، وإمَّا شاذَّةٌ، وهذا الثاني أقرب، ولا يحكمُ لأول إلاَّ بعد مراجعة النسخ العتيقة من كتاب الترمذي، والله أعلم.

ويسأل القارئ: وسام عبد المجيد زعلول- الشرقية عن درجة هذه الأحاديث:

١- الزهادة في الدنيا تريح القلب والبدن.

٢- لا تنتهي البعوث عن غزو بيت الله تعالى، حتى يخسف بجيش منهم.

والجواب بحول الملك الوهاب: أمَّا الحديث الأول: «الزهادةُ...» فحديثٌ منكرٌ، فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٢٠)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٩٤/٤٨)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٥٣٨) عن يحيى بن بسطام، وابنُ عدي في «الكامل» (٣٦٧/١)، ومن طريقه البيهقيُّ في «الشعب» (١٠٥٣٨)، وابنُ الجوزي في «الواهيات» (٣١٨/٢) عن يحيى بن محمد العبدي، قالا: ثنا أشعث بن بزار الهُجيمي، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعًا، واللفظ للعقيلي، وهذا حديث غير محفوظٍ كما قال العقيليُّ، والأشعث بن براز- بالباء الموحدة، بعدها راءٌ وآخره زاي معجمة- تركه النسائي وغيرُهُ، وضعَّفه عمرو بن علي الفلاَّس جدًا، وقال البخاري: «منكرُ الحديث». وقال ابنُ عدي: «عامَّةُ ما يرويه غير محفوظٍ والضعفُ بيِّنٌ على رواياته». أما الهيثمي فقال في «المجمع» (١٤٢/٧ و٢٨٦/١٠): «لم أعرفْهُ»! وقد رأيت أنه معروفٌ، ولكن بالضعف الشديد، نسأل الله العافية.

وقال ابنُ الجوزي: «هذا حديثٌ لا يصح عن رسول اللَّه ﷺ، قال أحمد: عليُّ بن زيدٌ ليس بشيءٍ وقال يحيى: عليٌّ وأشعث ليسا بشيء».

قُلْتُ: لا ذنب لعلي بن زيد فيه، أما المنذري فقال في «الترغيب» (١٥٧/٤): «إسنادُهُ مقاربٌ»!! وهو عجبٌ بعدما رأيت علَّته!

وله شاهدٌ من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «الزهدُ في الدنيا يريح القلب والبدن، والرغبة في الدنيا تكثر الهم والحزن، والبطالةُ تُقسِّي القلب». أخرجه القضاعيُّ في «مسند الشهاب» (٢٧٨) من طريق أبي عتبة أحمد بن الفرج، ثنا بقيةُ بنُ الوليد، عن بكر بن خنيس، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بهذا. وإسنادُهُ واهٍ.

وبقية يدلس التسوية، وبكر بن خُنيس ضعيف بل تركه غير واحدٍ، والله أعلم.

وأخرجه ابنُ أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (٢٨٩) قال: حدثني محمد بن علي بن الحسن، ثنا إبراهيم بن الأشعث، قال: سمعتُ الفضيل بن عياض يذكرُ عن النبي ﷺ فذكر مثل حديث عبد الله بن عمرو دون قوله: «والبطالةُ».

وإسنادُهُ مُعضلٌ.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٦٠٩) من طريق ابن أبي الدنيا، ثنا محمد بن ناجح، ثنا بقية بن الوليد، عن محمد بن مسرة التستريِّ، قال: قال عمر بن الخطاب فذكر مثل حديث أبي هريرة.

وإسنادُهُ ضعيفٌ ومنقطعٌ.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (١٣١)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١٠٥٣٦) قال: حدثنا الهيثم بن خالد البصري، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس قال: قال رسول اللَّه ﷺ فذكر مثل حديث عبد الله بن عمرو دون آخره.

قال البيهقي: «مرسل».

قُلْتُ: ومحمد بن مسلم؛ هو الطائفي يتكلمون فيه، وهذا الوجه هو أقوى الوجوه كلِّها، والله أعلم.

أما الحديث التالي: «لا تنتهي البعوث» فهو حديث صحيح.

أخرجه النسائي (٢٠٦/٥- ٢٠٧)، ومن طريقه تمام الرازي في «الفوائد» (١٧٢٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٣)، والحاكمُ (٤٣٠/٤) قال: حدثني عبد الرحمن بن الجلاب قال ثلاثتهم: ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبي، عن مسعرٍ، عن طلحة بن مصرِّف، عن أبي مسلم الأغر، عن أبي هريرة مرفوعًا فذكره. قال الحاكمُ: «هذا حديثٌ غريبٌ صحيحٌ، ولم يخرِّجاهُ، لا أعلمُ يحدِّثُ به غير عمر بن حفص بن غياث، يرويه عنه الإمام أبو حاتم».

قُلْتُ: وقولُ الحاكم معناه أن أبا حاتم الرازي تفرَّد به عن عمر بن حفص وليس كذلك، بل تابعه عبيد بن غنام بن حفص بن غياث، قال: وجدتُ في كتاب عمي عمر بن حفص، ثنا أبي بسنده سواء.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٤٤/٧) وقال: «تفرَّد به حفص عن مسعرٍ وسنده صحيح»، والحمد لله رب العالمين.

تحذير الداعية من القصص الواهية

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت على ألسنة الخطباء والوعاظ والقصاص.

إعداد
الشيخ/ علي حشيش

قصة أبي هريرة والنبي ﷺ

أولا: المتن

رُوِي عن أبي هريرة أنه قال: دخلت يومًا السوق مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البزَّازين فاشترى سراويل بأربعة دراهم وكان لأهل السوق وزَّان مال، فقال له رسول الله ﷺ: «زِن وأَرْجِحْ». فقال الوزَّانُ: إنَّ هذه لكلمةٌ ما سمعتها من أحد، قال أبو هريرة: فقلت له: كفى بك من الجفاء في دينك أن لا تعرف نبيك ﷺ، فطرح الميزان ووثب إلى يد النبي ﷺ يقبلها، فجذب رسول الله ﷺ يده منه وقال: «هذا إنما يفعله الأعاجم بملوكها، إنما أنا رجل منكم فزن وأرجح» وأخذ رسول الله ﷺ السراويل، قال أبو هريرة: فذهبت لأحمله عنه فقال: «صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفًا يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم».

قال: قلت: يا رسول الله، وإنك لَتَلْبِسُ السراويل؟ قال: «نعم، وبالليل والنهار، وفي السفر والحضر فإني أُمِرْتُ بالتستر فلم أجد شيئًا أستر منه».

ثانيا: التخريج

أخرج هذه القصة أبو يعلى أحمد بن علي المثنى التميمي في «مسنده» (١١/٢٣) (ح٦١٦٢) قال: حدثنا عباد بن موسى (الختلي)، حدثنا يوسف بن زياد، حدثنا عبد الرحمن بن زياد- بن أنعم الأفريقي القاضي- عن الأغر بن مسلم ويكنى أبا مسلم عن أبي هريرة قال: دخلت يومًا السوق مع رسول الله ﷺ فذكر القصة، وأخرجها أيضًا الإمام الطبراني في «الأوسط» (٣٠٨/٧) (ح٦٥٩٠) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال حدثنا عباد بن موسى الختلي به.

وأخرجها ابن حبان في «المجروحين» (٥١/٢) قال: أخبرنا أبو يعلى به، وأخرجها ابن الجوزي في «الموضوعات» (٥١/٣) من طريق ابن حبان عن أبي يعلى.

ثالثا: التحقيق

القصة واهية ولا تصح والحديث الذي جاءت به القصة موضوع وغريب:

١- الغرابة: قال الإمام الطبراني في «الأوسط» (٦٥٩٠/٣٠٩/٧): «لم يرو هذا الحديث عن أبي هريرة إلا الأغر ولا عن الأغر إلا عبد الرحمن بن زياد».

٢- عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم الإفريقي القاضي:

أ- أورده الإمام ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٥٠) وقال: «كان يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي عن الأثبات ما ليس من أحاديثهم وكان يدلس على محمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب»، ثم أخرج من واهياته الموضوعة هذه القصة.

ب- أورده الحافظ ابن حجر في «الطبقة الرابعة» رقم (١٥) من كتابه «طبقات المدلسين» وقال: «ذكر ابن حبان في الضعفاء: أنه كان مدلسًا، وكذلك وصفه الدارقطني».

قلت: والطبقة الرابعة عرفها الحافظ ابن حجر في مقدمة كتاب «طبقات المدلسين» فقال: «الرابعة: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل، كبقية بن الوليد».

قلت: والحديث الذي جاءت به هذه القصة لم يصرح فيها عبد الرحمن بن زياد الإفريقي بالسماع مما يدل على أن هناك سقط في إسناد فوق الطعن في الإفريقي.

جـ- أورده ابن عدي في «الكامل» (٢٧٩/٤) (١١٠٩/١٤١)، أخرجه عن أحمد بن حنبل أنه قال: «عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي: ليس بشيء». وأخرج عن عبد الرحمن بن مهدي قال: «أما الإفريقي ما ينبغي أن يروى عنه حديث»، ثم ختم ابن عدي ترجمته بقوله: «وعامة أحاديثه وما يرويه لا يتابع عليه».

د- أورده الإمام الذهبي في «الميزان» (٤٨٦٦/٥٦١/٢)، ثم ذكر هذه القصة وجعلها من مناكيره.

هـ- أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٣٥/٢/٢) وقال: سألت أبي وأبا زرعة عن الإفريقي وابن لهيعة أيهما أحب إليكما؟ قالا: جميعًا ضعيفين.

و- أورده البخاري في كتابه «الضعفاء الصغير» ترجمة (٢٠٧)، ونقل عن المُقْرِي «في حديثه بعض المناكير».

ز- وأورده النسائي في «الضعفاء والمتروكين» ترجمة (٣٦١)، وقال: «عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي: ضعيف».

ح- وأورده الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» ترجمة (٣٣٧) وقال: «عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي: ليس بالقوي».

ط- وضعفه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٨٠/١).

٣- وعلة أخرى يوسف بن زياد.

أ- قال البخاري في «الضعفاء الصغير» (ت٤١١): «يوسف بن زياد أبو عبد الله البصري، منكر الحديث».

قلت: وهذا المصطلح عند الإمام البخاري له معناه، حيث إن الحافظ ابن حجر قال في «مقدمة الفتح» (ص٥٠٤): «وللبخاري في كلامه على الرجال توقف زائد وتحر بليغ يظهر لمن تأمل كلامه في الجرح والتعديل، فإن أكثر ما يقول سكتوا عنه، فيه نظر، تركوه ونحو هذا».

قلت: لذلك نجد السيوطي في «التدريب» (٣٤٩/١) في «التنبيهات» يقول في التنبيه الأول: «البخاري يطلق فيه نظر وسكتوا عنه فيمن تركوا حديثه ويطلق «منكر الحديث» على من لا تحل الرواية عنه.

ب- أورده الإمام الذهبي في «الميزان»

(٩٨٦٨/٤٦٥/٤) وقال: يوسف بن زياد البصري أبو عبد الله، عن ابن أنعم الإفريقي: قال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني هو مشهور بالأباطيل، وكان ببغداد، وقال أبو حاتم أيضًا: منكر الحديث.

رابعًا: الاستنتاج

من العلل التي أوردناها آنفًا في التحقيق يتبين أن الحديث الذي جاءت به هذه القصة لا يصح والقصة واهية.

١- أورد هذه القصة الإمام ابن الجوزي في «الموضوعات» (٤٧/٣)، ثم قال: «هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: الحمل فيه على يوسف بن زياد لأنه مشهور بالأباطيل ولم يحدث عن الإفريقي غيره، وقال ابن حبان: الإفريقي يروي الموضوعات عن الأثبات، وضعفه يحيى». اهـ.

٢- قال الإمام السخاوي في «المقاصد الحسنة» في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (ح٦١٣) حديث: «صاحب الشيء أحق بحمله إلا أن يكون ضعيفًا» هو حديث طويل، وكذا هو عند ابن حبان في «الضعفاء» وأبي يعلى والطبراني في «الأوسط» والدارقطني في «الأفراد» والعقيلي في «الضعفاء»، وأورده عياض في «الشفاء» بدون عزو، وهو ضعيف.

٣- قال الإمام العراقي في «تخريج الإحياء» (٢٤٠/٢): «صاحب المتاع أحق بحمله أبو يعلى من حديث أبي هريرة بسند ضعيف».

٤- أورد القصة الإمام الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٢١/٥، ١٢٢) ثم قال: «رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن زياد البصري وهو ضعيف».

قال الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (ح٨٩): «فذهل عن علته الأخرى، وهي ضعف الإفريقي».

قلت: ولقد حكم على الحديث الذي جاءت به هذه القصة بأنه «موضوع»، ووافق ابن الجوزي حيث قال: «والحق مع ابن الجوزي».

خامسًا: ادعاء

ادعى البعض أن هناك متابعًا للقصة أخرجه البيهقي في «الشعب».

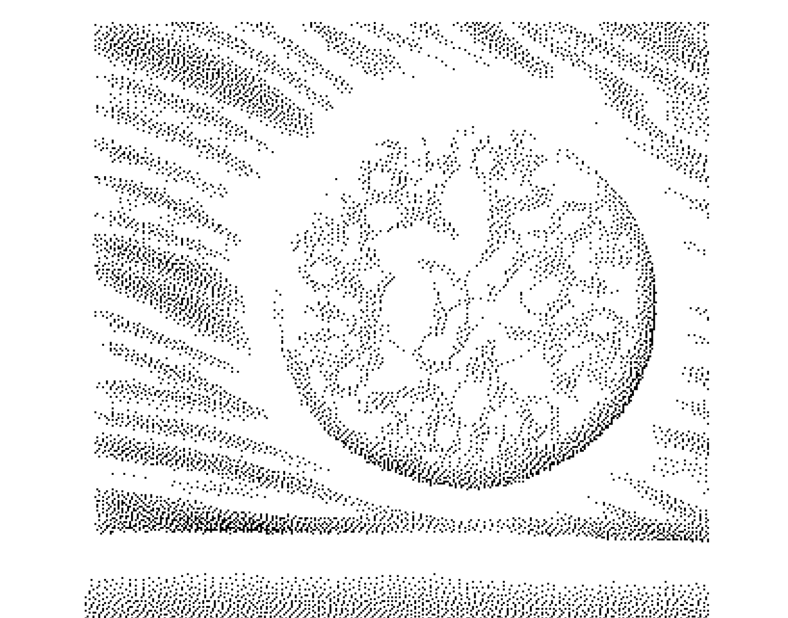
الرد

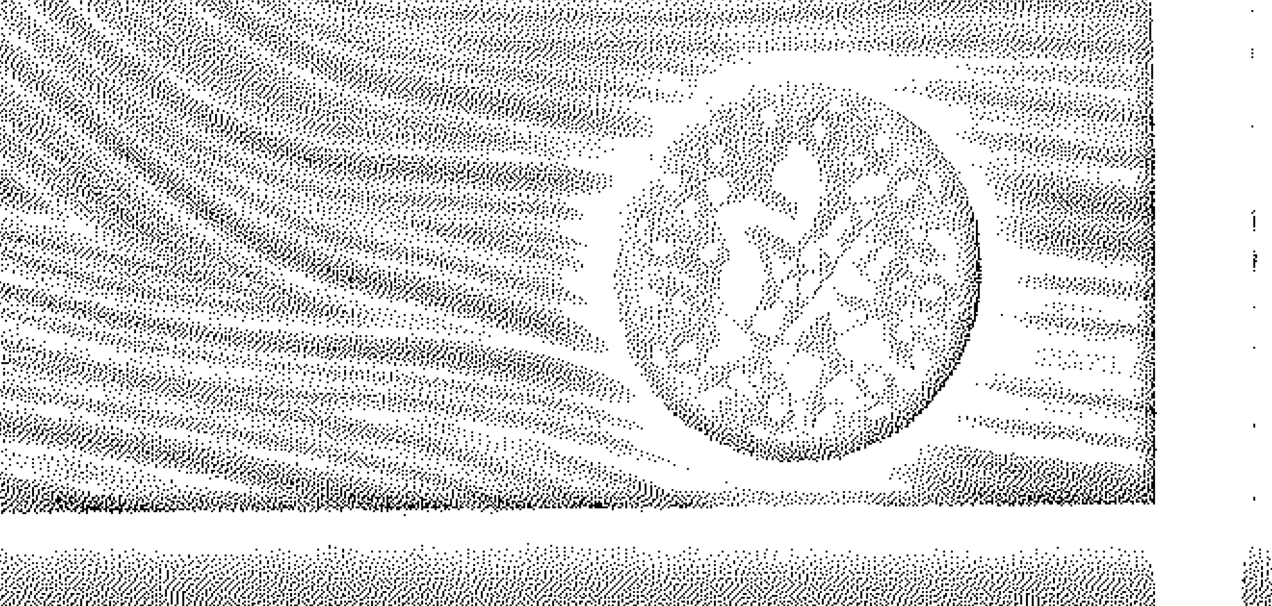
ويرد عليه بأن البيهقي أخرجه في «الشعب» (١٧٢/٥) (ح٦٢٤٤) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار، حدثنا زكريا بن ولويه حدثنا فتح بن الحجاج، حدثنا حفص بن عبد الرحمن حدثنا عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة قال: دخلت مع رسول الله ﷺ السوق... فذكر القصة.

فبالمقارنة بين ما أخرجه الطبراني في «الأوسط» وبين ما أخرجه البيهقي في «الشعب» نجد أن المتابعة لا تؤثر حيث إن الفردية التي قال بها الإمام الطبراني لم تتأثر بسند البيهقي ولا زالت قائمة بقول الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أبي هريرة إلا الأغرّ، ولا عن الأغر إلا عبد الرحمن بن زياد».

فالعلة قائمة: عبد الرحمن بن زياد الأفريقي الذي يروي الموضوعات عن الثقات كذلك والتدليس لا يزال قائمًا لأن الإفريقي في رواية البيهقي «عنعن» أيضًا ولم يصرح بالسماع، فالقصة مردودة بالطعن والسقط، فهي واهية وحديثها لا يصح كما قال الإمام ابن الجوزي، والعراقي، وابن حجر، والسخاوي والذهبي في «الميزان» جعلها من مناكير الإفريقي، وأقر الطبراني على تفرد الإفريقي، وجعلها ابن حبان في «المجروحين» من الموضوعات التي يرويها الإفريقي.

هذا ما وفقني الله إليه وهو وحده من وراء القصد.





الفتاوى

تجيب عليها لجنة الفتوى بالمركز العام

بيع الصور وإهداؤها

سؤال: هل يجوز بيع ملابس عليها صور وأشال فرعونية، وهدايا في صورة تماثيل صغيرة، وأطباق نحاسية عليها أشكال فرعونية؟

الجواب: لا يجوز بيع التماثيل ولا الصور سواء الفرعونية أو غيرها لقول النبي ﷺ: «إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام»، قالوا: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة فإنه يُطلى بها السفن ويُستصبَحُ بها؟ قال ﷺ: «قاتل الله اليهود؛ لما حرم الله عليهم شحومها جملوها ثم باعوها وأكلوا ثمنها»: أما بيع ما سوى ذلك فالأصل الإباحة، والله أعلم.

صلة المرأة أرحامها الأجانب

يسأل سائل: تزوجت من امرأة لها بعض الإخوة والأخوات لا يُراعون الضوابط الشرعية في بيوتهم من حيث اختلاط الرجال بالنساء في الزيارات، فطلبتُ من زوجتي ألا تذهب إليهم خوفًا من ظهورها أو اختلاطها برجال أجانب عنها، فعارَضَتْ ذلك بشدة وخصوصًا أنها مرتبطة بهم جدًا ولا تريد أن تقطع رحمها، فما العمل؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب: يجب على الزوجة أن تطيع زوجها فيما يأمر به ما لم يأمر بمعصية الله عز وجل خاصة إذا كان الزوج يخشى على زوجته من التعرض لبعض ما يؤذيها ويوقعها في الحرج شرعًا، وعلى هذا نقول للزوجة لا تدخلي بيتًا يمنعك زوجك من دخوله إلا بصحبته، ولو كان بيت أخيك أو أختك، وليس في هذا قطيعة رحم، وإنما هي ضوابط لتحقيق الصلة بغير تفريط ولا إفراط، والله أعلم.

صلاة النبي ﷺ بالأنبياء في الإسراء والمعراج

سائل يسأل: كيف صلى رسول الله ﷺ في بيت المقدس ولم تكن الصلاة فرضت بعد، فقد فرضت في المعراج، ثم لماذا صلى بهم- عليه صلاة الله وسلامه- وهو سوف يقابلهم بعد قليل في السماوات ويسلم عليهم، ثم لماذا يسأل جبريل عن كل نبي في كل سماء وهو قد رآهم فعلا من قبلهم وعرفهم.

والجواب: فيما يخص صلاة النبي ﷺ بالنبيين إمامًا ليلة الإسراء والمعراج ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي الحديث وفيه فحانت الصلاة). [مسلم ٢٥٩، ٢٦٣، ٢٦٤] وما بعده.

أما كيف صلى ولم تكن الصلاة فرضت بعد؟

فنقول: إن الصلاة كانت مشروعة ومعروفة قبل رحلة الإسراء والمعراج والأدلة على ذلك كثيرة في السنة والسيرة، ولكن ما حدث ليلة الإسراء والمعراج هو جعل الصلاة فريضة، فرضت خمسين صلاة ثم خففت حتى صارت خمسًا في العدد خمسين في الأجر.

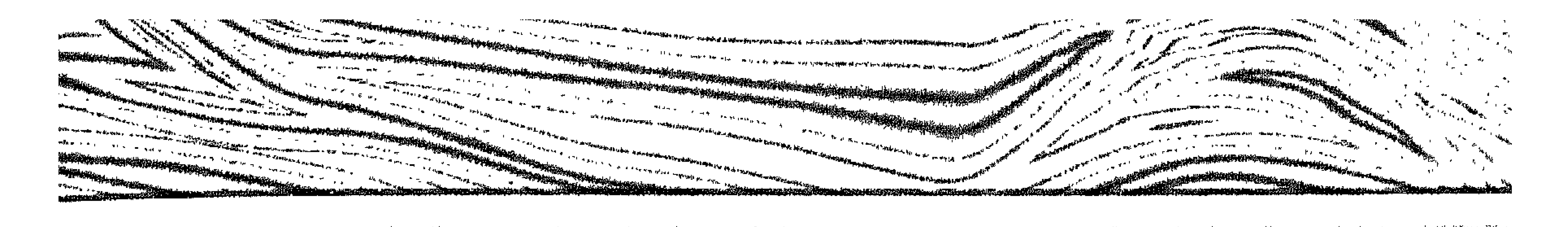
أما قول السائل: لماذا صلى بهم وهو سوف يقابلهم؟

فهذا أمر لا يقال فيه لماذا، لأن الله جعله تشريفًا لنبيه ﷺ، ولماذا كان يسأل جبريل عنهم في كل سماء إذا كان قد رآهم من قبل؟

فمعلوم أن أعداد الأنبياء والمرسلين كبير جدًا، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن العلماء اختلفوا في هذه المسألة، فابن حجر في الفتح قال: صلاة النبي بالأنبياء كانت قبل العروج.

أما ابن كثير في تفسيره لسورة الإسراء فيرى أن الصحيح أنه صلى بهم في بيت المقدس بعد عروجه.

وخلاصة القول: أن هذا من علم الغيب الذي لا يقال فيه: لم، ولا يقال: كيف ولكن نصدق النبي ﷺ



فيما قاله ونقله عنه الثقات الأثبات بالأسانيد الصحاح، والله أعلم.

تحديد الربح في البيع

يسائل سأل: هل يجوز بيع السلعة الواحدة في السوق الواحد بأسعار متفاوتة وذلك بسبب المعرفة أو القرابة أو المجاملة؟ وهل إذا زاد مكسب التجارة عن ١٠٪ ندخل بذلك في وعيد الرسول الكريم إن التجار هم الفجار؟

الجواب: يجوز بيع السلعة في السوق الواحد بأسعار متفاوتة ما لم يتضمن البيع غبنًا فاحشًا وتجوز المجاملة في البيع ولو بدون ربح ولو حتى بأقل من سعر الجملة من باب الفضل: ﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ إلا إذا حدد ولي الأمر سعرًا للسلعة لمصلحة فينبغي احترام ما حدده ولي الأمر.

ولا يوجد حدٌ أقصى أو أدنى للربح وإنما يكون البيع حسب سعر السوق.

مواريث

يسأل سائل: توفي رجل وترك: زوجتان وأخ شقيق متوفى وله أولاد ذكور وإناث، وأخت لأم، وأخت شقيقة متوفاة ولها أولاد ذكور وإناث، فمن يرث ومن لا يرث؟

الجواب: للزوجتان الربع، وللأخت لأم السدس، والباقي لأولاد الأخ الشقيق الذكور دون الإناث تعصيبًا.

المسح على الجوربين

يسأل سائل:

١- يقول الكثير من المسلمين بالمسح على الجورب- الشراب- عند الوضوء ولكن سمعت فتوى بإذاعة القرآن الكريم بأنه لا يجوز المسح على الجورب الموجود حاليًا لأن الخف الذي يتم المسح عليه هو المصنوع من الجلد، وعليه لا يجوز المسح على الجوارب المعروفة إلا في حالة الضرورة لمرض أو عذر شديد، أفيدونا أفادكم الله.

الجواب:

المسح على الجوربين رخصة تدل على سماحة الإسلام ويسر الدين، ولم يثبت في الكتاب والسنة أي شرط للمسح عليهما سوى أن يدخل رجليه طاهرتين، فهذا هو الشرط الصحيح الثابت للمسح على الجوربين، وما ذكر من الشروط الأخرى بسبب الحرج على الناس ويحرمهم التمتع بهذه الرخصة، فعلى الواعظين والمدرسين بأن يتذكروا قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا».

ويسأل نحن نعلم أن أشهر الحج هي شوال وذو القعدة وذو الحجة فهل معنى ذلك أنه يجوز الحج في أي شهر من هذه الشهور أم أن النبي ﷺ هو الذي حدد الحج في وقته المعلوم أي يوم الثامن من ذي الحجة يوم التروية ويوم التاسع يوم عرفة ويوم العاشر وهو يوم النحر وهكذا؟

الجواب: معنى كون هذه الأشهر أشهر الحج أنه إذا أهلّ المسلم بالحج في أي يوم من أيامها انعقدت نيته وصار مُحْرمًا، ولكن الوقوف بعرفة لا يكون إلا يوم عرفة، وأعمال الحج من طواف وسعي ورمي لا يكون إلا بعد عرفة، كما فعل ذلك ﷺ وقال: «خذوا عني مناسككم».

معاملة الأب لابنه العاق

يسأل: ع. م. القاهرة:

١- ما حكم مقاطعة الأب لابنه العاق طول حياته.

٢- نحن نعلم كيف حثنا الله ورسوله ﷺ على صلة الأرحام، فمن هم أولو الأرحام الذين نأثم على عدم صلتهم؟

الجواب:

١- قال بعض السلف: ما عاملت من عصى الله فيك بأحسن من أن تطيع الله فيه، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾، فاصبر على هذا الابن العاق، ولا تقابل السيئة بمثلها، وادع الله له بالهداية وصلاح الحال، فإن من الدعاء المستجاب دعاء الوالد لولده.

٢- قال الإمام النووي رحمه الله: «اختلفوا في حدّ الرحم التي يجب وصلها، فقيل: كل رحم مُحَرَّم،

بحيث لو كان أحدهما أنثى والآخر ذكرًا حرمت مناكحتهما، وقيل: هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث، يستوي فيه المحرم وغيره وهو الصحيح، وصلة الرحم هي الإحسان إلى الأقارب على حسب الواصل والموصول، فتارة تكون بالمال، وتارة بالخدمة، وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك». [مسلم بشرح النووي ١١٢، ١١٣/١٦].

ومن المعلوم أن صلة الرحم غير المحرم- كبنت العم وبنت الخال تكون حسب الشرع، بحيث لا يكون هناك اختلاط يفضي إلى محرم، فضلاً عن الخلوة بهن.

جمع الصلاة وقصرها

سؤال: مجموعة من العاملين في إحدى المدن الصناعية يجمعون بين صلاتي الظهر والعصر بدون قصر ولا يعتبرون أن المسافة بين مدنهم والمدينة التي يعملون فيها توجب القصر، ويحتجون بما صح عن النبي ﷺ أن جمع في الحضر من غير خوف ولا مطر.

الجواب: إذا كانوا مسافرين فإن لهم الجمع والقصر، والقصر لهم ما لم يقيدوا بإمام مقيم، فإذا ائتموا به أتموا.

وإذا لم يكونوا مسافرين فليس لهم الجمع ولا القصر، وما استدلوا به استدلال في غير موضعه، فعليهم ترك الجمع بين الصلاتين ما داموا ليسوا مسافرين.

بيع الأدوية المخدرة

يسأل سائل: يدخل بعض رواد الصيدلية للسؤال عن إحدى الأدوية المخدرة أو بها بعض المواد المهدئة وهذا شائع في كثير من الأدوية، في غير محله كمُسكر، فأنصحه بعدم سلوك هذا المسلك، أو أُعَرِّض بالكلام أن هذا الدواء ناقص، ورفقاء العمل ينصحونني بعدم فعل ذلك لأن هؤلاء الأشخاص يكونون أحيانًا في غير وعي وقد يقومون بالتهجم عليّ أو سرقة المكان أو أي شيء آخر، أفتونا جزاكم الله خيرًا.

الجواب: زادك الله حرصًا، وهذا هو الواجب عليك شرعًا، وما خوفك منه رفاقك ليس بصحيح، فالله حافظك، كما حفظت شرعه، وكما قال ﷺ: «احفظ الله يحفظك».

حياة البرزخ

يسأل: محمد جابر رزق مهران- أسيوط:

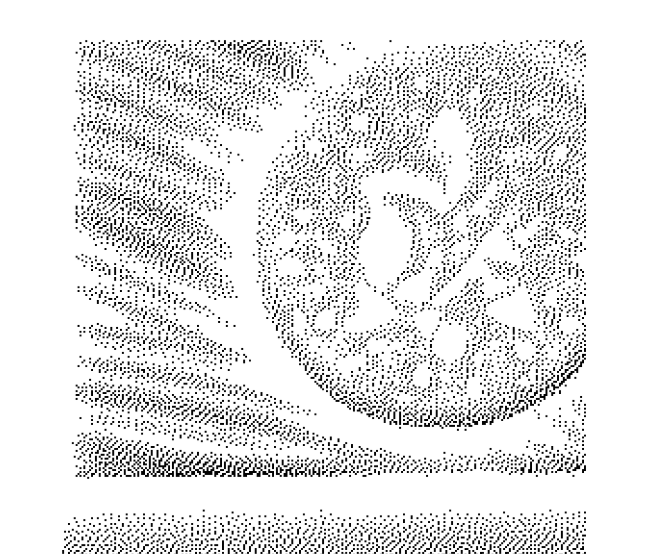
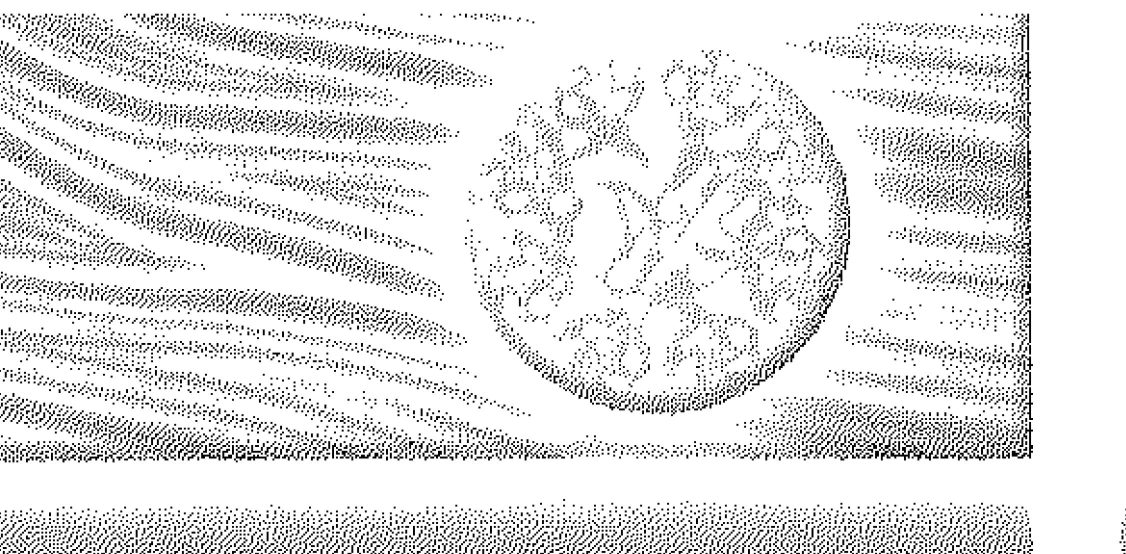
سمعت من بعض الأئمة في المساجد يقول: إن النبي ﷺ حي في قبره، علمًا بأنه يستدل بحديث يقول: «ما من رجل يسلم عليّ إلا رد الله روحي حتى أرد عليه السلام»، فهل هذا صحيح، وهل النبي ﷺ حي أم لا، نرجو الإفادة؟

الجواب: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾، فكيف بالنبي ﷺ وهو سيد الخلق، وسيد الشهداء كذلك، فهو حيّ عند الله، ولكنها حياة لا ندري عنها شيئًا ولا يجوز الخوض في صفتها، والحديث المذكور يدل على موته ﷺ كما مات الناس، بدليل قوله: «فيرد الله عليّ روحي»، ولا ندري أيضًا شيئًا عن حقيقة هذا الرد، ومن الغلو أن يقال أن النبي ﷺ حي في قبره كما كان قبل موته، وأنه يأكل ويشرب ويعرف أحوال أمته، فإن هذا مما لم ينزل الله به سلطانًا.

أخذ أموال الشركات بدون إذن

سؤال: نعمل في إحدى الشركات الاستثمارية في التصنيع ومن ضمن خامات التصنيع ما هو في عبوات بلاستيكية «شكاير» نقوم بتفريغ المادة الخام ثم نحتفظ بالعبوة فارغة، ثم نأخذها ونسلمها لأحد العاملين ويقوم ببيعها ونأخذ ثمنها، فهل هذا حلال أم حرام؟ مع العلم أن هذه العبوات ستُلقى في القمامة إذا لم نأخذها ولن يستفيد منها صاحب المصنع.

الجواب: لا يجوز لكم هذا التصرف إلا بإذن المدير المسئول، أما إذا ألقيت هذه العبوة في القمامة فعلاً، ثم جمعتموها وبعتموها فلا حرج عليكم.

فتاوى دار الإفتاء المصرية

بيع السلم والبيع بالأجل جائزان شرعًا

المبدأ:

بيع المحاصيل قبل حصادها بثمن معين متفق عليه بيع جائز شرعًا وانعقد عليه الإجماع لحاجة كل من البائع والمشتري إليه.

كما أن بيع السلعة بثمن محدد على أن يكون الثمن مؤجلاً جائز شرعًا.

سؤال: بالطلب المقيد برقم ١٦٠ سنة ١٩٧٥ المتضمن أن السائل يعمل تاجرا بقريته ويتعامل مع الجماهير في البيع والشراء بالأجل، ويحدث أن يأتي إليه أحد الناس يريد أن يبيع له محصول الفول أو القمح مثلاً قبل الحصاد بشهرين أو ثلاثة، فيتفق معه على الثمن ويعطيه المبلغ الذي يحصل الاتفاق عليه، كما يحدث أيضًا أن يأتي إليه أحد الناس ويريد الشراء منه بالأجل، وذلك بأن يتفق مع المشتري على ثمن معين لسلعة يرغب شراءها منه ثم يعطيه السلعة ويسدد ثمنها في الموعد المتفق عليه، وطلب السائل الإفادة عن الحكم الشرعي في هذين التعاملين المشار إليهما.

الجواب: إن بيع المزارعين محاصيلهم كالفول والقمح مثلاً قبل حصاده بثمن معين متفق عليه- هو المعروف في الفقه الإسلامي ببيع السلم أو السلف، وهو بيع آجل (وهو القمح ونحوه)- بعاجل (وهو الثمن) وقد رخص الشارع فيه، وإن كان المبلغ معدومًا عند البائع وقت العقد بنص القرآن الكريم في آية المداينة في سورة البقرة- وبالسنة الصحيحة- لما ورد عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون الثمار السنة والسنتين. فقال (من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم)، رواه الجماعة وانعقد عليه الإجماع. قال الكمال بن الهمام في فتح القدير بيانًا لحكمة مشروعية هذا النوع من البيع (لحاجة كل من البائع والمشتري إليه) فإن المشتري وهو رب السلم يحتاج إلى الاسترباح لنفقة عياله، وهو بالسلم أسهل، إذا لابد من كون المبيع وهو المسلم فيه نازلاً عن القيمة فيربحه المشتري- والبائع وهو المسلم إليه قد يكون له حاجة في الحال إلى المال وقدرة في المال على المبيع فتندفع به حاجته الحالية إلى قدرته المالية، فلهذه المصالح شرع. اهـ.

والقمح والفول ونحوهما مما يجوز فيه السلم شرعًا، فيجوز للمزارعين أن يتعاقدوا على بيع كمية معلومة من القمح أو الفول بالثمن الذي يقبضونه من التاجر المشتري له في مجلس التعاقد، وعلى أن يسلم المبيع إلى المشتري في الوقت والمكان المعينين للتسليم، ويجب أن يذكر في العقد ما يفيد بيان نوع القمح أو الفول وصفته ومقداره ووقت التسليم ومكانه والثمن المقبوض بما يرفع الجهالة ويمنع وقوع النزاع، فمتى توافرت الشروط في هذا البيع المسئول عنه كان صحيحًا وجائزًا شرعًا، أما النوع الثاني من التعامل وهو البيع بالأجل، وهو بيع السلعة بثمن محدد على أن يكون الثمن مؤجلاً، فهذا بيع جائز أيضًا، إذ أنه يجوز في البيع شرعًا أن يكون الثمن حالاً أو مؤجلاً لأجل معلوم، ومما ذكر يعلم أن التعاملين المسئول عنهما جائزان شرعًا، والله سبحانه وتعالى أعلم.

إبراء ذمة المسلمين من إمامة المرأة للمصلين

إعداد المستشار/ أحمد السيد إبراهيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام وعلى أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

طالعتنا الصحف ووكالات الأنباء والفضائيات المحلية والعالمية بخبر قيام أول امرأة مسلمة بإلقاء خطبة الجمعة وإمامة المصلين من الرجال والنساء وبعضهن متبرجات سافرات، وقد قوبل هذا الخبر بالاستهجان من غالبية المسلمين، ولنا مع هذا الحدث الوقفات الآتية:

الوقفة الأولى: حكم إمامة المرأة للرجال والنساء:

أولاً: حكم إمامتها للنساء:

اختلف الفقهاء في حكم إمامة المرأة للنساء على عدة أقوال، فقد أجاز ذلك في الفرض والنفل عطاء والثوري والأوزاعي والشافعي وإسحاق وأبو ثور وذهب الرأي الثاني إلى كراهية إمامة المرأة للمرأة وهو قول الإمام أحمد ومذهب أبي حنيفة لكن إن فعلت أجزأها وأجزأهن ذلك.

وذهب الرأي الثالث إلى جواز ذلك في النفل دون الفرض وهو قول الشعبي والنخعي وقتادة، وذهب الرأي الرابع إلى منعه في الفرض والنفل وهو قول مالك والحسن وسليمان بن يسار وأرجح هذه الأقوال قول من جوز للمرأة أن تؤم النساء في الفرض والنفل دون كراهة، وذلك للآتي:

١- ثبت أن النبي ﷺ قال: «إن النساء شقائق الرجال». [أخرجه أحمد وصححه الألباني في صحيح الجامع] فدل ذلك على جواز إمامة بعضهن لبعض.

٢- العمومات الواردة في فضل صلاة الجماعة تصدق عليهن.

٣- لم يرد نهي عن إمامتهن لبعضهن والأصل الجواز.

٤- ثبت ذلك عن أمهات المؤمنين وهن أعلم بفقه النساء من غيرهن، ومن ذلك:

أ- عن ريطة الحنفية أن عائشة رضي الله عنها أمتهن وقامت بينهن في صلاة مكتوبة. [أخرجه عبد الرزاق والدارقطني والبيهقي وهو صحيح بمتابعاته].

ب- عن أم الحسن أنها رأت أم سلمة رضي الله عنها أنها تؤم النساء وتقوم معهن في صفهن. [أخرجه الشافعي في المسند وابن حزم في المحلى وقال هذا إسناد كالذهب].

ثانياً: حكم إمامتها للرجال:

من شروط الإمامة الذكورة المحققة فلا تصح إمامة النساء ولا إمامة الخنثى المشكل إذا كان المقتدي به رجال وذلك للآتي:

١- عن أبي بكرة قال: قال النبي ﷺ: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة». [أخرجه البخاري].

وجه الاستدلال: أن الجماعة قد ولوا أمرهم الإمام فلم يصح أن تكون المرأة إمامًا لهم، وعموم الأمر كما يدخل فيه الإمارة يدخل فيه أيضًا الإمامة فلا فلاح لقوم جعلوا امرأة إمامًا لهم.

٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها». [رواه مسلم].

وجه الاستدلال: أن الشرع جعل موضع النساء في المؤخرة والإمامة موضع التقدم فلا يكون للنساء.

٣- عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة رضي الله عنها دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته فأكل منه فقال: قوموا لأصلي بكم، فقمت إلى حصير لنا قد أسود من طول ما لبث فنضحته بماء فقام رسول الله ﷺ معي والعجوز من ورائنا فصلى

بنا ركعتين. [رواه الشيخان].

وجه الاستدلال: أن المرأة لم تقف في صف الرجال رغم أنها ستقف بجوار محرم لها فمن باب أولى أن لا تقف في موضع الإمامة الذي يتقدم على صف الرجال.

٤- قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «أخروهن من حيث أخرهن الله». [أخرجه الطبراني في الكبير وهو صحيح موقوفًا عليه]. فلا يجوز لها أن تتقدم على الرجال.

٥- أن المرأة مأمورة بالبعد عن مخالطة الرجال والتستر عنهم ولذلك كان خير صفوف النساء آخرها وشرها أولها فلو أمت الرجال فقد خالفت هذا الأمر.

٦- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ صلى في خميصة (كساء مربع له علمان) لها أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية أبي جهم (كساء غليظ لا علم له)، فإنها الهتني آنفًا عن صلاتي. [رواه البخاري ومسلم]. قال الحافظ: ويستنبط منه كراهية كل ما يشغل عن الصلاة من الأصباغ والنقوش ونحوها. اهـ.

وصلاة الرجل خلف المرأة قد تذهب بخشوعه وتخل بصلاته لما يتخلل ذلك من النظر إليها ونحوه فالذي ينبغي أن لا يصف رجل خلف النساء مطلقًا.

شبهة والرد عليها:

عن عبد الرحمن بن خلاد عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث أن رسول اللّه ﷺ كان يزورها في بيتها وجعل لها مؤذنًا يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها. قال عبد الرحمن فأنا رأيت مؤذنها شيخًا كبيرًا. [رواه أبو داود وحسنه الألباني في تصحيحه لسننه] . استدل البعض بهذا الحديث على جواز إمامة المرأة للرجال في التراويح وتكون وراءهم. [يراجع المغني والشرح الكبير - دار الحديث - ج٢ ص٤٦٥]. ويرد على هذا القول الضعيف بالآتي:

١- ذهب بعض المحدثين إلى تضعيف الحديث لأن عبد الرحمن بن خلاد والوليد بن جميع لا يعرف زيادة يجب قبولها.

٢ - ليس في الحديث أنها كانت تصلي بمؤذنها ولا برجل من أهل بيتها.

٣ - في رواية الدراقطني أنه أذن لها أن تؤم نساء أهل دارها وهذه زيادة يجب قبولها.

٤- لو لم تذكر هذه الزيادة لتعين حمل الخبر عليها لأنه أذن لها أن تؤم في الفرائض بدليل أنه جعل لها مؤذنًا والأذان إنما يشرع في الفرائض ولا خلاف في أنها لا تؤمهم في الفرائض.

٥- لو قدر ثبوت ذلك لأم ورقة لكان خاصًا بها.

٦- أن النبي ﷺ كان يؤم متقدمًا وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي». فدل على أن موضع الإمامة لا يصح شرعًا أن يكون متأخرًا عن الصف بل يجب أن يكون متقدمًا عليهم، كما أن لفظ (الإمامة) في اللغة لا يطلق إلا على من تقدم القوم ولذلك قال ابن منظور في لسان العرب: «أم القوم وأم بهم تقدمهم». اهـ. فإذا تأخرت فلا تكون إمامًا ولا تدخل في عموم نصوص الإمامة.

من كل ما سبق يتضح عدم جواز إمامة المرأة للرجال في الفرض والنفل وقفت أمامهم أم خلفهم.

الوقفة الثانية: حكم أداء المرأة لخطبة الجمعة:

قال الشافعي في الأم: «لا تجمع امرأة بنساء لأن الجمعة إمامة جماعة كاملة وليست المرأة ممن لها أن تكون إمام جماعة كاملة». اهـ. «الأم- دار الوفاء - الطبعة الأولى ج٢ ص٣٨٣».

الوقفة الثالثة: حكم أذان المرأة وإقامتها:

قال الشيخ عبد الرحمن الجزيري في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة: «الأذان لصلاة النساء في الأداء والقضاء مكروه عند ثلاثة من الأئمة الأربعة وخالف الشافعية فقالوا إن وقع من رجل فلا كراهة فيه وإن وقع من واحدة منهن فهو باطل، ويحرم إن قصدت التشبه بالرجال». اهـ)) .الفقه على المذاهب الأربعة - مكتبة الإيمان- الطبعة الأولى ج١ ص٣١٢]. ورخص لهن البعض في الإقامة في غير حضرة الرجال واشترط البعض الذكورة فيها مثل الأذان.

الوقفة الرابعة: حكم صلاة المرأة بغير خمار.

لا تصح صلاة المرأة بغير خمار في جميع المذاهب فإذا صلت عارية الرأس بطلت صلاتها ووجب عليها الإعادة لقوله ﷺ : «لا يقبل الله صلاة

حائض إلا بخمار» [رواه ابن ماجه وصححه الألباني في تصحيحه لسننه]. وقوله: «المرأة عورة». [رواه الترمذي وصححه الألباني في تصحيحه لسننه].

الوقفة الخامسة: الأسباب التي أدت إلى وقوع هذا الفعل:

يمكننا أن نلخص الأسباب التي أدت إلى وقوع هذه البدعة في الآتي:

١- ضعف المسلمين ضعفًا شديدًا نتيجة بعدهم عن رب العالمين مما أدى إلى تكالب الأعداء عليهم من كل حدب وصوب مصداقًا لقوله ﷺ: «يوشك أن تداعي عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها». [رواه أبو داود وصححه الألباني].

٢- تقاعس العديد من المؤسسات الدينية الرسمية في العالم الإسلامي عن أداء دورها المنوط بها والرد على مثل هذه الخروقات التي تحدث من آن لآخر مما أدى إلى زيادة الأطماع في المسلمين ودينهم مصداقًا لقوله تعالى: ﴿وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧].

٣- مبالغة بعض المنتسبين إلى أهل العلم في إلغاء الفروق بين الرجل والمرأة ليظهروا للغرب أن الإسلام ساوى بينهما في كل شيء متناسين قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنثَى﴾ [آل عمران: ٣٦]، وقوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]، وقوله: ﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]، مما حدا ببعض النسوة - ممن لا خلاق لهن - إلى التجرؤ على الثوابت الشرعية مطالبات بالمساواة بينهن وبين الرجال في الميراث والشهادة ثم كانت الحادثة الأخيرة إمامة المصلين يوم الجمعة.

الوقفة السادسة: المخالفات والآثام التي انطوت عليها هذه الحادثة:

١- الابتداع في الدين: حيث قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقال ﷺ: «سترون من بعدي اختلافًا شديدًا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وإياكم والأمور المحدثات فإن كل بدعة ضلالة». [رواه أبو داود وصححه الألباني]، وإمامة المرأة للرجال في الصلاة ليست من هديه ﷺ وليست من هدي أصحابه وهي من الاختلاف الشديد الذي حدث في هذا العصر من بعده كما أخبر ﷺ.

٢- تحمل هذه المرأة لوزرها ووزر من تبعها: قال ﷺ: «ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء». [رواه مسلم].

٣- تعرضها ومن معها للفتنة والعذاب الأليم: قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

٤- اتباعها غير سبيل المؤمنين: قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

٥- تشبهها بالرجال: فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء. قلت له وما المترجلات من النساء قال المتشبهات من النساء بالرجال» [أخرجه البخاري].

٦- الاختلاط بين الرجال والنساء: حيث قعد الرجال بجوار النساء أثناء الخطبة وأثناء الصلاة وقد علمنا أن موقف النساء خلف الرجال والصبيان.

٧- التبرج والسفور أثناء أداء هذه الشعيرة العظيمة: حيث وقفت العديد من النساء وهن يؤدين الصلاة بغير حجاب.

وفي النهاية لا يسعنا إلا أن ندعو ولاة أمور المسلمين وعلماءهم أن يبينوا للعالم حكم الله في هذه الأمور ويقفوا بحزم في وجه من يحاول العبث بشرع الله إذ أن الغرب ما فعلها بأيدي مسلمين إلا لجس نبض الرأي العالم الإسلامي فإن قوبل بشدة ارتدع وإن ظل صامتا تبعها بأخواتها، والله نسأل أن يهدينا ويهدي المسلمين إلى سواء السبيل.



تحذيرات نبوية فيما يتعلق بالأضرحة والقبور

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه وبعد:

فلقد حَذَّر رسول الله ﷺ أمته من اتباع اليهود والنصارى وأفعالهم التي ابتدعوها من عند أنفسهم، فقد اهتموا بالصور والتماثيل، واتخذوا القناديل والشموع على الأضرحة، وخصصوا لها السدنة.

وقد خاف رسول الله ﷺ ذلك على أمته، حتى أنه في مرض الموت بلَّغ أصحابه فرادى وجماعات بخوفه من اتخاذ قبره عيدًا أو وثنًا، أو أن يبنوا عليه مسجدًا.

وتتابع الأحاديث وارتباطها بتوقيت مرض موت النبي ﷺ يؤكد خطورة الأمر، فكأن رسول الله ﷺ يوصي أمته وصية المفارق الحريص على إبلاغهم بأهم وأخطر أمر على الأمة.

وصدق رسول الله ﷺ، فرغم تحذيره غفل الناس، ووقعوا فيما خوفهم من تبعاته، وفتحوا على أنفسهم أبواب الشرك بصوره المتعددة، حتى أصبح بلاؤنا اليوم عظيما، ويكفي أن ترى جملة من المظاهر البدعية والشركية التي لا يرضى عنها الله تعالى، ولا رسوله ﷺ، بمناسبة مولد الولي الفلاني، أو القطب العلاني، ولا يتحرك عالم ولا متعلم لتصحيح الأمر وإرجاعه إلى العقيدة الصحيحة كما أُمرنا بها.

يقول الإمام الشوكاني: "وكم قد سرى عن تشييد أبنية القبور وتحسينها من مفاسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها كاعتقاد الكفار للأصنام، وعَظُم ذلك، فظنوا أنها قادرة على جلب النفع ودفع الضر، فجعلوها مقصدًا لطلب قضاء الحوائج، وملجأ لنجاح المطالب، وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشدوا إليها الرحال، وتمسحوا بها واستغاثوا [ومنهم من سجد على أعتابها]، وبالجملة لم يدعوا شيئا مما كانت تفعله الجاهلية بالأصنام إلا فعلوه، فإنا لله وإنا إليه راجعون، ومع هذا المنكر الشنيع لا نجد من يغضب لله، ويغار حميةً للدين الحنيف.

وحتى نوضح خطورة الأمر فإننا نسوق الأدلة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ تلك التي تحذر الأمة من مواضع الشرك ومزالق الانحراف:

١- في النهي عن جمع المسجد والقبر في مكان واحد.

يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لله فَلَا تَدْعُو مَعَ الله أَحَدًا﴾ [الجن-١٨]، ويفسر القرطبي هذه الآية، فيقول: "هذا توبيخ للمشركين في دعائهم مع الله غيره في المسجد الحرام، وقال مجاهد: كانت اليهود والنصارى إذا دخلوا كنائسهم وبِيَعِهم أشركوا بالله، فأمر الله نبيه والمؤمنين أن يخلصوا لله الدعوة إذا دخلوا المساجد كلها، يقول: فلا تشركوا فيها صنما وغيره مما يُعبد، وقيل: المعنى أفردوا المساجد لذكر الله، ولا تتخذوها هزوا، ومتجرا، ومجلسا، ولا طرقا، ولا تجعلوا لغير الله فيها نصيبا".

وتوضح لنا الأحاديث المتواترة الثابتة عن النبي ﷺ، نوع الشرك الذي كانت اليهود والنصارى واقعة فيه، فقد روى جمع من الصحابة رضي الله عنهم أحاديث تنص كلها على تحريم اتخاذ القبور في المساجد، أو بناء المساجد على القبور، لأن في ذلك تقليداً لفعل اليهود والنصارى وشركهم، ومن هذه الأحاديث:-

* حديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: (واعلموا أن من شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد).

* حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: "لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)، تقول عائشة: يحذر مثل ما صنعوا".

*حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان يكثر في دعائه من قوله: (اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد).

إعداد / محمود المراكبي

*حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه، قال: "قال لي رسول الله ﷺ: أدْخِل عليَّ أصحابي، فدخلوا عليه، فكشف القناع، ثم قال:(لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد).

* حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال:(إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد).

* حديث جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس، وهو يقول: (ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك).

* حديث عائشة، أن أم حبيبة وأم سلمة- رضي الله عنهن- ذكرتا للنبي ﷺ كنيسة بأرض الحبشة، وذكرتا من حسنها وتصاوير فيها، فقال: (إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجدًا، وصوَّروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة).

٢ـ النهي عن رفع القبور.

بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أبا الهيَّاج الأسدي قائلاً: "أبعثك على ما بعثني به النبي ﷺ، أن لا تدع قبرا مشرفا إلا سويته، ولا تمثالا إلا طمسته".

* وقال الإمام الشافعي: "أكره أن يُرفع القبر إلا بقدر ما يُعرف أنه قبر، لكيلا يُوطأ ولا يُجلس عليه". وقال أيضا: "وأحب ألا يزاد في القبر من تراب وغيره، وإنما أحب أن يشخص على وجه الأرض شبرا أو نحوه، وأحب أن لا يبنى ولا يجصص، فإن ذلك يشبه الزينة والخيلاء، وليس الموت موضع واحد منهما، ولم أرَ قبور المهاجرين والأنصار مجصصة، وقد رأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى على القبور، ورأيت من الولاة من يهدم ما بني في المقابر، ولم أرَ الفقهاء يعيبون عليه ذلك".

* وقال الشوكاني: "والظاهر أن رفع القبور زيادة على القدر المأذون فيه محرم، وقد صرح بذلك أصحاب أحمد بن حنبل وجماعة من أصحاب الشافعي ومالك".

* وفتاوى العلماء: "أن من أوصى بعد موته أن يُرفع بناء قبره، أو تُوضع فوقه قبة، أو شيء من هذا القبيل، فإن الوصية باطلة، ولا يجوز العمل على تنفيذها لمخالفتها الأحاديث الصحيحة".

وكثير من البسطاء لا يهتدون بهذه الأحاديث ولا يعملون بها، ويقولون: إن قبر النبي ﷺ داخل الحرم المدني، فكيف تنهون عن بنيان الأضرحة والقبور داخل المساجد؟ والقوم على بساطتهم في العلم يستخدمون القياس، فلهؤلاء نقول: إن النبي ﷺ قُبر في بيت عائشة رضي الله عنها، ولا شك أن بيتها كان خارج المسجد، وظل القبر عشرات السنين خارج المسجد حتى وفاة الخلفاء الراشدين، وظل القبر خارج المسجد بعد توسعات عثمان بن عفان وحتى عام ٨٨ هـ وفي عهد الوليد بن عبد الملك أُدخل القبر ضمن المسجد، وذلك في زمن متأخر عن عهد النبوة.

٣ـ النهي عن ستر القبور.

أما التجصيص: أي الطلاء بالجبس، ومثله تزويق القبر ونقشه، والبناء عليه ورفع القباب فمنهي عن ذلك كله لحديث جابر بن عبد الله قال: "نهى النبي ﷺ أن تجصص القبور، وأن يكتب عليها، وأن يبنى عليها، وأن توطأ".

٤ـ تحريم السُّرج على المقابر.

وروى ابن عباس رضي الله عنهما، قال:(لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج).

٥ـ كراهية الذبح عند القبور.

كان أهل الجاهلية يعقرون الإبل عند قبر الرجل الجواد، يقولون نجازيه على فعله؛ لذا فقد نهى الإسلام عن الذبح عند القبور منعا للتشبه بأهل الجاهلية. قال ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله».

٦ـ النهي عن الصلاة إلى القبر أو عليه.

نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة إلى القبر أو عليه، في العديد من المناسبات ومنها قوله:

* «لا تصلوا إلى قبر، ولا تصلوا على قبر».

* وفي حديث أنس، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة إلى القبور».

٧ـ النهي عن الاستغاثة بالأولياء والنذر لهم.

إن العرب في الجاهلية لم يشركوا مع الله أحدا في أمر الربوبية، فلم يزعم أحد منهم أن أحدا مع الله خلق السموات والأرض، أو خلق الإنس والجن، وإنما كان شركهم في أمر الألوهية وفي مظاهر العبادة لله الواحد الأحد، ويقول علماء الحنفية فيمن نذر لغير الله: واعلم أن الذي يقع للأموات من أكثر العوام وما يؤخذ من الدراهم للشمع والزيت ونحوهما إلى ضرائح الأولياء

الكرام تقربا إليهم هو بالإجماع باطل وحرام".

* ويقول ابن عابدين: "قول العبد تقربا: يا سيدي فلان، إن رُدَّ عليَّ غائبي، أو عوفي مريضي، أو قُضيت حاجتي فلك من الذهب، أو الفضة، أو من الطعام، أو من الشمع.. باطل وحرام، لوجوه منها: نذر لمخلوق، وهذا النذر لا يجوز لأنه عبادة، والعبادة لا تكون لمخلوق، ومنها أن المنذور له ميت والميت لا يملك".

٨- النهي عن شد الرحال إلى المساجد.

يرسخ الإسلام عقيدة طهارة الأرض، أحل الله عز وجل ترابها ليكون مسجدا للمسلم، وحيثما سجد فلا مانع ولا عائق، وأنه لا فضل لموضع على آخر باستثناء ثلاثة مساجد فقط، وهي: كما قال النبي ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ والمسجد الأقصى».

أما ما سوى ذلك، فلم يثبت فضل لموضع آخر سوى مسجد قباء لحديث النبي ﷺ عن فضله، وهو بطبيعة الحال في المدينة المنورة، فمن شد الرحال إليها يثاب على زيارته لقباء، وليس من المعقول أن يشد أحد الرحال إلى مسجد قباء، ثم يغادر المدينة قبل زيارة مسجد رسول الله ﷺ وحين يخبر النبي ﷺ في حياته عن فضائل مسجده، فمن التعسف أن يقول أحد: إن المراد من فضله وجود قبره ﷺ فيه، فثابت ومعروف أن القبر كان خارج المسجد لسنوات طويلة، كما يحدد النبي مقدار الثواب بقوله ﷺ (صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام).

٩- النهي عن التألي على الله.

حين نسأل الناس لماذا صاحب هذا الضريح بالذات الذي حرمتموه من الدفن في مقابر المسلمين، ونسجتم حوله هذا الكم الهائل من المخالفات الشرعية؟ يقولون لنا: إنه ولي من أولياء الله الصالحين، له مقام عظيم عند الله عز وجل، وزيارته قربة وزلفى لله تعالى.

وقد لا يعرف كثير من الناس أن رسول الله ﷺ علمنا أن لا نزكي على الله أحدا، أو أن نمدحه في حياته، ففي الحديث:

* أن النبي ﷺ سمع رجلا يُثني على رجل ويطريه في المدحة، فقال: (لقد أهلكتم [أو قطعتم] ظهر الرجل)، فما بالنا بعد وفاته؟

* وورد أيضًا: (لما مات عثمان بن مظعون، قالت امرأة: هنيئا لك الجنة عثمان بن مظعون، فنَظَرَ رسول الله ﷺ إليها نَظَر غضبان، فقال: وما يدريكِ؟ قالت: يا رسول الله، فارسك وصاحبك، فقال رسول الله ﷺ والله إني رسول الله وما أدري ما يُفعل بي، فأشفق الناس على عثمان، فلما ماتت زينب ابنة رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ الحقي بسلفنا الصالح الخير عثمان بن مظعون، فبكت النساء.

وإلى لقاء إن شاء الله.

تنويه

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد ورد في مقال «القول الصريح في حقيقة الضريح» شهر صفر ١٤٢٦هـ القول «بأن عمل أقارب الميت يعرض عليه، ولهذا شرعت زيارة القبور»، وتوضيحًا لهذا الأمر أقول: إن زيارة القبور كانت ممنوعة في أول الأمر بنهي النبي ﷺ، وذلك قبل أن تستقر العقيدة الصحيحة في النفوس، ولما زال ذلك أذن النبي ﷺ للأمة بزيارة القبور ليتذكر الزائر الآخرة فيكون ذلك سببًا في تهذيب نفسه وصلاح عمله، وشرع عند الزيارة السلام على أهلها والدعاء لهم، وهذا من الأمور المشروعة، التي جاءت على لسان رسول الله ﷺ ونحن نقف عند حدود النصوص الصحيحة الواردة في ذلك ولا نتجاوز هذا القدر إلى غيره مما لم يقم دليل عليه. ولا دليل على أن الميت يُعرض عليه عمل أهله.

ومما يؤكد على ذلك حديث الرسول ﷺ: «كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكركم الآخرة».



مفاتيح الخير ومفاتيح الشر

إعداد / د.
عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإن الله تعالى جعل لكلِّ باب من أبواب الخير مفتاحًا، والشرَّ كذلك لكلِّ باب منه مفتاح.

والناس أنفسهم منهم مَن هو مفتاحٌ للخيرِ مغلاقٌ للشرِّ، ومنهم مَن هو- والعياذ بالله- مفتاحٌ للشرِّ مغلاقٌ للخير، وذلك بحسب حالهم من الخير وحالهم من الشرِّ، وكلُّ إناء بما فيه ينضح.

روى ابن ماجه في سننه وابن أبي عاصم في السنة وغيرهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من الناس ناسًا مفاتيح للخير مغاليقَ للشرِّ، ومن الناس مفاتيحًا للشر مغاليقًا للخير، فطوبى لِمَن جعل الله مفتاحَ الخير على يديه، وويل لمن جعل مفتاح الشر على يديه»، وهو حديث حسن.

فأئمة الهدى ودعاة السنة وأنصار الدين وحملة العلم الذين يدعون الناس إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ويُحيون بكتاب الله الموتى ويُبصرون بنور الله أهل العمى هم مفاتيح الخير.

))وفتح الخير الذي يكون هو بيان الخير للناس ودعوتهم إليه وحثِّهم عليه وترغيبهم فيه ونحو ذلك، أما فتح الخير الذي هو شرح الصدر للخير والتوفيق لقبوله فهذا أمر مختص بالله عز وجل، فالفتح فتحان؛ فتح يكون من المخلوق وهو بالدعوة والدلالة والبيان، وفتح لا يكون إلا من الله، وهو بالهداية والتوفيق والإلهام].

أما دعاةُ الباطل وأنصار البدعة وأهل الأهواء على اختلاف مشاربهم وتعدُّد طرائقهم وتباين اتجاهاتهم فهم مفاتيح للشرِّ، يُمزِّقون بأهوائهم صفوف المسلمين، ويُفرقون ببدعهم كلمة المؤمنين، وينشرون بينهم الإحَنَ والتقاطعَ والتدابرَ.

فأهل السنة مفتاحُ الاجتماع والاعتصام والائتلاف على الحقِّ والهدى، وأهل البدعة مفتاح الاختلاف والانقسام والافتراق في الباطل والردَّى، فالسنة تجمعُ والبدعةُ تفرِّق.

قال ابن سعدي- رحمه الله- في بيان أوصاف مفاتيح الخير: «فمن أهمِّ ذلك تعليمُ العلوم النافعة وبثُّها، فإنها مفتاح الخيرات كلِّها، ومن ذلك الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر برفق ولين، وحلم وحكمة، ومن ذلك أن يَسُنَّ العبدُ سنَّةً حسنة، ويَشرَعَ مشروعًا طيِّبًا نافعًا يتبعه الناسُ عليه، فكلُّ مَن سنَّ سنَّةً حسنةً فله أجرها وأجر مَن عمل بها، من غير أن ينقص من أجورهم شيءٌ، كما أن من سنَّ سنة سيئةً فإن عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة.

ومن ذلك بذلُ النصيحة النافعة في الدِّين أو في الدنيا، فإنَّ الناصحين مفاتيح للخيرات مغاليق للشرِّ.

وينبغي للعبد عند اختلاطه ومعاشرته لهم ومعاملتهم أن ينتهز الفرصةَ في إشغالهم بالخير، وأن تكون مجالسُه لا تخلو من فائدة أو تخفيف شرٍّ ودفعه بحسب مقدوره، فكم حصل للموفق من خيرات وخير وثواب، وكم

اندفع به من شرور كثيرة، وعمادُ ذلك رغبة العبد في الخير وفي نفع العباد، فمتى كانت الرغبة في الخير نصب عينيه، ونيته مصمِّمةً على السعي بحسب إمكانه، واستعان بالله في ذلك، وأتى الأمورَ من أبوابها ومناسباتها، فإنه لا يزال يكسب خيرًا ويغنم ثوابًا».

ثم قال- رحمه الله- في بيان أوصاف مفاتيح الشرِّ: «وضدُّ ذلك عدمُ رغبة العبد في الخير وذلك يُفوِّته خيرًا كثيرًا؛ فإن كان مع ذلك عادمًا للنصح للعباد، لا يقصد نفعَهم بوجه من الوجوه، وربما قصد إضرارهم وغِشَّهم لأغراض نفسية، أو عقائد فاسدة، فقد أتى بالسبب الأعظم لحصول المضرَّات وتفويت الخيرات، وكان هذا الذي يصدق عليه أنَّه مفتاحٌ للشرِّ، مغلاق للخير، فنعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا».

ولقد أوتي رسول الله ﷺ فواتحَ الخير وجوامعه، ففي المسند وسنن النسائي من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «إنَّ رسول الله ﷺ عُلِّم فواتح الخير وجوامعَه وخواتمه».

وعليه فإنَّ مَن أراد جوامعَ الخير وفواتحه وخواتمه فليلزم السنَّة وليحذر أشدَّ الحذر من البدعة، ومن أراد جمعَ الناس وفتح أبواب الخير لهم فليُعلِّمهم السنَّةَ وليفقِّههم في دين الله، ففتحُ أبواب الخير لهم لا يكون إلا بدعوتهم إلى سنة رسول الله ﷺ، فهي التي فيها جوامع الخير وفواتحه.

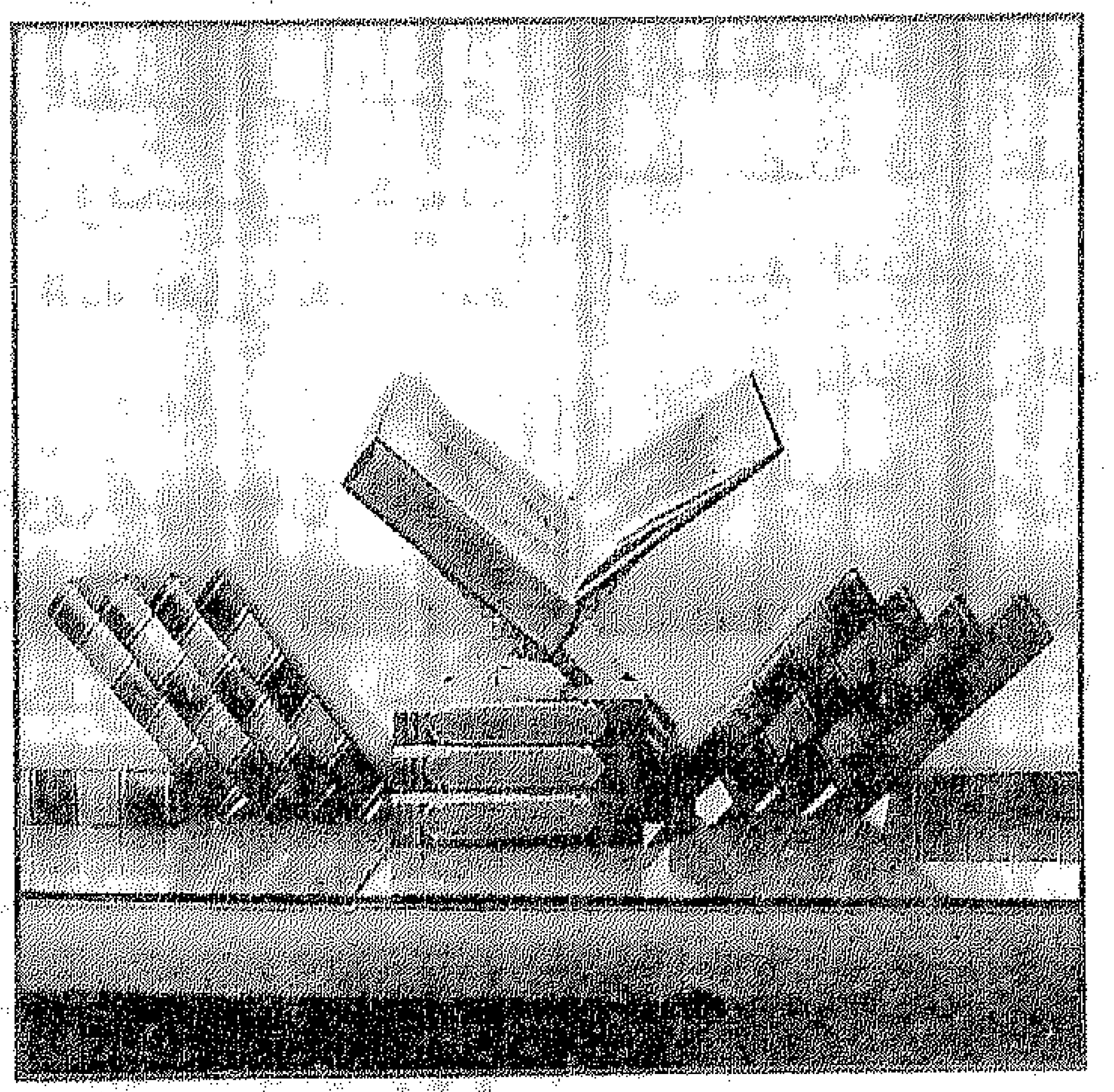
وختامًا أقول:

إنَّ من أنفع ما يكون للمسلم في هذه الحياة أن يُميِّز بين مفاتيح الخير ومفاتيح الشرِّ؛ ليكون في عبادته وعلمه وعمله ودعوته على بصيرة ونور من الله، وتصوَّروا- رحمكم الله- حالَ رجل أُوتي دارًا بها غرفات كثيرةٌ متعدِّدةُ المصالح فيها الحسنُ والقبيحُ، والجيِّد والرديء، والنافعُ والضارُّ، والمفرحُ والمحزن، ثم أُرشد إلى مفاتيح تلك الغرفات، فلم يُحسن معرفة تلك المفاتيح وما جعلت له، لا شكَّ أنَّ مَن كانت هذه حالُه سيتخبَّط في تلك الدار، وسيعرض نفسَه إلى جملة كبيرة من الأخطار والأضرار، وسيكون في أمر مريج لا يعرف ما ينفعه مِمَّا يضرُّه، ولا ما يسوؤه مِمَّا يفرحه.

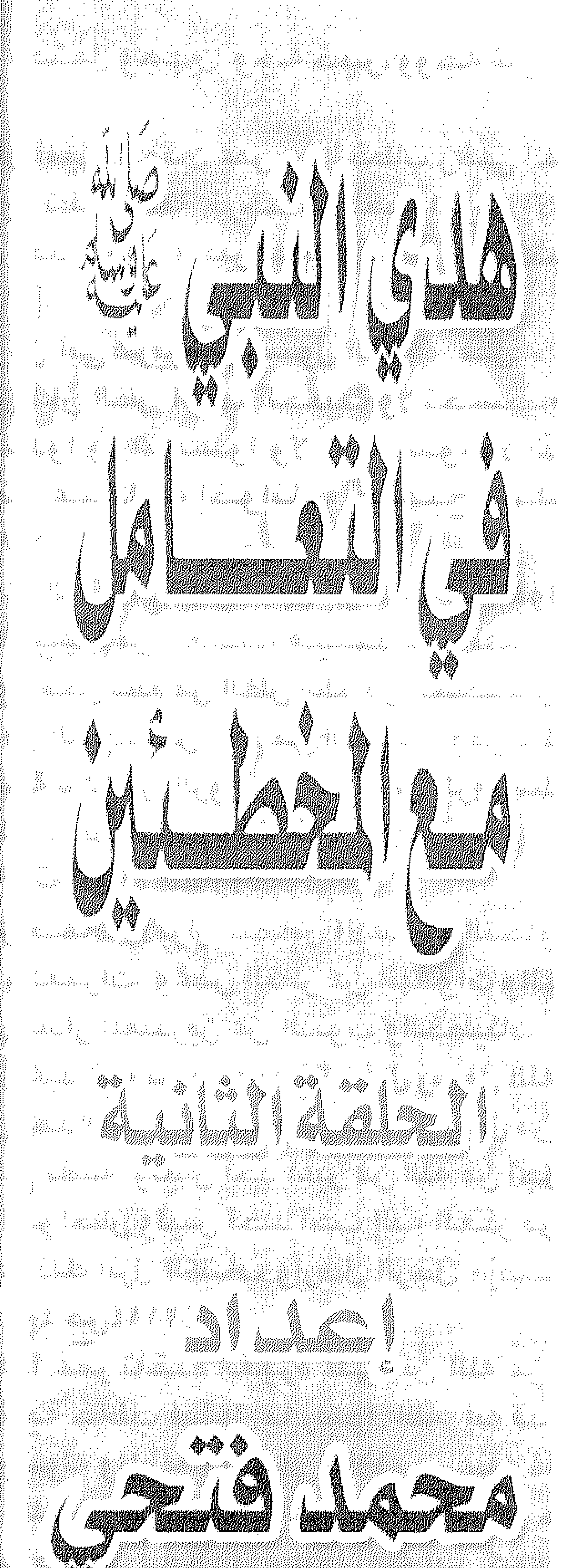
فأين هذا مِمَّن ميَّز بين الحقِّ والباطل، والهُدى من الضلال، والسنَّة من البدعة، والحسن من القبيح، والنافع من الضار، والأصيل من الدخيل: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩].

إنَّ هذين الصنفين من الناس في ميزان الحقِّ لا يستويان: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الأَعْمَى وَالْبَصِيرُ (١٩) وَلاَ الظُّلُمَاتُ وَلاَ النُّورُ (٢٠) وَلاَ الظِّلُّ وَلاَ الْحَرُورُ (٢١) وَمَا يَسْتَوِي الأَحْيَاءُ وَلاَ الأَمْوَاتُ﴾ [فاطر: ١٩- ٢٢].

اللهم ارزقنا الفقه في كتابك والاهتداء بسنة نبيك ﷺ، واجعلنا هُداةً مهتدين من الذين يقولون بالحقِّ وبه يعدلون، واجعلنا مفاتيح للخير مغاليق للشرِّ بمنِّك وكرمك يا أكرم الأكرمين، ويا خير الفاتحين.



وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



إذا كان وقوع الخطأ من البعض قد سبق به قدر الله تعالى، وإذا كان قد كُتبت علينا أنصبتنا من الأخطاء والزلات فإن الحاجة تفرض علينا تعلُّم الفقه الشرعي في التعامل مع المخطئين والمنهج القويم في التعامل مع المذنبين.

١- سلامة الصدر:

هذا هو الأصل الأول من الأصول؛ أن تكون صدور المؤمنين سليمة من الغل، لا يتحاسدون ولا يتباغضون، فإن الحسد يقتضي أن يكره الحاسد أن يفوقه أحد في خير أو يساويه فيه لأنه يحب أن يمتاز على الناس بفضائله وينفرد بها عنهم، والإيمان يقتضي خلاف ذلك.

فسلامة الصدر تعني سلامته من إرادة التشفي والانتقام، وفراغه من ألم مطالعة الجناية.

عن جعفر قال سمعت مالك بن دينار يقول: إن صدور المؤمنين تغلي بأعمال البر وإن صدور الفجار تغلي بأعمال الفجور والله تعالى يرى همومكم فانظروا ما همومكم رحمكم الله. [كتاب الزهد لابن أبي عاصم ج١ ص٣٢٣].

والتحاسد أساس الآفات ورأس الخطيئات وأصل الفتن وعنه تنشأ الشرور.

وسلامة الصدر تعدل خصالاً كثيرة من خصال الإيمان، وهي سبب من أسباب دخول الجنان، والبعد عن النيران.

عن الزهري قال: أخبرني أنس بن مالك قال: كنا جلوسا مع رسول الله ﷺ فقال: « يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة » فطلع رجل من الأنصار تنطف لحيته من الدفع قد تعلق نعليه في يده الشمال، فلما كان الغد قال النبي ﷺ: مثل ذلك. فطلع ذلك الرجل مثل المرة الأولى، فلما كان اليوم الثالث قال النبي ﷺ مثل مقالته أيضا. فطلع ذلك الرجل على مثل حالته الأولى. فلما قام النبي ﷺ تبعه عبد الله بن عمرو بن العاص فقال: إني لاحيت أبي فأقسمت أن لا أدخل عليه ثلاثا فإن رأيت أن تؤويني إليك حتى تمضي فعلت. قال: نعم. قال أنس: فكان عبد الله يحدث: أنه بات معه تلك الثلاث الليال فلم يره يقوم من الليل، غير أنه إذا تعار وتقلب على فراشه ذكر الله عز وجل وكبر حتى تقوم صلاة الفجر. قال عبد الله: إني لم أسمعه يقول إلا خيرا. فلما مضت الثلاث وكدت أن أحتقر عمله قلت: يا عبد الله لم يكن بيني وبين أبي غضب ولا هجرة، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول لك ثلاث مرات: (يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة) فطلعت أنت الثلاث المرات فأردت أن آوي إليك لأنظر ما عملك فأقتدي به فلم أرك تعمل كبير عمل فما الذي بلغ بك ما قال رسول الله ﷺ؟ قال: ما هو إلا ما رأيت. قال: فلما وليت دعاني فقال: ما هو إلا ما أني لا أجد في نفسي لأحد من المسلمين غشا ولا أحسد أحدا على خير أعطاه الله عز وجل إياه. فقال عبد الله: هذه الذي بلغت بك وهي التي لا نطيق.[صحيح. السلسلة الضعيفة ج١ ص٢٥].

ولهذا كان المصطفى ﷺ يتلمس سلامة الصدر ويعلم أمته ذلك فكان يقول ﷺ: ألا لا يبلغني أحد منكم عن أصحابي شيئا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر.[ضعيف. المشكاة ٤٨٥٢]

وروي عن أبي ضمضم أنه قال: اللهم إنه ليس عندي شيء أتصدق به إلا أعواد عليها شجب من ماء، ووسادة

حشوها ليف اللهم إني أتصدق بعرضي على من ناله من الناس.[مجمع الزوائد ج٣ ص١١٤].

قال ابن القيم معلقاً: وفي هذا من الجود وسلامة الصدر وراحة القلب والتخلص من معاداة الخلق ما فيه. [مدارج السالكين ج٢ ص٢٩٣].

ولقد خسر أقوام يجمعون حسنات كأمثال الجبال من صلاة وصوم وتلاوة وذكر ودعوة إلى الخير، ثم يذهبونها بالحقد والحسد، وهل هذا إلا من الخذلان وقلة التوفيق وكيد الشيطان.

فالأصل في المسلم أن يتلمس أسباب سلامة الصدر، وبذلك تنتظم أحوال الناس، ويرتفع من بينهم الخلاف والنفور، وتزول الضغائن من الصدور، وينتشر بينهم المحبة والألفة والسرور.

٢- حسن الظن:

إحسان الظن بالمسلمين خلق تَرَبَّى عليه المسلمون الأول رباهم عليه القرآن، وسيد ولد عدنان ﷺ فاستقرت الحياة وأمنت المجتمعات.

قال تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ [النور: ١٢].

قال العلماء: إن في الآية دليلا على أن درجة الإيمان والعفاف لا يزيلها الخبر المحتمل وإن شاع.

وفي الآية أمر للمؤمنين بأن يظنوا خيرا بمن كان ظاهره العدالة وبراءة الساحة وأن لا يقضوا عليهم بالظن.

قال الإمام القرطبي: المعنى أنه كان ينبغي أن يقيس فضلاء المؤمنين والمؤمنات الأمر على أنفسهم فإن كان ذلك يبعد فيهم فذلك في عائشة وصفوان أبعد.

وروى أن هذا النظر السديد وقع من أبي أيوب الأنصاري وامرأته وذلك أنه دخل عليها فقالت له: يا أبا أيوب؛ أسمعت ما قيل فقال: نعم وذلك الكذب، أكنت أنت يا أم أيوب تفعلين ذلك قالت: لا والله. قال: فعائشة والله أفضل منك قالت أم أيوب: نعم.

فهذا الفعل ونحوه هو الذي عاتب الله تعالى عليه المؤمنين إذ لم يفعله جميعهم.[تفسير القرطبي: ج١٢ ص٢٠٢].

قال النحاس: (بأنفسهم) أي بإخوانهم، فأوجب الله سبحانه على المسلمين إذا سمعوا رجلا يقذف أحدا ويذكره بقبيح لا يعرفونه به أن ينكروا عليه ويكذبوه، وتوعَّد من فعل ذلك ومن نقله. [فتح القدير: ج٤ ص١٣].

فإساءة الظن بالمؤمنين تكون بحمل أقوالهم وأفعالهم على محمل سيء، وذلك بتضخيم السيئات، والنظر إليهم بمنظار الاتهام والإدانة، دون البحث عن الأسباب، أو التماس المعاذير، وتفسير كل قول أو فعل يحتمل وجهين: وجه خير، ووجه شر بوجه الشر.

عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المؤمن إلا خيرًا وأنت تجد لها في الخير محملا.[تفسير ابن كثير ج٤ ص٢١٣].

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « إياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تنافسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عبادا لله إخوانا ». [صحيح مسلم: ج٤ ص١٩٨٥].

قال البيهقي: كان سهل بن عبد الله يقول: من أراد أن يسلم من الغيبة فليسد على نفسه باب الظنون فمن سلم من الظن سلم من التجسس ومن سلم من التجسس سلم من الغيبة ومن سلم من الغيبة سلم من الزور ومن سلم من الزور سلم من البهتان.[شعب الإيمان: ج٥ ص٣١٦].

٣- التماس الأعذار وقبولها:

من صفات الأبرار التماس الأعذار، والتجاوز عن الزلل والعثرات، وغض النظر عن الهفوات والهنات، وقبول أعذار المعتذرين عن الذنوب والخطيئات.

عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : « ليس أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل من أجل ذلك مدح نفسه، وليس أحد أَغْيَرَ من الله من أجل ذلك حرم الفواحش وليس أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل ».[صحيح مسلم: ج٤ ص٢١١٤].

وهذا عمر تأخذه الغيرة على دين الله عز وجل في قضية حاطب فيقول يا رسول الله: إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فلأضرب عنقه فأرسل رسول الله ﷺ إلى حاطب فقال: يا حاطب ما حملك على ما صنعت فقال: يا رسول الله إني كنت امرأً ملصقا في قريش وكان لي بها مال وأهل ولم يكن من أصحابك أحد إلا وله بمكة من يمنع أهله وماله، فكتبت بذلك إليهم ووالله يا رسول الله إني لمؤمن بالله ورسوله. فقال رسول الله ﷺ : «صدق حاطب فلا تقولوا لحاطب إلا خيرا».

قال أبو قلابة: إذا بلغك عن أخيك شيء تجد عليه فيه فاطلب له العذر جهدك فإن أعياك فقل: لعل عذره لم يبلغه علمي.[الزهد لهناد ج٢ ص٥٧٩].

قال ابن المبارك: (المؤمن يلتمس المعاذير، والمنافق يتتبَّع الزَّلات). [إحياء علوم الدين ج٢ ص١٧٧].

٤- الستر على المسلمين

نكمل ذلك في الحلقة القادمة إن شاء الله.



يرجى الاتصال بإدارة المشروعات بالمركز العام ٨ شارع قولة عابدين ـ القاهرة ـ تليفاكس : ٣٩١٦٠٣٤ ت : ٣٩١٥٤٥٦ ـ ٣٩١٥٥٧٦
يرجى إيداع التبرعات بحساب رقم / ٢١٨٨٠ ببنك فيصل الإسلامي فرع القاهرة وإرسال صورة إيصال الإيداع على الفاكس رقم: ٣٩١٦٠٣٤، أو عمل حوالة بريدية باسم/ مدير إدارة المشروعات على مكتب بريد عابدين على نفس العنوان